العقوبات الإقتصادية كأداة في السياسة الخارجية الأمريكية
في الفترة الممتدة من (١٩٩٠ – ٢٠٠٠)
(دراسة حالة)

إعداد

محمد إبراهيم أحمد العوايشة

المشرف

الأستاذ الدكتور محمد ابراهيم فضة

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في العلوم السياسية

كلية الدراسات العليا

الجامعة الأردنية

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

نيسان / ٢٠٠٢

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة وأجيزت بتاريخ ١٥ / نيسان / ٢٠٠٢م

أعضاء لجنة المناقشة **التوقيع**

الأستاذ الدكتور محمد ابراهيم فضة ، رئيساً
استاذ السياسة الخارجية .....

الاستاذ الدكتور عطا زهرة ، عضواً
أستاذ الدبلوماسية .....

الدكتور عبد الله نقرش ، عضواً
أستاذ مشارك العلاقات الدولية .....

الدكتور ذياب محمد مخادمة ، عضواً
استاذ مساعد العلاقات الدولية .....

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإهداء

إلى من فتح أمامي أبواب النجاح بعد الله سبحانه وتعالى .....

والى من رباني على الجد وحب العلم والعمل.... مثلي الأعلى ....

أبي....

إلى من جعل الله الجنة تحت أقدامها....

والى من سهرت الليالي تربي وتعلم ....

أمي ....

إلى شقيقي ..... ثامر

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الشكر

يتوجه الباحث بجزيل الشكر وعظيم الإمتنان لأساتذته الأفاضل أعـــضاء هيئة التدريس في قسم العلوم السياسية في الجامعة الأردنية ، لما قدموه من رعاية وتوجيه أثناء فترة الدراسة .

كما يتوجه الباحث بجزيل الشكر وعظيم الإمتنان إلى الأستاذ الـــدكتور محمد فضة على جهوده وإرشاداته وتوجيهاته العلمية خلال فترة الإشراف على هذه الدراسة ، والتي كان لها الأثر الأكبر في تمكيني من إتمامها .

كما يتوجه الباحث ببالغ الشكر وعظيم التقدير إلى الأساتذة الأفاضـــل أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة هذه الدراسة ، بما يجعلها اكثر ثراء وغنى من خلال ملاحظاتهم القيمة .

و إلى كل من ساهم في إخراج هذه الدراسة إلى حيز الوجود من قريب أو بعيد ، جزيل الشكر .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قائمة المحتويات

الموضوع	الصفحة
قرار لجنة المناقشة	ب
الإهداء	ج
الشكر	د
قائمة المحتويات	هـ
الملخص	ز
المقدمة	١
الفصل الأول : السياسة الخارجية والعقوبات الاقتصادية	٦
المبحث الأول : إطار نظري للسياسة الخارجية	٧
المطلب الأول : مفهوم السياسة الخارجية	١٠
المطلب الثاني : أهداف السياسة الخارجية	١١
المطلب الثالث : محددات السياسة الخارجية	١٨
المطلب الرابع : أدوات السياسة الخارجية	٢٤
المبحث الثاني : العقوبات الاقتصادية كأداة في السياسة الخارجية	٢٤
المطلب الأول : تعريف العقوبات الاقتصادية وأشكالها	٢٥
أولاً: تعريف العقوبات الاقتصادية	٢٥
ثانياً : أشكال العقوبات الاقتصادية	٢٩
المطلب الثاني : نظرة تاريخية للعقوبات الاقتصادية	٣٣
المطلب الثالث : العقوبات الاقتصادية : الفلسفة والأهداف	٣٩
المطلب الرابع : محددات نجاح أو فشل العقوبات الاقتصادية ...	٤٣

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الخامس : العقوبات الاقتصادية والأمم المتحدة والقانون الدولي ٥١
الفصل الثاني : العقوبات الاقتصادية كأداة من أدوات السياسة الخارجية الأمريكية ٥٦
المبحث الأول : السياسة الخارجية الأمريكية نظرة عامة ٥٧
المبحث الثاني : الولايات المتحدة وسياسة العقوبات الإقتصادية ٦٥
المطلب الأول : الخلفية التاريخية للعقوبات الاقتصادية الأمريكية ٦٥
المطلب الثاني : سياسة العقوبات الاقتصادية الأمريكية وأهدافها ٧٥
المطلب الثالث : قوانين العقوبات الاقتصادية الأمريكية ذات الصلة بالسياسة الخارجية ٨٤
المبحث الثالث : التحولات في النظام الدولي وأثرها على سياسة الولايات المتحدة تجاه العقوبات بعد ١٩٩٠ ..... ٩٠
المطلب الأول : الوضع الدولي قبل وبعد عام ١٩٩٠ ..... ٩١
المطلب الثاني :الولايات المتحدة الأمريكية وهيئة الأمم المتحدة ٩٨
المطلب الثالث : الولايات المتحدة الأمريكية والقانون الدولي .. ١٠٢
الفصل الثالث : آثار وفعالية العقوبات الاقتصادية الأمريكية ١٠٧
المبحث الأول : آثار العقوبات الاقتصادية على مصالح وعلاقات الولايات المتحدة الأمريكية ١٠٨
المطلب الأول : الآثار السلبية للعقوبات الاقتصادية على المصالح الاقتصادية الأمريكية ١٠٨
المطلب الثاني : الولايات المتحدة ومراجعة سياسة العقوبات ... ١١٢
المبحث الثاني : الفعالية النسبية للعقوبات الاقتصادية الأمريكية ١٢٠
المطلب الأول : حالة السودان ١٢٣
المطلب الثاني : حالة ليبيا ١٢٩

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثالث : حالة إيران ١٣٨
المطلب الرابع : حالة العراق ١٤٤
الخاتمة ١٥٤
المراجع ١٦١
الملخص باللغة الإنجليزية ١٦٩

ملخص الدراسة

العقوبات الاقتصادية كآداة في السياسة الخارجية الامريكية
في الفترة الممتدة من (١٩٩٠ – ٢٠٠٠)
(دراسة حالة)

إعداد :

محمد إبراهيم العوايشة

إشراف :

الأستاذ محمد ابراهيم فضة

برزت العقوبات الاقتصادية بعد الحرب العالمية الثانية كآداة هامة من ادوات التعامل بين الدول ، واصبحت تتفوق بتأثيرها على الادوات الاخرى للسياسة الخارجية . حيث شهد النصف الثاني من القرن العشرين توسعاً كبيراً في استخدام العقوبات الاقتصادية ضد دول اعتبرت خارجة عن معايير السلوك الدولي قياساً إلى حالات استخدام هذه العقوبات خلال النصف الاول من القرن العشرين .

وفي الوقت الذي طبقت فيه عصبة الأمم وهيئة الأمم المتحدة العقوبات الاقتصادية على نحو قليل ومتفرق ، لجأت الولايات المتحدة الأمريكية إلى استخدام هذه العقوبات –بتزايد مستمر– لدعم سياستها الخارجية ، وتحقيقاً لأهداف هذه السياسة كبديل او كمكمل لاستخدام القوة العسكرية الأكثر كلفة ، وكرد مناسب في مواجهة

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

التحديات التي تواجه مصالحها ، حتى أضحت العقوبات الاقتصادية أداة الاختيار الأولى للسياسة الخارجية الأمريكية خلال عقد التسعينات من القرن المنصرم .

من هنا تناولت الدراسة موضوع العقوبات الاقتصادية كأداة في السياسة الخارجية الأمريكية ، بالاعتماد على المنهج التاريخي والمنهج الوصفي التحليلي ومنهج دراسة الحالة ، في ثلاثة فصول تشكل الهيكل الأساسي لها ، حيث حدد الفصل الأول مفهوم السياسة الخارجية ومفهوم العقوبات الاقتصادية ، وتتبع الاستخدام التاريخي للعقوبات الاقتصادية في العلاقات الدولية ، إلى جانب إبراز أهم أشكال هذه العقوبات وأهدافها والمحددات المرتبطة بها .

وخلال الفصل الثاني تناولت الدراسة موضوع العقوبات الاقتصادية كأحد أهم الأدوات التي تلجأ إليها الولايات المتحدة الأمريكية في تعاملها مع الآخرين لتحقيق اهدافها وحماية مصالحها ، وذلك من خلال تتبع تطور الاستخدام الامريكي للعقوبات ، الى جانب ابراز اهم اشكال وقوانين واهداف هذه العقوبات ، وإيضاح اثر التغير في النظام الدولي على الاستخدام الأمريكي للعقوبات ، وتأثير علاقة الولايات المتحدة بهيئة الأمم المتحدة والقانون الدولي على هذا الاستخدام ومحاولة الولايات المتحدة توظيف مجلس الأمن الدولي لإضفاء الشرعية على الاستخدام المتزايد للعقوبات ، تحقيقاً لمصالحها ومصالح حلفائها في الفترة ما بعد الحرب الباردة .

أما الفصل الثالث فأوضح الآثار السلبية للإستخدام المتزايد للعقوبات على مصالح الولايات المتحدة الداخلية والخارجية ، الامر الذي أدى إلى مراجعة الادارتين الامريكيتين الاخيرتين (ادارة بيل كلينتون وادارة جورج بوش الابن) لسياسة العقوبات الاقتصادية – تحت تأثير الاحتجاجات الواسعة داخلياً وخارجياً على استخدام العقوبات – ومحاولات الحد منها والتقليل من آثارها السلبية . هذا بالإضافة إلى

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

دراسة أربعة حالات تطبيقية تبين حقيقة وطبيعة الاستخدام الأمريكي للعقوبات الاقتصادية كأداة من أدوات سياستها الخارجية ، في ظل الفعالية النسبية لهذه الأداة .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المقدمة

أدى إنتهاء الحرب الباردة ، وبالتالي تراجع إحتمالية المواجهة بين الشرق والغرب ، إلى تراجع ثقل عامل القوة العسكرية بعد أن كان المعيار الرئيسي لآليات وتوازنات التفاعلات الدولية مقابل التسارع في التوجه الدولي نحو إعادة ترتيب النظام الإقتصادي العالمي الذي سيطر على تنظيم الأولويات في حسم القوة . فلقد أصبحت المعطيات الإقتصادية تتحكم بشكل واسع في القدرة على تحديد الدولة الأقوى ، كما أصبحت من أهم العوامل في مسيرة الدول وإتخاذ ها لقراراتها وتنفيذها لسياستها الخارجية .

بناء عليه أصبح الإقتصاد يشكل الجزء الأكبر من المكانة الدولية لأي دولة في النظام الدولي ، وأصبح ضعفها الإقتصادي بمثابة عجز لا يمكن أن يغطيه نفوذها السياسي أو العسكري ، وأصبحت هزيمة الدول إقتصادياً أمام منافسيها في الأسواق الدولية تفوق هزيمتها السياسية وحتى العسكرية .

من هنا برزت عملية الضغوط الإقتصادية على الدول لإجبارها على إتخاذ تدابير سياسية أو عسكرية أو إقتصادية أو حتى ثقافية ، وذلك خدمة لأهداف دول كبرى تتمتع بقوة إقتصادية عظمى . ومن أهم هذه الضغوط في ظل نظام ما بعد الحرب الباردة العقوبات الإقتصادية ، التي أصبحت أداةً من أدوات السياسة الخارجية للدول الكبرى وسيفاً حاداً في يد هذه القوى تسلطه على كل من يفكر في الخروج عن الدائرة التي رسمها له النظام الدولي الذي تهيمن عليه الولايات المتحدة الأمريكية .

لقد برزت العقوبات الإقتصادية في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية كأداة هامة من أدوات التعامل بين الدول ، وأصبحت تتفوق على الأدوات والوسائل السياسية والعسكرية الأخرى ، فلقد شهد النصف الثاني من القرن العشرين توسعاً كبيراً في إستخدام العقوبات الإقتصادية من جانب القوى الكبرى ضد أطراف النظام الدولي ، أو من قبل مجلس الأمن الدولي – تحت تأثير القوى ذات العضوية الدائمة بموجب الفصل السابع من ميثاق هيئة الأمم المتحدة – ضد دول أعتبرت خارجة عن معايير السلوك الدولي بالمقارنة مع حالات فرض العقوبات خلال النصف الأول من القرن العشرين .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نتيجة لتقلص إمكانية سيطرة قطب واحد على النظام الدولي من خلال الإعتماد على رجحان كفته العسكرية فقط ، لم تستند الولايات المتحدة الأمريكية إلى العامل العسكري فقط ، وإنما لجأت وبتزايد مستمر – منذ نشوئها – نحو إتخاذ تدابير إقتصادية وسياسية وأنواع أخرى من التدابير القسرية – كإستخدام العقوبات الإقتصادية – كلما تعارضت مصالحها مع مصالح الأخرين ، وتعرضت هذه المصالح للتهديد .

وسعياً لتحقيق المدى الكامل لأهدافها أصبحت العقوبات الإقتصادية الفردية والجماعية – وعلى نحو متزايد – أداة الإختيار الأولى في السياسة الخارجية الأمريكية في مرحلة ما بعد الحرب الباردة رغم الإنتقادات والإحتجاجات على الإستخدام المتزايد لهذه الأداة ، داخلياً من قبل الشركات والأفراد والرأي العام الأمريكي ، وخارجياً من قبل أعضاء المجتمع الدولي ، وذلك إعتماداً على عدم فعالية العقوبات في تحقيق كامل أهدافها ، إضافة للآثار الإنسانية السلبية المرعبة لتطبيق مثل هذه السياسة .

وفي الوقت الذي طبقت فيه عصبة الأمم ومن بعدها هيئة الأمم المتحدة ، العقوبات الإقتصادية بشكل قليل وعلى نحو متفرق ، فإن الولايات المتحدة لجأت إلى فرضها مراراً وتكراراً لدعم سياستها الخارجية كبديل لإستخدام القوة العسكرية الأكثر كلفة ، في مواجهة التحديات التي تواجه مصالحها ، وبالذات خلال عقد التسعينيات من القرن المنصرم .

استكمالاً لما سبق ، فإن إشكالية الدراسة تتمثل في أن الطرح الذي تتعامل معه الدراسة يمكن إيجازه في الفرضيات والتساؤلات التالية :

١ – ما المقصود بالعقوبات الإقتصادية ؟

٢ – ما هو موقع ومكانة العقوبات الإقتصادية في السياسة الخارجية للدول ، وميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي ؟ في الوقت الذي يتزايد فيه الرفض لإستخدام مثل هذه العقوبات في العلاقات الدولية .

٣ – ما مدى أهمية العقوبات الإقتصادية كأداة في السياسة الخارجية الأمريكية ؟ وإلى أي مدى يمكن إستخدامها كبديل أو كمكمل للأدوات الأخرى للسياسة الخارجية ؟

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٤ – ما مدى تأثير التحولات التي شهدها ويشهدها النظام الدولي نتيجة لإنهيار الإتحاد السوفييتي السابق وإنتهاء الحرب الباردة ، وهيمنة الولايات المتحدة على النظام الدولي على توجه الولايات المتحدة الأمريكية المتزايد نحو إستخدام العقوبات الإقتصادية كأداة لتحقيق أهداف ومصالح وتوجهات السياسية الخارجية ؟

٥ – هل يحمل إستخدام العقوبات الإقتصادية في طياته نموذجاً لهيمنة الولايات المتحدة الأمريكية على النظام الدولي لحماية مصالحها وتحقيق أهدافها العالمية ؟

٦ – ما هي آثار العقوبات الإقتصادية على الولايات المتحدة الأمريكية ؟

٧ – ما مدى فعالية العقوبات الإقتصادية الأمريكية الأحادية الجانب ؟

أهمية الدراسة :

تنبع أهمية الدراسة من محاولة تسليط الضوء على سياسة العقوبات الإقتصادية التي تعتبر من الموضوعات التي تقع في نطاق السياسات الإقتصادية الدولية والتي تعتبر في فترة ما بعد الحرب الباردة من أهم الأدوات في السياسة الخارجية الأمريكية ، في الوقت الذي تتزايد فيه الإتهامات والإحتجاجات من قبل المجتمع الدولي على إستخدام هذه الأداة في التعامل بين الدول أو التي يفرضها مجلس الأمن ، ونظراً للآثار السلبية التي تؤدي إليها هذه العقوبات بالنسبة لشعوب الدول المستهدفة . كما تنبع أهمية الدراسة في كونها تحاول أ ن تبرز من الناحية النظرية والعملية حقيقة وطبيعة الإستخدام المتزايد للولايات المتحدة الأمريكية لهذه العقوبات في ظل سياسة الكيل بمكيالين وإزدواجية المعايير المتبعة في فرض العقوبات .

أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي :

أولاً : محاولة تقديم دراسة حديثة ذات مضامين مختلفة عما جاءت به الدراسات السابقة ، يتمثل في دراسة العقوبات الإقتصادية كأداة من أدوات السياسة الخارجية عموماً ، وكأداة من أدوات السياسة الخارجية الأمريكية خصوصاً ، تسعى من خلالها لتحقيق أهدافها ومصالحها في تحقيق هيمنتها على النظام الدولي .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً : كما تهدف الدراسة إلى بيان سياسة الولايات المتحدة الأمريكية تجاه العقوبات من حيث التوجهات والأهداف والأساليب المختلفة المتعلقة بالعقوبات الإقتصادية ، مع بيان مدى فعالية هذه العقوبات الفردية أو الجماعية المفروضة من قبل الولايات المتحدة الأمريكية ، في ظل نظام دولي ينادي بتسوية النزاعات بالطرق السلمية والمعاملة العادلة للشعوب وضرورة إحترام حقوق الإنسان والقانون الدولي والشرعية الدولية .

النطاق الزماني والمكاني للدراسة :

تتناول الدراسة الفترة الممتدة من ١٩٩٠ – ٢٠٠٠ كنطاق زماني لها ، مع الأخذ يعين الإعتبار التطور التاريخي لإستخدام العقوبات الإقتصادية الفردية والجماعية المفروضة من قبل الولايات المتحدة الأمريكية على كل من السودان وليبيا و إيران والعراق كحالات تطبيقية تكشف طبيعة وحقيقة الإستخدام الأمريكي للعقوبات الإقتصادية .

منهجية الدراسة :

حاولت الدراسة الإلمام بمختلف جوانب الموضوع لبلوغ الأهداف المرجوة منها ، وذلك من خلال الإعتماد على المناهج التالية :

١ – ***المنهج التاريخي :*** لأنه لا يكتفي بسرد الوقائع التاريخية ، وإنما يمدنا بالجانب التفسيري التحليلي في دراسة ظاهرة العقوبات الإقتصادية الحاضرة والتي تمتد جذورها إلى الماضي ومواكبة التطورات التي لحقتها والعوامل التي يمكن إفتراضها خلف تلك التطورات ، وكذلك قدرة المنهج التفسيرية التي يزودنا بها إلى جانب ايلاء الزمن دوراً معيناً في هذا التفسير .

٢ – ***المنهج الوصفي التحليلي*** : لأنه يمثل دراسة وافية لظاهرة العقوبات الإقتصادية عن طريق جمع المعلومات الوافية والدقيقة حسب الواقع ووصفها وصفاً يوضح خصائصها وأسبابها للوصول إلى إستنتاجات محددة .

٣ – ***منهج دراسة الحالة :*** في دراسة أربع حالات تطبيقية ، وذلك على أساس أنه يشير إلى طريق معين يؤدي إلى الكشف عن الحقيقة والكيفية التي تمت بها الدراسة ، وهو يؤدي إلى

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نتائج أكثر دقة وموضوعية تساعد على اقتراح التوصيات المناسبة والخروج بالإستنتاجات المتعلقة بموضوع الدراسة .

صعوبة الدراسة :

تمثلت الصعوبة التي واجهت الدراسة في النقص الظاهر في الكتب و الدراسات التي تناولت موضوع العقوبات الإقتصادية كأداة من أدوات السياسة الخارجية ، وان كان بعض الباحثين والمفكرين قد أشار وا إليها بشكل مقتضب من خلال مؤلفاتهم أو من خلال مقالاتهم المنشورة .

تقسيم الدراسة

تم تقسيم الدراسة إلى مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة ، بحيث تم في الفصل الأول دراسة السياسة الخارجية والعقوبات الإقتصادية كأداة من أدوات السياسة الخارجية من خلال دراسة اصطلاحية تاريخية نظرية ، لبيان أهمية ومكانة العقوبات الإقتصادية الفردية والجماعية كأداة من أدوات التعامل في العلاقات الدولية . أما الفصل الثاني فيركز على دراسة مكانة العقوبات الإقتصادية في السياسة الخارجية الأمريكية ، من حيث توجهات هذه السياسة فيما يتعلق بأهداف وأشكال هذه العقوبات في ضوء التحولات التي يشهدها النظام الدولي ، وآثارها على سياسة الولايات المتحدة تجاه العقوبات بعد ١٩٩٠ .

أما في الفصل الثالث والأخير فسيتم دراسة آثار وفعالية العقوبات الإقتصادية الأمريكية ، وذلك من خلال دراسة الآثار السلبية للعقوبات الإقتصادية على الولايات المتحدة الأمريكية ، والفعالية النسبية للعقوبات الأمريكية من خلال دراسة أربع حالات تطبيقية توضح حقيقة وطبيعة إستخدام الولايات المتحدة الأمريكية للعقوبات الإقتصادية كأداة في سياستها الخارجية .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الأول

السياسة الخارجية والعقوبات الإقتصادية

تسعى الدول لتحقيق أهدافها ومصالحها القومية من خلال سياستها الخارجية المتمثلة في الخطة التي ترسم العلاقات الخارجية للدول مع غيرها من أعضاء المجتمع الدولي ، وذلك من خلال الأساليب والأدوات التي تتبعها الدولة في علاقاتها الخارجية ، بما يتناسب مع أهدافها ومصالحها القومية .

تتبع الدول العديد من الأساليب والأدوات في تنفيذ سياستها الخارجية ، وذلك حسب العوامل والعناصر المتوافرة لديها ، والمتمثلة بالأداة العسكرية والأداة الدبلوماسية والأداة الدعائية والأداة الاستخبارية والأداة الإقتصادية .

وبرزت خلال عقد التسعينات من القرن العشرين أهمية الأداة الإقتصادية في السياسة الخارجية للدول بعدما تراجع دور العامل العسكري لصالح العامل الإقتصادي ، ويرتبط مفهوم الأداة الإقتصادية إلى حد كبير بمفهوم الثواب والعقاب للتأثير على الدول الأخرى ، والمتمثل بتقديم المساعدات الخارجية أو فرض العقوبات الإقتصادية التي برزت كأحد أهم أدوات السياسة الخارجية للدول الكبرى وبشكل خاص الولايات المتحدة الأمريكية ، حيث باتت العقوبات الإقتصادية – وتحديدا خلال عقد التسعينات من القرن العشرين – أحد أهم الأدوات المستخدمة لتحقيق أهداف السياسة الخارجية الأمريكية .

ويهدف هذا الفصل إلى :

أولاً :- التعريف بالسياسة الخارجية وأهدافها ومحدداتها وأدواتها .

ثانياً :- التعريف بالعقوبات الإقتصادية كأداة من أدوات السياسة الخارجية – من حيث ماهيتها وأشكالها وتاريخها وأهدافها وموقعها في القانون الدولي ومنظمة الأمم المتحدة .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول

اطار نظري للسياسة الخارجية

المطلب الأول :- مفهوم السياسة الخارجية [*] :

يحظى مفهوم السياسة الخارجية بإهتمام ملحوظ من جانب الباحثين والقادة السياسيين على حد سواء ، نظرا لإرتباطه بحياة الأفراد والشعوب في عالمنا المعاصر . و إذ ا ما أردنا إعطاء تعريف للسياسة الخارجية فاننا نلحظ أنه ليس من السهل إعطاء تعريف شامل ودقيق للسياسة الخارجية ، وذلك تأسيساً على عدم وجود إتفاق في أدب السياسة الخارجية حول تعريف هذه السياسة .

يعرف محمد سيد سليم السياسة الخارجية بأنها " مجموعة من الإجراءات والمواقف التي تتخذها الدولة في علاقاتها مع الدول ، وأيضاً من خلال ردود الفعل نحو القضايا والأحداث الدولية والتي يكون لها إرتباط بالمجتمع الدولي ، والتركيز على المصلحة الوطنية " [١] ، ويعرفها بطرس غالي " بأنها السياسة التي تدير نشاط الدولة في علاقاتها مع غيرها ، أو هي منهج سياسي تتبعه الدولة في علاقاتها مع غيرها بحيث تعمل السياسة الخارجية على إيجاد توازن بين التزام دولتها الخارجي وبين القوة التي يحتاج اليها تنفيذ هذا الإلتزام " [٢] .

---

[*] إلى جانب مفهوم السياسة الخارجية لا بد من التمييز بين مصطلحين سياسيين لهما علاقة بالسياسة الخارجية سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة وهما :

- السياسة الدولية : " هي أفعال وردود أفعال وتفاعلات بين وحدات تعرف بالدول القومية " .
- العلاقات الدولية : " هي كافة أشكال التفاعل بين أعضاء المجتمع الدولي سواء كان الأعضاء دولاً أو منظمات " وبمعنى آخر : "هي جميع العلاقات السياسية والعسكرية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية القائمة بين الدول عبر منظماتها السياسية الرسمية أو غير الرسمية أو عبر مواطنيها " ، أنظر : محمد الحلوة ، العلاقات الدولية ، ط١ ، دار الكرمل ، عمان ، ١٩٨٤ ، ص٢٨٤ .

[١] محمد سيد سليم ، تحليل السياسة الخارجية ، ط٢ ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، ١٩٩٨ ، ص٧ .

[٢] بطرس غالي ومحمود خيري عيسى ، المدخل للعلوم السياسية ، ط٧ ، المكتبة الأنجلو مصرية،القاهرة ، ١٩٧٩ ، ص٣٠٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويعرفها محمد فضة " بأنها مجموعة القرارات والإجراءات المتعلقة بهـا ، والتـي تتخذها الدولة في ممارسة علاقاتها مع الدول الأخرى من أجل تحقيـق أهـدافها وحمايـة مصالحها القومية " [١] .

كما يعرف مازن إسماعيل الرمضاني السياسة الخارجية " بأنها مجموعة الأنـشطة والتصرفات التي تقوم بها دولة ازاء الدول الأخرى بقصد تحقيق أهـدافها ، فـي ضـوء الحدود التي تفرضها قواعد التعامل الدولي وقوة الدولة " [٢] .

من خلال التوليف بين التعريفات السابقة يمكن تعريف السياسة الخارجية بأنهـا " مجموعة الافعال والإجراءات التي تتخذها الدولة في علاقاتها مع الدول الأخـرى بهـدف تحقيق مصلحتها الوطنية في الدرجة الأولى ، ومن ثم الأنطـلاق نحـو تحقيـق الأهـداف الأخرى للدولة " ، وهي في العادة نتاج تفاعل المؤثرات الخارجية والداخلية الـسلبية منهـا والايجابية ومدركات صناع القرار في الدولة [٣] .

بناءً عليه لا يعتبر كل نشاط خارجي للدولة متضمنا للسياسة الخارجية ، فما لم تكن هذه الأنشطة مرتبطة بتحقيق أهداف عامة للدولة ، فإنها لا تصنف على أنها سياسة خارجية ، فمحور السياسة الخارجية يتمثل في تقرير أفضل السبل التي يمكن إتخاذ ها لدفع الأهـداف التي تنصب عليها السياسة الخارجية إلى ال أمام [٤] . وإضافة لذلك فإن السياسة الخارجية لا تتضمن الأنشطة وحدها ، وإنما تتضمن أيضاً البرامج والأدوار والأهداف والسياسات ، ولا بد هنا من الأشار ة إلى أهمية التخطيط للسياسة الخارجية ، وهو امر ضروري بالنسبة للدول الحديثة فهي [٥] :

---

[١] محمد فضة ، سياسة الصين الخارجية والعالم الثالث، ط١، الجامعة الاردنية ، عمان ، ١٩٨٠،ص١٨ .

[٢] مازن اسماعيل الرمضاني، السياسة الخارجية: دراسة نظرية، ط١، دار الحكمة، بغداد ،١٩٩٢، ص٢٧ .

[٣] محمد فضة ، مرجع سابق ، ص٢٢ .

[٤] روبرت كانتور ، السياسة الدولية المعاصرة ، ترجمة احمد الظاهر ، ط١ ، مركز الكتـب الاردنـي ، عمان ، ١٩٨٩ ، ص٤٠٩.

[٥] محمد الهياجنة ، مبادئ العلوم السياسية ، ط١ ، المكتبة الوطنية ، عمان ، ٢٠٠٠ ، ص٣٩١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولاً : عضو في مجتمع دولي لا تستطيع العيش إلا بالمشاركة فيه .

ثانياً :- إن القوة السياسية في المجتمع الدولي هي قوة ليست بالمركزية ، وإنما هي قوة موزعة بين الدول بنسب غير متكافئة .

ويختلف تخطيط الدول لسياستها الخارجية عن تخطيطها لسياستها الداخلية ، في كون سيطرة الدولة في الداخل هي سيطرة كاملة بينما هي ليست كذلك في الخارج ، فالسياسة الخارجية ليست مجرد أفكار وتصورات ومبادئ ، وإنما هي عملية متكاملة تخضع للتحضير والاعداد بداية ، وصولا إلى تحقيق الأهداف مع الأخذ بعين الإعتبار بحقائق الواقع كما هي والسعي للتكيف معها [١] .

وفي واقع الأمر ، فإن تعدد التعريفات للسياسة الخارجية إنما يعكس تعقيدات ظاهرة السياسة الخارجية وصعوبة التوصل إلى مجموعة الأبعاد التي تتدرج في اطارها والعلاقة بينها [٢] .

تنبع أهمية السياسة الخارجية من كونها أحد حقول المعرفة تأثرت بعدة مؤثرات كغيرها من حقول المعرفة الأخرى . واهم ما يميزها إهتمامها بشكل خاص بكل ما يؤثر في عملية صنع القرار السياسي ، سواء على مستوى البيئة الداخلية أو المحيط الخارجي ، و إذ ا كان علماء السياسة قد درجوا في الماضي على تناول السياسة الخارجية كجزء من التاريخ الدبلوماسي وحصر إهتمامهم في معالجة مسائل تقليدية كقضايا الحرب والسلام والمعاهدات الدولية والإعتراف الدولي وتسوية المنازعات الدولية ، فإن الإتجاهات الحديثة قد بدأت تولي إهتم أماً كبيرا لعدة امور وقضايا وفي مقدمتها طبيعة النظام السياسي والأوضاع الإجتماعية والإقتصادية والدينية والثقافية ، وفكر القادة والزعماء ، ودور الرأى العام ، ودور الإعلام والدعاية ، وكفاءة الأجهزة الدبلوماسية ، الشخصية الوطنية ، وطبيعة العلاقات مع مراكز الثقل والتوجيه في النظام الدولي ، والأحلاف العسكرية ، والتكتلات الإقتصادية ، والمنظمات الدولية ، والتقدم العلمي وتأثير التكنولوجيا ، والتجمعات والأحلاف السياسية ، وأنماط وسائل

---

[١] فاضل زكي،السياسة الخارجية وابعادها في السياسة الدولية،ط١،مطبعة شقيف، بغداد ، ١٩٧٥،ص٢٣ .

[٢] محمد سيد سليم ، مرجع سابق ، ص١١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإتصال والإعلام والدعاية الدولية ، وسائل وأدوات التجسس والتجسس المضاد ، والمساعدات الخارجية من فنية وإقتصادية وعلمية وعسكرية [١] .

المطلب الثاني : أهداف السياسة الخارجية :-

لكل سياسة خارجية أهداف تعكس قيم ومصالح الدولة الأساسية ، وقد أجمع الباحثون في مجال السياسة الخارجية على ان المخولين بصنع هذه السياسة كرئيس الدولة أو وزير الخارجية ، يحددون أهداف السياسة الخارجية التي قد ترتبط بالإقليم أو النظام السياسي أو الموارد الطبيعية والبشرية أو المكانة الدولية أو غيرها من المحددات ، حيث تسعى أهداف السياسة الخارجية للحصول عليها أو إستعادة أي منها أو حمايتها [٢] .

وتدور أهداف السياسة الخارجية لأي دولة حول مجموعة من الأهداف أهمها [٣] :

أولاً :- حماية الوجود الذاتي ودعم الأمن القومي ، وهذا يعني إستقلال الدولة وضمان حرية حركتها في المجالين الداخلي والخارجي ، من خلال سعي الدول لبناء وتعزيز قوتها الذاتية في مختلف المجالات العسكرية والإقتصادية والعلمية والصناعية وما إلى ذلك بشتى السبل .

ثانياً :- زيادة مستوى الثراء والرفاه الإقتصادي ، حيث تحاول الدول إستجماع أكبر قدر ممكن من الموارد والقدرات الإقتصادية المختلفة ، وتعزيز هذه القدرات وتنميتها بإستمرار زيادة لقوتها .

ثالثاً :- الدفاع عن أيدلوجيات الدول أو العمل على نشرها في الخارج ، بقصد خلق قناعة بهذه المبادئ لدى وحدات دولية أخرى .

---

(١) عبد الله سعود القباع ، السياسة الخارجية السعودية ، ط١ ، مطابع الفردوس ، الرياض ، ١٩٨٦ ، ص٢٤٠ .

(٢) محمد سيد سليم ، مرجع سابق ، ص١٨ .

(٣) حسنين توفيق ابراهيم ، السياسة الخارجية والشرعية السياسية للدول النامية ، السياسة الدولية ، العدد ٨٦ ، القاهرة ، يوليو ١٩٨٦ ، ص٣٨-٣٩ . انظر ايضاً اسماعيل صبري مقلد ،العلاقات السياسية الدولية : دراسة في الاصول والنظريات ، ط٢ ، مطبعة جامعة الكويت ، الكويت ، ١٩٧٩ ، ص٣١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

رابعاً :- تدعيم هيبة الدولة ومكانتها في المجتمع الدولي ، وذلك بخلق الهيبة والسمعة الطيبة التي تحول دون تعرضها للإعتداء أو التأثير على مصالحها ، والسعي ليكون للدولة دور فاعل ومؤثر في علاقاتها مع الأخرين .

خامساً :- المحافظة على السلام والأمن الدوليين كهدف للسياسة الخارجية ، وذلك بالعمل على خلق حالة من السلام الدولي تحد من النزاعات وتساعد على حل المشكلات القائمة بين الأطراف الدولية المختلفة ، وتنشط التعاون الدولي وتدعم دور المنظمات الدولية .

المطلب الثالث : محددات السياسة الخارجية (*) :-

إن تخطيط ووضع وتنفيذ السياسة الخارجية لدولة ما يخضع وبالضرورة إلى عدد من المحددات بشكل عام ، إضافة إلى بعض الخصوصيات التي تتمتع بها كل دولة على حدة فهذه المحددات هي التي تفرض على صاحب القرار هوية إجرائه أو صورة قراره ، كما ترسم بشكل أو بآخر المركز الدولي الذي يمكن للدولة ان تتمتع به وبالتالي تكون لديها القدرة على تحقيق أهدافها ، فالدول تتحرك وهي بصدد وضع سياستها الخارجية داخل إطار يشكله مجموع هذه المحددات [١]. وتتمثل هذه المحددات المؤثرة في صنع السياسة الخارجية في أربعة محددات رئيسية ، هي [٢] :

أولاً :- المحدد الجغرافي .

ثانياً :- المحدد السكاني .

ثالثاً :- المحدد العسكري .

رابعاً:- المحدد الإقتصادي .

---

* ونقصد بالمحددات : (تلك المسببات المؤثرة في ادراك صناع القرار ، والدافعة بهم إلى تبني انماط سلوكية محددة لاغراض التعامل مع مضامينها وعلى نحو يتماشى معها) ، مازن اسماعيل الرمضاني ، اطار نظري لدراسة السلوك السياسي الخارجي ، ط١ ، كلية القانون والسياسة ، بغداد ، جامعة بغداد ، ١٩٧٧ ، ص٧٧ .

[١] مازن اسماعيل الرمضاني ، السياسة الخارجية : دراسة نظرية ، مرجع سابق ، ص١٤١ .

[٢] محمد الهياجنة ، مرجع سابق ، ص٣٩٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولاً :- المحدد الجغرافي :

يعتبر المحدد الجغرافي من أهم المحددات المؤثرة في السياسة الخارجية ، كما أنه العامل الأكثر إستقراراً ، وبالتالي يعتبر المحدد الطويل الأمد للسياسة الخارجية لدولة ما [١] . وتنبع أهمية هذا المحدد من خلال العلاقة المتداخلة التي تربط بين صانع القرار وبيئته الجغرافية [٢] ، فالسلوك السياسي الخارجي يتأثر بنسب ودرجات مختلفة بالواقع الجغرافي لدولته ، ويتضمن هذا المحدد بمعناه الواسع مجموع العوامل الطبيعية مثل الموقع والمساحة والتضاريس والمناخ .

ان إتساع مساحة الدولة يحمل معه ضمنيا إمكانيات توفر وتنوع مواردها الأولية ، إضافة إلى الأهمية الإستراتيجية والعسكرية ، مما يمّكن الدولة من أن تصبح قوة مؤثرة في السياسة الدولية في حال أحسنت إستخدام وإدارة مواردها بالإتجاه الذي يحقق أهدافها كما هو الحال بالنسبة للولايات المتحدة والصين [٣] ، وهذا لا يعني أن الدول القوية هي فقط الدول الكبيرة المساحة ، فقد يشكل صغر حجم الدولة عامل قوة لصانع القرار ، فقد ثبت ان دولا صغيرة تركت بسبب أهمية موقعها آثاراً في العلاقات الدولية ، تفوق الآثار التي تركتها دولا أكبر منها مساحة ومواردا [٤] .

أما الدول التي لا تتمتع بمواقع جغرافية ذات أهمية ، فقد كان تأثيرها أقل من تلك التي تمتلك هذه المواقع ، فالدول الحبيسة التي لا منافذ بحرية لها تعتبر اقل حظا من تلك التي تمتلك واجهة بحرية أو أكثر [٥] . وبالإضافة للمساحة والموقع تلعب طبيعة التضاريس والمناخ دورا هاماً من حيث وعورة هذه التضاريس أو سهولتها بحيث تحول دون الإعتداء

---

(١) كنيث تومبسون وروي مكريدس ، نظريات السياسة الخارجية ومعضلاتها في مناهج السياسة الخارجية في دول العالم ، ترجمة حسن صعب ، ط١ ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٩٦٦ ، ص٣٠ .

(٢) مازن اسماعيل الرمضاني ، اطار نظري لدراسة السلوك السياسي الخارجي ، مرجع سابق ، ص٨٢ .

(٣) هاني الياس الحديثي ، في عملية صنع القرار السياسي الخارجي ، ط١ ، دار الرشيد للنشر ، بغداد ، ١٩٨٢ ، ص٢٠ .

(٤) محمد الهياجنة ، مرجع سابق ، ص٣٩٤ .

(٥) منصور ميلاد، مقدمة لدراسة العلاقات الدولية ، ط١، جامعة ناصر، غريان،١٩٩١، ص١٤٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

على الدول أو التوغل فيها ، وكذلك المناخ من حيث برودته أو إعتداله ، مما يشكل عائقا طبيعيا أمام اطماع الدول الأخرى ، يؤدي بالمحصلة إلى زيادة قوة الدولة وتدعيمها أو إضعافها [١] .

عموماً تتأثر الشعوب في نظرتها للسياسة الخارجية لدولها بقدراتها الذاتية ، والتي يلعب المحدد الجغرافي فيها – من حيث الموقع الإستراتيجي والحدود المحصنة والمساحة ذات القدرات الإقتصادية والبشرية المختلفة – دورا لا ينكر ، ولذلك فهي عندما تشعر بالثقة في قدراتها وحماية حدودها فإنها تجد نفسها في وضع سياسي يسمح لها بالتعامل مع باقي الشعوب وأمم العالم [٢] .

هذا وقد تكون المخترعات التكنولوجية الحديثة مثل الصواريخ العابرة للقارات قد تركت أثراً في تقليل أهمية الوضع الجغرافي ، إلا أنها رغم ذلك لم تستطع القضاء على جميع آثاره ، فإتساع الأراضي السوفيتية – سابقا – والصينية مثلا ، جعل من الصعب غزو هذه الأراضي وإحتلالها بسهولة رغم التطور الذي شهدته الأسلحة الحربية [٣] .

ثانياً :- المحدد السكاني :

يؤثر المحدد السكاني – كما ونوعا – في السياسة الخارجية للدول بشكل أو بآخر وتبرز مسألة السكان من حيث الخصائص النوعية والكمية كعامل مهم في توفير قوة الدولة أو ضعفها في سياستها الخارجية، وتبرز أهمية ضخامة التعداد السكاني للدولة في عدة نواحٍ تتمثل في أن السكان عصب القوة البشرية اللازمة للحرب من جهة ولإدارة أجهزة الأنتاج المدني من جهة أخرى ، وتبدو أهمية السكان من الناحية العسكرية في حالة الإحتفاظ بقوات تقليدية ضخمة وذلك من واقع ان الحرب التقليدية لا زالت تلعب دورا هاماً في العلاقات الدولية ، على الرغم من التطور التكنولوجي المستمر في وسائل الحرب التي تمتلك أسبابها

---

[١] هاني الياس الحديثي ، مرجع سابق ، ص٢١.

[٢] المرجع نفسه ، ص٢٢ .

[٣] نظام بركات وآخرون، مبادئ علم السياسة ، ط١ ، مكتبة العبيكان، الرياض ، ١٩٩٩، ص٣٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الدول الكبرى [١] . ومما يزيد من تأثير المحدد السكاني ايجابيا تناسب الكم النوعي السكاني مع القدرات الإقتصادية والذاتية الأخرى للدولة [٢] .

كما أدت زيادة وسائل الإتصال بين السكان – والتي أدت إلى سهولة التخاطب بين الجماعات ذات التكوين المشترك في التاريخ أو المصالح أو المبادئ في دول متعددة – إلى أن يزيد تأثر المحدد السكاني الذي يتعدى حدود دولة صانع القرار ، إلى التأثير في السلوك السياسي الخارجي لصانع القرار في دولة أخرى [٣] .

وفي حقيقة الأمر ، إن أهمية هذا العامل قد تعلقت بشكل كبير في التأثير في السياسة الخارجية للدول ، فسويسرا مثلا ، برغم أن عدد سكانها لا يتجاوز بضعة ملايين ، إلا أن لها مكانة في المجتمع الدولي أعظم من دول مزدحمة بالسكان ولكنها متخلفة [٤] .

ثالثاً :- المحدد الإقتصادي :

تلعب المتغيرات الإقتصادية في الوقت الحاضر – كما كانت أيضاً في السابق – تآثريها الواضح في عملية صنع القرار السياسي الخارجي وفي سلوك صانع القرار ، حيث ينجم تأثير المحدد الإقتصادي عن تفاعل متغيرات إقتصادية فرعية متعددة ، لعل من أبرزها : كمية المصادر الطبيعية المتوفرة في الدولة ونوعيتها ومدى نموها الإقتصادي ، فضلا عن نوعية الإعتماد الإقتصادي الخارجي بشقيه : الإعتماد المتبادل ، والتبعية [٥] .

ومن هنا تملك الدول ذات الإمكانات الجيدة – بشكل موارد وقدرات تصنيعية وتكنولوجية – القدرة الاكبر على مواجهة التحديات السياسية الخارجية بشكليها الترغيب والترهيب ، من خلال إعتمادها على قدراتها الذاتية دونما حاجة لمد يدها للمساعدات الخارجية أو الإستسلام لحالات الضغط الإقتصادي وتأثيرها السلبي في سلوكها السياسي الخارجي [٦] .

---

[١] محمد الهياجنة ، مرجع سابق ، ص٣٩٥ .

[٢] محمد حافظ غانم ، العلاقات الدولية العربية، ط١ ، مطبعة النهضة الحديثة ، القاهرة ، ١٩٦٣ ، ص٢٠ .

[٣] هاني الحديثي ، مرجع سابق ، ص٢٣ .

[٤] بطرس غالي ومحمود خيري عيسى ، مرجع سابق ، ص ٣٥٢ .

[٥] مازن اسماعيل الرمضاني،إطار نظري لدراسة السلوك السياسي الخارجي،مرجع سابق،ص١٦٥-١٦٦ .

[٦] هاني الياس الحديثي ، مرجع سابق ، ص١٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بناء على ذلك ، فإن غياب الأساس الإقتصادي المتين يؤدي بالضرورة مثلا إلى صعوبة بناء مؤسسة عسكرية فاعلة بإمكانيات ذاتية ودعم عملية التنمية فضلا عن إشباع الحاجات العادية للسكان . فبدون هذه الأسس تتناقص قدرة الدولة على ضمان أمنها في السلم والحرب ، وما يشكل ذلك من إنعكاسات سلبية على فعالية سياستها الخارجية [١] .

كما بد من الأشار ة إلى العلاقة الوطيدة بين تعاظم القدرة الإقتصادية والأنتاجية ، والمركز الذي تحتله الدولة في النظام السياسي الدولي في وقت محدد ، ومن هنا أضحى فعل كل دولة أو في جوانب أساسية منه يتوقف على مقدار قوة وسلامة إقتصادها ، وتبعا لذلك لم يعد من الممكن – في عالم اليوم – الفصل بين الحركة الإقتصادية والحركة السياسية الخارجية لدول [٢] .

رابعاً :- المحدد العسكري :-

تؤكد إحدى المقولات المعروفة : " إنك ان كنت ترغب في تحقيق السلم ، فإن عليك أن تستعد للحرب " [٣] . وتعتمد الدول على قدراتها العسكرية كأحد المسببات المادية المؤثرة في إتخاذ القرار السياسي في اوقات السلم والحرب .

ففي أوقات السلم يتجسد تأثيرها في سلوك صانع القرار كونه عاملا للترهيب أو التهديد بإستخدامه بقصد التأثير في السلوك السياسي الخارجي للدول الأخرى ، مما يجعله يؤدي دور الأداة غير المباشرة لغرض إنجاح القرار المتخذ . أما في أوقات الحرب ، فيتم إستخدام القوة العسكرية كأحد أهم الوسائل المباشرة في تنفيذ القرار [٤] .

بناءً على ما سبق ، يتجسد تأثير المحدد العسكري من خلال كونه يعكس وسيلة وغاية في آن واحد ، فهو في حين يعتبر كما ذكرنا أحد أهم الوسائل الفاعلة التي لها دور

---

(١) محمد الهياجنة ، مرجع سابق ، ص٣٩٦ .

(٢) المرجع نفسه ، ص٣٩٧ .

(٣) لويد جنسن ، تفسير السياسة الخارجية ، ترجمة : محمد بن احمد مفتي ومحمد سيد سليم ، ط١ ، جامعة الملك سعود ، الرياض ، ١٩٨٩ ، ص٢٤٩ .

(٤) هاني الياس الحديثي ، مرجع سابق ، ص١٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حاسم في إختيار البدائل السلوكية وتنفيذ القرار في السلم والحرب ، فإنه غاية تتجسد في النظر إلى القدرات العسكرية للدولة على أنها المظهر الأساسي لقوتها والأساس الذي يستند اليه صانع القرار في إتخاذ قراره [١].

وتتحدد الكيفية التي يؤثر فيها المحدد العسكري في سلوك صانع القرار بنوعية الإمكانيات العسكرية لدولته ، حيث أن هناك علاقة وطيدة بين نوعية الإمكانيات العسكرية للدولة ، وبين فعالية أو عدم فعالية سلوكها السياسي الخارجي [٢] .

ويبرز أثر المحدد العسكري في السياسة الخارجية من خلال توافر الجوانب العسكرية المختلفة ذات الصلة بالسياسة الخارجية والمتمثلة : بوجود قوات عسكرية للدولة ، وتملّك الدولة للسلاح الحديث المتطور والتقنية المتقدمة وأسباب العلم العسكري ، بالإضافة إلى القوة البشرية المدربة على احدث أساليب التكتيك العسكري ، إلى جانب القدرة على الابتكار ووضع الخطط العسكرية لأغراض الدفاع والردع في حالة تعرض الدولة إلى ما يهدد مصالحها وأمنها القومي وقدرتها على إتخاذ القرار المستقل [٣] .

لا بد هنا من الأشار ة إلى العلاقة المباشرة بين القوة العسكرية والقوة الإقتصادية ، فالدول المتقدمة إقتصادياً عادة ما تكون لديها القاعدة للإنطلاق في بناء القوة العسكرية [٤] .

استكمالا لما سبق ، ترتبط السياسة الخارجية بعدد من العوامل والظروف الأخرى المؤثرة فيها ، كالسياسة الداخلية والتقاليد والتاريخ والثقافة والمناخ السياسي الدولي .

فالسياسة الخارجية تنطلق من داخل الدولة وتطبق في الخارج ، بمعنى أن الإرتباط بين السياسة الخارجية والسياسة الداخلية وثيق جداً ، وبصفة عامة يمكن القول ان العلاقة بينهما هي علاقة " طردية " ، أي أن الإستقرار والإستمرارية في السياسة الداخلية يؤديان إلى سياسة خارجية واضحة المعالم محددة الأهداف ، وفي غيابهما يصعب وضع وتنفيذ

---

(١) اسماعيل صبري مقلد ، مرجع سابق ، ص٣١ .

(٢) مازن اسماعيل الرمضاني ، اطار نظري لدراسة السلوك السياسي الخارجي ،مرجع سابق ، ص١٠٦ .

(٣) محمد الهياجنة ، مرجع سابق ، ص٣٩٨-٣٩٩ .

(٤) نظام بركات وآخرون ، مرجع سابق ، ص٣٥٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

سياسة خارجية فعالة ومؤثرة ، ويقصد بالسياسة الداخلية هنا : النظام الدستوري والحكم المستقر ، والاحزاب وجماعات الضغط وغيرها من القوى الداخلية التي ينعكس تأثيرها على السلوك الخارجي بشكل أو بآخر[١] . فالسياسة الخارجية والحالة هذه ما هي إلا إنعكاس للسياسة الداخلية ، ويتوقف نجاح السياسة الخارجية في جزء كبير منه على فعالية السياسة الداخلية للدولة .

وتبرز أهمية الثقافة في كونها عنصر توحيد قوي في تجارب الأمم ، ومن هنا نجد أن هناك صداقات تقليدية في الغالب ، بين الدول التي تحكمها أفكار مشتركة . أما التاريخ فيؤثر في السياسة الخارجية من منطلق أن الكثير من القرارات التي تتخذ على الصعيد الخارجي تحكمها في الغالب سوابق تاريخية [٢].

كما تؤثر الأيديولوجيا على السياسة الخارجية من خلال تأثيرها على كيفية إدراك صانعي القرار للعالم وتحديد الخيارات وتعزيز إستمرار السياسة ، وإعطاء صانعي القرار الفرصة لتبرير الخيارات المتبناة،وخدمة الأهداف الدعائية وتعزيز الوحدة الوطنية [٣] .

ومن العوامل المؤثرة في السياسة الخارجية المبادئ الأخلاقية ، والتي يتم على أساسها الحكم على الأمور بأنها صحيحة أو خاطئة – والدول بطبيعة الحال تختلف في ذلك – فما تعتبره دولة ما عملا أخلاقياً ، قد لا تعتبره الدول الأخرى كذلك ، ومن هنا فإن هذه المبادئ الأخلاقية – إذ ا ما حكمت السياسة أو تدخلت فيها – فإنها تتسبب في مشاكل كثيرة ، لذلك يرى الكثيرون أن ما يسمى بالمصالح القومية يجب أن تتغلب على القواعد الأخلاقية ، لان القواعد الأخلاقية قد تتجاوز إلى حد كبير حسابات المصالح القومية [٤] .

ينعكس المناخ السياسي الدولي على السياسة الخارجية ، فإذا كانت الدولة في ظروف حرب فعلية يكون تنفيذ السياسة الخارجية أمراً صعباً ، لان المناخ السياسي الدولي المحيط

---

(١) بطرس غالي ، محمود خيري عيسى ، مرجع سابق ، ص٣٥٥ .
(٢) روبرت كانتور ، مرجع سابق ، ٣٦٥ .
(٣) لويد جنسن ، تفسير السياسة الخارجية ، مرجع سابق ، ص١١٩.
(٤) روبرت كانتور ، مرجع سابق ، ص٣٦٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بها يتغير بسرعة ، وهذا على عكس أن تكون الدولة في حالة سلم [١] . فالقائمون على السياسة الخارجية يتأثرون بالنظام الدولي كتأثرهم بالدول الأخرى ، فالنظام الدولي تحكمه قواعد عامة على الدول أن تلتزم بها وخاصة الدول الضعيفة ، هذا فضلاً عن أن النظام الدولي يتغير مع الزمن ، وعملية التغير هذه تؤدي إلى التأثير على سياسات الدول الخارجية وعلى محددات تلك السياسات ، فالسيطرة والتبعية والزعامة السائدة في النظام الدولي تؤثر على حرية الإختيار لدى الدول [٢] .

ان الدول في هذا العصر لا تستطيع العيش في عزلة ، فهي عضو في مجتمع دولي ، لا تستطيع العيش إلا بالمشاركة فيه ، وهي محكومة في تصرفاتها تجاه بعضها البعض بقدراتها وطاقاتها على إستغلال تلك القدرات بالشكل الصحيح بإتجاه تحقيق أهدافها ، فالسياسة الخارجية للدول تتأثر أما سلبا أو ايجابا بالمحددات والمتغيرات المحيطة بها في سعيها إلى تحقيق مصالحها والدفاع عنها .

المطلب الرابع : أدوات السياسة الخارجية :

تسعى الدول إلى تحقيق أهدافها ومصالحها الوطنية من خلال الأدوات التي تنفذ من خلالها سياستها الخارجية ، وتسلك تلك الدول مسالك مختلفة في تنفيذها لسياستها الخارجية وذلك لاختلاف الأهداف والمصالح . من هنا فإن وسائل وأدوات الدول الصغرى في تنفيذها لسياستها الخارجية تختلف عن وسائل وأدوات الدول الكبرى التي تملك القوة بأشكالها المختلفة ، وتنقسم الأدوات التي يعتمد عليها بصفة رئيسة في تنفيذ قرارات السياسة الخارجية لتحقيق أهدافها ومصالحها إلى أربعة أدوات هي [٣] :-

أولاً :- الأداة الدبلوماسية Diplomacy.

ثانياً :- الأداة الدعائية Propaganda.

ثالثاً :- الأداة العسكرية Military.

رابعاً :- الأداة الاستخبارية Intelligence

خامساً : - الأداة الإقتصادية Economic.

---

(١) فاضل زكي محمد ، مرجع سابق ، ص٣٨ .

(٢) لويد جنسن ، مرجع سابق ، ص٢٩٩ .

(٣) محمد هياجنة ، مرجع سابق ، ص٤٠١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولاً :- الأداة الدبلوماسية :

تعتبر الدبلوماسية الأداة الأولى في السياسة الخارجية للدول لا سيما في وقت السلم ، وعرفت الدبلوماسية منذ زمن بعيد فكانت وسيلة للإتصال والتفاهم بين الجماعات البشرية المتجاورة ، ولكنها تطورت لتأخذ شكل إقامة علاقات ودية متبادلة بين السلطات السياسية ، فالوظيفة الدبلوماسية كانت وظيفة تمثيل وإتصال ، ثم اتسعت لتشمل المفاوضة وعقد المعاهدات وفض النزاعات [١].

ويعرف سموحي فوق العادة الدبلوماسية " بأنها مجموعة من القواعد والأعراف الدولية والإجراءات والمرأس يم والشكليات ، التي تهتم بتنظيم العلاقات بين أشخاص القانون الدولي ، مع بيان مدى حقوقهم وواجباتهم وامتيازاتهم ، وشروط ممارستهم لمهامهم الرسمية، والأصول التي يترتب عليهم إتباعها لتطبيق أحكام القانون الدولي ومبادئه والتوفيق بين مصالح الدول المتباينة ، كما أنها فن إجراء المفاوضات السياسية في المؤتمرات والاجتماعات الدولية ، وعقد الإتفاقات والمعاهدات " [٢] .

والدبلوماسية الفعّالة هي التي تدعمها كل أدوات السياسة الأخرى التي تملكها الدولة ، سواء كانت هذه الأدوات سياسية أو دعائية أو عسكرية أو إقتصادية ، فبدون دعم هذه الوسائل تصبح فعالية الدبلوماسية محدودة [٣] .

تقوم الدبلوماسية بدور هام في نطاق العلاقات السياسية الدولية وتدعيمها وعلاج كافة الشؤون التي تهم مختلف الدول ، والتوفيق بين المصالح المتعارضة ووجهات النظر المتباينة ، فالدبلوماسية إذ ن هي بمثابة القوة المحركة للحياة الدولية ومبعث نشاطها ، وهي بمثابة الأداة لكل دولة – إذ ا احسنت إستخدامها – فإنها تحصل على المزايا التي تسعى اليها ، وتتبوأ المركز اللائق بها في المجتمع الدولي [٤] .

---

[١] نظام بركات وآخرون ، مرجع سابق ، ص٢٨٢-٢٨٣ .

[٢] سموحي فوق العادة ، الدبلوماسية الحديثة ، ط١ ، دار اليقظة العربية ، بيروت ، ١٩٧٣ ، ص٣ .

[٣] اسماعيل صبري مقلد ، مرجع سابق ، ص٢٦٥ .

[١] محمد نصر مهنا ، مدخل الى علم العلاقات الدولية في عالم متغير ، ط١ ، المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ، ١٩٩٨ ، ص٢٢٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تؤدي الوظيفة الدبلوماسية مؤسسة داخلية أصطلح على تسميتها وزارة الخارجية ، ومؤسسة خارجية تمثلها البعثات الدبلوماسية في الخارج ، ويتم تنفيذ الدبلوماسية المعاصرة ضمن ظروف الإدراك الشعبي الموسع لمسائل السياسة الخارجية وقراراتها ، وتزايد نزعة المشرعين الوطنيين بالاصرار على القيام بدور مسموع في تنفيذ السياسة الخارجية . هذا ولقد أدى التقدم الكبير في وسائل المواصلات والإتصالات إلى التقليل من دور السفير ، إلا ان الميزة الرئيسة للأداة الدبلوماسية تظل ثابتة ، وهي ان الدول تتابع مصالحها بما امكنها من النشاط ، ضمن مفهوم بقاء إحتمالية الصراع مع الدول الأخرى في حدها الأدنى [١] .

ثانياً :- الأداة الدعائية :

تعتبر الأداة الدعائية من الأدوات الفعالة التي تلجأ اليها الدول في تنفيذ سياستها الخارجية ، إلا ان أهمية هذه الأداة في السياسة الخارجية لم تتأكد إلا في النصف الأول من القرن العشرين ، فقد أستخدمت الولايات المتحدة الأمريكية الأداة الدعائية لتحقيق أهدافها من الحرب ، ثم كان الإتحاد السوفييتي أول دولة حديثة تستخدم الأداة الدعائية على نطاق واسع في الداخل والخارج – سواء في وقت السلم أو الحرب – بعد الثورة الشيوعية عام ١٩١٧ ، ثم تطورت الأداة الدعائية بشكل واسع في عهد المانيا النازية التي شكل جهازها الدعائي مثالاً على مدى الشمول الدعائي وعمقه [٢] .

وتعني الدعاية (أي محاولة منظمة للتأثير على عقول وعواطف وسلوك جماعة معينة ، تحقيقا لهدف عام معين " . وهي نشاط كلامي بالدرجة الأولى ، يوجه إلى شعوب الدول الأخرى لا إلى حكوماتها) [٣] .

وساعد على تطور هذه الأداة مجموعة من العوامل أهمها : زيادة التفاعل بين الدول تحت تأثير الثورة الهائلة لوسائل الإتصال وأساليبه ، وكذلك إنتشار التعليم في العالم وتطور أجهزة الإعلام المختلفة ، هذا بالإضافة إلى بروز الأيديولوجيا في العلاقات الدولية ومن ثم إكتساب الصراعات الدولية – خلال القرن العشرين – طابعاً أيديولوجيا ، مما جعل من الأداة الدعائية السلاح المناسب لهذه الصراعات ، وكذلك كان لظهور مجموعة كبيرة من الدول المنحازة في السياسة الدولية أثراً في إبراز أهمية الدعاية في المجتمع الدولي ، حيث أصبحت

---

[١] روبرت د. كانتور ، مرجع سابق ، ص٤٨٠ .

[٢] اسماعيل صبري مقلد ، مرجع سابق، ص٢٨٣ .

[٣] نظام بركات وآخرون ، مرجع سابق ، ص ٣٩٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

هذه الدول هدفا للدعاية التي توجهها اليها الدول الكبرى ، وذلك بقصد التأثير في إتجاهاتها السياسية على نحو أو آخر [١] .

ثالثاً :- الأداة العسكرية :-

تعتبر الأداة العسكرية إحدى الوسائل الأساسية لتنفيذ السياسة الخارجية ، وإحدى المقومات الأساسية لنجاح الدبلوماسية وعلى الرغم من أن الأداة العسكرية تعتبر باهظة التكاليف ، وغير مرغوب في إستخدامها في المجتمع الدولي كوسيلة لتحقيق الأهداف الخارجية ، إلا أنها مع ذلك تحظى بإهتمام بالغ لدى حكومات المجتمع الدولي .

حيث تهيئ الأداة العسكرية "خلفية من الثقة والإستقرار لعمل الدبلوماسية" [٢] . ويعتبر التفاوض من مركز قوة حكمة سليمة ، إذ لا يمكن لدولة لا تسندها قوة عسكرية ان تمتنع عن إعطاء تنازلات تضر بمصالحها الحيوية ، إذا ما تعرضت لضغوط وتهديدات ليس بوسعها ان تقاومها [٣] .

يأخذ إستخدام الأداة العسكرية في السياسة الخارجية أحد مظهرين : حيث يتمثل المظهر الأول في الإستخدام المادي أو الفعلي للقوة المسلحة وقت الحرب للدفاع أو الهجوم ، أما المظهر الثاني فيتمثل في التهديد بإستخدام القوة المسلحة وقت السلم للضغط أو الردع ، وذلك لإجبار الدول الأخرى على الرضوخ تحقيقاً لمصالحها القومية وأهدافها [٤] .

نظراً لأهمية هذه الأداة فقد شكلت النفقات العسكرية – وما زالت – الجزء الاكبر من ميزانيات الدول الكبيرة والصغيرة على حد سواء [٥] ، وذلك على حساب المشاريع الأخرى الضرورية للتنمية والتطوير ، وذلك من منطلق مفهوم الحفاظ على الأمن القومي . وفي دول العالم الثالث يعني صنع أو شراء الأسلحة الحاجة إلى العمالة الماهرة وإلى إستيراد المواد الضرورية للصيانة وحتى إلى وجود الفنيين الأجانب ، مما يزيد من الأعباء المالية والفنية بالنسبة للدول النامية والصغرى بشكل خاص [٦] .

---

[١] اسماعيل صبري مقلد،العلاقات السياسية الدولية: دراسة في الاصول والنظريات،مرجع سابق،ص٢٨٣ .

[٢] نظام بركات وآخرون ، مبادئ علم السياسة ، المرجع السابق ، ص٣٨٨ .

[٣] جوزف فرانكل،العلاقات الدولية،ترجمة غازي القصيبي، ط١،المكتب المصري الحديث،القاهرة،ص١٦٨.

[٤] اسماعيل صبري مقلد ، مرجع السابق ، ٣١٧ .

[٥] مازن اسماعيل الرمضاني ، السياسة الخارجية : دراسة نظرية ، مرجع سابق ، ص١٩٤ .

[٦] رفعت الفخراني ، المعونات الاقتصادية الخارجية ، السياسة الدولية،العدد ٨٧،يناير،١٩٨٧، ص٢٣٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

رابعاً :- الأداة الإستخبارية

يقصد بالأداة الإستخبارية المهارات والموارد المستعملة لجمع وتفسير المعلومات المتعلقة بقدرات وخطط ونوايا وسلوكيات الوحدات الأخرى . وتشمل تلك الأدوات المهارات الخاصة بكيفية جمع المعلومات في مختلف المجالات السياسية والإقتصادية والعسكرية والثقافية وتفسير تلك المعلومات ، كما تشمل مجموعة أخرى من الموارد كأدوات الإستطلاع والتجسس وأدوات الرمز وفك الرمز [١].

وتبرز أهمية هذه الأداة في مختلف المجالات التي تهم الدولة في تعاملها مع وحدات النظام الدولي ، حيث تبرز هذه الأهمية في الوقت الحاضر في المجال الإقتصادي من خلال الدول الصناعية الكبرى في مجال التجسس الإقتصادي ، نتيجة للمنافسة المحتدمة بين هذه الدول في مجال تكنولوجيا التصنيع والتطوير . كما تبرز أهميتها في المجال العسكري في وقت السلم والحرب على حد سواء [٢].

وتستعمل الدول الأداة الإستخبارية في مرحلة جمع المعلومات ، ثم تلجأ إلى الأدوات الأخرى لتطبيق السياسة الناشئة عن جمع المعلومات كالمهارات الدبلوماسية والمقدرات العسكرية والإقتصادية [٣].

خامساً : - الأداة الإقتصادية :

تحتل الأداة الإقتصادية – كأداة للسياسة الخارجية – مكانة هامة في العلاقات الدولية المعاصرة ، وترجع هذه الأهمية للأداة الإقتصادية إلى عاملين :

الأول : ويتمثل في إحتلال الرفاهية الإقتصادية لشعوب المجتمع الدولي ، مكانة بارزة في سلم أولويات الأهداف القومية للحكومات المعاصرة . أما العامل الثاني : فيتمثل في زيادة الإعتماد الإقتصادي المتبادل بين الدول ، وما يترتب عليه من زيادة في أهمية وأولوية الأدوات الإقتصادية في السياسة الخارجية للدول [٤] .

---

(١) محمد سيد سليم ، مرجع سابق ، ص٩٣ .

(٢) غسان العزي ، سياسة القوة ، ط١ ، مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق ، بيروت ، ٢٠٠٠ ، ص ٥٨ .

(٣) محمد سيد سليم ، مرجع سابق ، ص٩٥ .

(٣) نظام بركات وآخرون ، مرجع سابق ، ص٣٩٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يمكن تعريف الأداة الإقتصادية في السياسة الخارجية بأنها : " المقدرة الإقتصادية التي تستغل بشكل صريح أو ضمني ، في دعم أهداف هذه السياسة ، سواء انصرفت هذه الأهداف إلى النواحي الإقتصادية أو السياسية أو العسكرية أو الدعائية " [١] ، وغالباً ما تأخذ الأدوات الإقتصادية أحد شكلين أساسيين :

الأول :- المساعدات الإقتصادية : وهي تتمثل في تقديم المساعدات المالية والفنية للدول الأخرى ، وذلك دعما لإقتصاديات هذه الدول أو للضغط عليها لتبني سياسة معينة ، أو الحصول على تنازلات في سياستها الخارجية أو الداخلية . وتعرف المساعدات الإقتصادية بأنها " المساعدات الخارجية المالية أو الفنية التي تتلقاها الدول النامية من مصادر مختلفة لتحقيق تنميتها " ، وتتكون المساعدات الإقتصادية من ثلاث جوانب رئيسة هي : المنح والقروض والمساعدات الفنية [٢] .

الثاني :- العقوبات الإقتصادية : كأحد أهم الأدوات في السياسة الخارجية للدول بشكل عام ، والولايات المتحدة الأمريكية على وجه الخصوص ، وفي العلاقات الدولية بشكل عام من قبل المنظمات الدولية والإقليمية أيضاً ، للتأثير على مواقف وسياسات الأطراف التي تُفرض عليها العقوبات ، والتي تم إستخدامها منذ القدم ، كوسيلة مرنة ، وسيطة بين الضغط بإسلوب الإحتجاجات الدبلوماسية أو الضغط بإسلوب العمل العسكري [٣] .

وسوف يتم تناول العقوبات الإقتصادية – كأداة من أدوات السياسة الخارجية للدول والمجتمع الدولي – بالدراسة والتحليل في المبحث الثاني من هذا الفصل .

---

[١] نصر محمد عارف ، العقوبات والمعونات : دراسة في عملية اعاقة التنمية ، السياسة الدولية ، العدد ١٣٩ ، يناير ، ٢٠٠٠ ، ص٣٠ .

[٢] وائل عادل كناكرية ، سياسة المعونات اليابانية للاردن في الفترة من ١٩٧٣ – ١٩٩٠ ، (رسالة ماجستير غير منشورة) ، معهد بيت الحكمة ، جامعة آل البيت ، المفرق ، ١٩٩٩ ، ص٥٢ .

[٣] زيد بن محمود السرحاني ، اللغة الاقتصادية المعاصرة ، مؤسسة اليمامة الصحفية ، سلسلة كتاب الرياض ، العدد ٦٧ ، الرياض ، ١٩٩٩ ، ص١٢٢-١٢٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني

العقوبات الإقتصادية كأداة في السياسة الخارجية

يعرّف السلاح الإقتصادي في العلاقات الدولية والسياسة الخارجية بأنــه : إســتخدام الدولة للعلاقات الإقتصادية لأهداف معينة في الــسياسة الخارجيــة ، وتــستخدم العقوبــات الإقتصادية ضد دولة أخرى إن تبنت سلوكاً غير مقبول ، أما المساعدات الإقتصادية فتقدم للدولة التي تنتهج سياسات تتوافق مع سياسات الدولة المانحة [١] .

و إذ ا ما كانت الحرب إستمراراً للسياسة والدبلوماسية بوسائل عنيفة – حسب المفكر العسكري النمساوي كلازوفيتز – فإن العقوبات الإقتصادية هي مواصلة للحرب العــسكرية بوسائل غير عنيفة ، لكنها قد تكون أكثر خبثاً وأوسع ضرراً واعمق ألماً [٢] .

حيث تعتبر العقوبات الإقتصادية أحد أبرز الأدوات في السياسة الخارجية والعلاقات الدولية ، حيث شهد النصف الثاني من القرن العشرين ، توسعاً كبيراً في إستخدام العقوبــات الإقتصادية ضد دول أعتبرت خارجة عن معايير السلوك الدولي ، وقد أستخدمت العقوبــات حتى الأن من جانب القوى الكبرى ضد أطراف أخرى بشكل فردي ، وكذلك بواسطة مجلس الأمن الدولي – تحت تأثير القوى ذات العضوية الدائمة – بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة بشكل جماعي ، كما يحدث الأن في العراق .

المطلب الأول : تعريف العقوبات الإقتصادية وأشكالها :

أولاً – تعريف العقوبات الإقتصادية :

هناك قدر كبير من عدم الإتفاق بشأن تعريف العقوبــات الإقتــصادية ، حيــث ان العقوبات الإقتصادية تمثل مستوىً عريضاً يندرج تحته العديد من الأشكال والدرجات . وفي هذا الإطار تعرف ماري هيلين لابية العقوبات الإقتصادية بأنها : " قيام دولــة بقطــع أو التهديد بقطع علاقاتها المالية أو التجارية مع دولة مستهدفة ، وذلك رداً على فعل اعتبر غير

---

[١] ماري هيلين لابيه ، الصراع الاقتصادي في العلاقات الدوليــة ، ترجمــة حــسين حيــدر ، ط١ ، دار منشورات عويدات ، بيروت ، ١٩٩٦ ، ص١١ .

[٢] عبد الحسين شعبان ، الحصار الدولي وتشريع القسوة ، كراسات العراق تحت الحصار ، مركز البحوث العربية للدراسات العربية والافريقية والتوثيق ، العدد ١٠ ، القاهرة ، ٢٠٠١ ، ص٥١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مقبول في السياسة الخارجية أو الداخلية " [١] ، كما يركز عالم السياسة جاهان غالتنج في تعريفه للعقوبات الإقتصادية على أشكال هذه العقوبات بأنها : " الإجراءات التي يتم تبنيها لمعاقبة أو إجبار الدول على الإلتزام بنمط سلوكي معين ، ويمكن أن تكون هذه العقوبات سلبية بحيث تتضمن حرمان هذه الدولة من سلعة أو خدمة معينة ، ويمكن أن تقترن بضغط إيجابي يتمثل بمكافأة هذه الدول في حالة الإستجابة لمطالب الدولة التي تفرض هذه العقوبات " [٢] . ويوضح هذا التعريف إلى حد ما إمكانية الإستخدام الفردي للعقوبات من قبل دولة ما ، لتحقيق مصالحها في المقام الأول ، كما يركز على تنوع العقوبات ما بين إيجابية – تتضمن وعداً بمكسب إذ ا قامت الدولة التي تفرض عليها العقوبات بعمل معين – أو سلبية – تهدف إلى منع الدولة المعاقبة من القيام بعمل معين .

بينما يفضل البعض الأخر من الباحثين التركيز على الأطراف التي تدخل في علاقة العقوبات الإقتصادية ، إذ يعرفها الدكتور محمود حسن حسني بأنها : " إجراءات تعتمد على الأدوات الإقتصادية ، تأخذ بها الحكومات بشكل منفرد أو ثنائي أو جماعي ، أو من خلال إحدى المنظمات الإقليمية أو الدولية ، ضد دولة أو مجموعة من الدول ذات السيادة بسبب إنتهاك القانون الدولي أو معاهدة دولية ، وذلك في محاولة لإجبار هذه الدولة على العودة والإلتزام بالأنماط المقبولة من السلوك الدولي " [٣].

أما البعض الأخر كالدكتورة منى الطائي ، فقد ركزت في تعريفها على شكل العقوبات إذ تعرفها بأنها : " منع أو إعاقة الحركة الدولية لانتقال السلع والخدمات ورؤوس الأموال والتكنولوجيا إلى الدولة المطوقة " [٤].

---

[١] ماري هيلين لابية ، مرجع سابق ، ص١٣ .

[٢] الكتاب الاستراتيجي السنوي،العقوبات الاقتصادية،مركز المعلومات القومي ، دمشق،١٩٩٩، ص٤١٩ .

[٣] محمود حسن حسني ، العقوبات الاقتصادية الدولية والعالم العربي ، كراسات استراتيجية ، العدد ٧٩ ، السنة التاسعة ، ١٩٩٩ ، ص٥ .

[٤] منى محمد الطائي ، التحليل الاقتصادي لآلية العقوبات الاقتصادية في الأزمات الدولية : دراسة في النظرية والتطبيق ، مجلة النفط والتنمية ، العدد الثاني ، نيسان ، ١٩٨٩ ، ص١٠١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يمكن القول أن التعريف الذي جاء به ريتشارد هاس [*] هو الأشمل والأقرب إلى الواقع الدولي المعاش ، حيث يعبر عن جوهر العقوبات والأطراف المؤثرة والمتأثرة بها ، دون أن يختزل هذه الأطراف بالدول ولا شكل هذه العقوبات بالشكل الإقتصادي ، فيعرف ريتشارد هاس العقوبات الإقتصادية بأنها : " إجراءات عقابية تأخذ غالباً الشكل الإقتصادي ، بالإضافة إلى الشكل السياسي والعسكري ، الموجهة ضد الدول أو الأطراف الأخرى لنبذ السلوك السياسي أو العسكري غير المقبول " [١] .

بناء على ما سبق فالعقوبات الإقتصادية تطبق من جانب دولة واحدة ، أو عدة دول عبر هيئة إقليمية أو دولية كالأمم المتحدة أو الإتحاد الأوروبي أو الجامعة العربية ، وتؤدي العقوبات الإقتصادية بصورتها المجردة إلى توقف التجارة والإستثمارات ، وتمنع البلد المستهدف من بيع وشراء البضائع في السوق العالمية ، كما أنها قد تستهدف سلعاً معينة كالسلاح والنفط ، ويمكن لها أن توقف الملاحة الجوية أو أن تقطع مؤقتاً أو تقلص بشكل حاد العلاقات الدبلوماسية .

وهناك من يعتقد أن هذه العقوبات تستخدم وقت السلم فقط ، ولكن واقع الأمر يشير إلى إستخدامها في وقت السلم والحرب على السواء ، وهناك من يعتبرها أداةً أكثر قوة من مجرد الإحتجاج الدبلوماسي ولكنها لا تحمل المخاطر الهائلة للمواجهة العسكرية ، ولذلك فهي إختيار متوسط يتسم بالجاذبية ، يقوم على إستخدام الأدوات الإقتصادية لتحقيق مجموعة من الأهداف الإقتصادية والإجتماعية والسياسية والعسكرية [٢].

---

* ريتشارد هاس ، مدير التخطيط الخارجي في وزارة الخارجية الامريكية في إدارة الرئيس جورج بوش الأبن .

[١] Richard N . Hass , Sanction Madness , Foreign Affairs , Vol ٧٦ , No ٦ . November / December ١٩٩٧ , P ٧٤ .

[٢] هيثم منّاع، موسوعة الامعان في حقوق الانسان ، الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع ، دمشق ، ٢٠٠٠ ، ص٣١٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن أبرز الصور التي تندرج تحت مفهوم العقوبات الإقتصادية ، حسب درجة شدتها ما يلي :

١ – المقاطعة الإقتصادية : Economic Boycott

يقصد بالمقاطعة الإقتصادية القيام بعمل مشترك ضد أشخاص أو شركات أو دول ، من خلال خطط متناغمة للعزل المتعمد غير العنيف ، كتعبير عن الرفض المنظم لتصرفات الجهة المستهدفة بهذه المقاطعة وممارسة الضغط على هذه الجهة ، للتوقف عن ممارساتها غير المقبولة [١] . أي أن المقاطعة الإقتصادية بالمعنى الأوسع تعني : " منع ورفض إقامة العلاقات التجارية مع الطرف المستهدف " [٢]، وقد تكون المقاطعة على المستويين الرسمي والشعبي عندما تدعو الحكومة رعاياها إلى مقاطعة منتجات أو شركات معينة،وقد تكون المقاطعة على المستوى الشعبي فقط عندما تدعو إليها التنظيمات الشعبية [٣] .

٢ – الحظر الإقتصادي : Economic Embargo

يشير الحظر الإقتصادي إلى قيام حكومة الدولة الفارضة أو منظمة إقليمية أو دولية بفرض حظر على التجارة بشكل عام أو على واحد أو أكثر من جوانبها المختلفة ، على الدولة أو الدول المستهدفة بالعقوبة ، ويعتبر الحظر أشد وطأة من المقاطعة حيث يتم تنفيذه بأمر حكومي ، ومن ثم فهو يتضمن قوة القانون أو يطبق بناء على قرار من سلطة عليا فوق الدول إقليمية أو دولية [٤].

ويستند الحظر نظرياً إلى الأمن الوطني ، ويهدف إلى تجنب بيع منتجات قادرة على تقوية الطاقة العسكرية لعدو محتمل ، بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، مما يؤدي إلى إضعاف أمن البلد أو البلدان المعاقبة . ويُظهر الحظر الميزات التالية [٥] :

---

[١] محمود حسن حسني ، مرجع سابق ، ص٥ .
[٢] زيد بن محمد السرجاني ، مرجع سابق ، ص١٢٢.
[٣] ماري هيلين لابية ، مرجع سابق ، ص١٥ .
[٤] محمود حسن حسني ، مرجع سابق ، ص٥ .
[٥] ماري هيلين لابية ، مرجع سابق ، ص١٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أ – أن هدفه دفاعي ويقوم على تجنب تقوية العدو بالمنتجات والتقنيات الإستراتيجية .

ب – أنه لا يستهدف – في الغالب – إلا الطاقة العسكرية ، وليس الطاقة الإقتصادية الشاملة للبلد المستهدف .

جـ – أنه انتقائي بحيث تكون التدفقات المتعلقة بالمنتجات أو بالشؤون التكنولوجية الإستراتيجية محدودة .

وهنا يثار التساؤل حول المعيار المطلوب لتعريف ما هو إستراتيجي ويخضع للحظر ، أو غير إستراتيجي ولا يخضع للحظر ، فهناك عدة معايير محتملة [١] :

- حالة العلاقة بين البلد أو البلدان المعاقِبة والبلد المستهدف ، فكلما كانت هذه العلاقة متوترة كلما زادت لائحة المنتجات والتقنيات الإستراتيجية وبالعكس .
- الإنتاج ذاته يمكن أن يكون في البدء إستراتيجياً لأن له تطبيق عسكري مباشر ، حيث يشكل العتاد العسكري موضوع لائحة خاصة في لجنة تنسيق مراقبة التصدير المتعدد الأطراف [*] ، التي ما زالت قائمة حتى اليوم .
- ولكن التطبيق العسكري يمكن إلا يكون إلا كأمناً ، ففي هذه الحالة يكون من الضروري تحويل الإنتاج عن الإستخدام المدني العادي ، وتلك هي حال المنتجات أو التقنيات ذات " الإستخدام المزدوج " ، ففي المجال النووي توجد بعض التقنيات المستخدمة في الأيام العادية في الإستخدام النووي المدني ، ويمكن أن يساعد امتلاكها في تسريع برنامج نووي عسكري .

---

[١] المرجع السابق ، ص١٦ – ١٧ .

* اللجنة المتعددة الأطراف لتنسيق مراقبة التصدير : أنشأتها الولايات المتحدة الامريكية في عام (١٩٤٩) ، وتألفت من أعضاء الناتو (باستثناء أيسلندا) واليابان ، وانضمت إليها استراليا في عام (١٩٨٩) ، وكان هدف هذه اللجنة مراقبة أشكال حصول البلدان الأعضاء في حلف وارسو على المنتجات والتقنيات الغربية .

– ماري هيلين لابية ، مرجع سابق ، ص١٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- أما التقنيات ذاتها ، فإنها تعني أساليب العمل على الصعيد النظري والصناعي ، وضمن هذا المنظور يجب التمييز بين التقنيات " الخطرة " ، أي التقنيات التي يهدد الحصول عليها الأمن الوطني ، وبين التقنيات غير الخطرة .

٣ – الحصار الإقتصادي : Economic Blockade

يقوم الحصار في المعنى التقليدي على قطع الإتصالات ومراقبتها ، حيث لا يكون القطع سوى وسيلة لضمان فعالية الحظر ، ويشتمل الحصار في المعنى المعتمد في الغالب على إجراءات أكثر عمومية وإلزاماً من الحظر ، كذلك فإن الحصار الإقتصادي يعني فرض عقوبات أوسع من الحظر لأنه يستهدف قطع جميع العلاقات الإقتصادية والمالية ، ومن الشائع أن الحصار : " هو إستخدام القوة لفرض إحترام حظر معين " [١] .

٤ – القسّر الإقتصادي : Economic Coercion

ويقصد بالقسر الإقتصادي : " وجود درجة من التقييد على مناهج العمل البديلة المتاحة أمام الدولة المستهدفة والناتجة عن محاولة التأثير عليها ، بحيث لا تجد الدولة المستهدفة مفراً من الإنصياع لمطالب الجهة الفارضة . وإستخدام كلمة القسّر والإكراه يحمل محتوىً مستبداً لإذلال الدولة المستهدفة واجبارها على القيام بعمل لا تفضل القيام به في الأوضاع العادية ، وهو بذلك اشد درجات العقوبات الإقتصادية من حيث القوة " [٢].

ثانياً : أشكال العقوبات الإقتصادية

يسمح ميثاق الأمم المتحدة لمجلس الأمن بإتخاذ إجراءات عسكرية أو سلمية ضد دولة أو أكثر بسبب حالة من حالات العدوان أو خرق القانون الدولي أو تهديد الأمن والسلم الدوليين ، وتتضمن الإجراءات السلمية فرض عقوبات في مجالات متعددة تشمل العلاقات الدبلوماسية والثقافية والإتصالات والمواصلات والعلاقات الإقتصادية والتجارية

---

[١] ماري هيلين لابية ، مرجع سابق ، ص١٥ .

[٢] محمود حسن حسني ، مرجع سابق ، ص٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والتكنولوجية، وسنعرض هنا لأهم أشكال وإجـراءات العقوبـات الإقتـصادية والتجاريـة والتكنولوجية والإتصالية التي تنطوي على آثار إقتصادية على الدولة المستهدفة [١]:

أ – العقوبات المالية ، وتتضمن :

- تخفيض أو تجميد أو إلغاء المنح والمـساعدات التنمويـة أو العـسكرية الرسـمية الحكومية .
- تخفيض أو تجميد أو إلغاء التسهيلات المالية والقروض سواء الميسرة أو غيرها .
- تجميد أو مصادرة الأرصدة والودائع المصرفية للدولة المستهدفة ، وقد يشمل ذلـك الأموال الحكومية فقط أو أموال الحكومة ورعاياها في وقت واحد .
- تجميد أو مصادرة الأصول غير المالية للدولة المستهدفة .
- تجميد التحويلات المالية من الأصول أو الفوائد المستحقة .
- عدم الموافقة على إعادة جدولة الديون والمدفوعات المستحقة أصل الديَّن وفائدته .
- التصويت ضد طلبات الحصول على قروض أو منح أو دعم أو تمويل ، أو أي شكل أخر من أشكال المساعدات تتقدم بها الدولة المستهدفة إلى أي منظمة دولية .

ب – العقوبات التجارية والتكنولوجية وتتضمن :

- فرض حصص كمية على الصادرات والواردات من وإلى الدولة المستهدفة .
- فرض تراخيص إلزامية للتصدير والإستيراد من وإلى الدولة المستهدفة .
- فرض حظر تجاري شامل على التجارة تـصدير وإسـتيراد مـن وإلـى الدولـة المستهدفة بما في ذلك تجارة المعدات والأجهزة العسكرية .
- إلغاء المزايا التجارية التفضيلية وحقوق الدولة الأولى بالرعاية .

---

[١] إبراهيم نوار ، الحصار والتنمية ، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية ، كراسـات اسـتراتيجية ، القاهرة ، العدد ٦٠ ، السنة السابعة ، ١٩٩٧ ، ص٧-٨ ، وانظر : محمود حسن حسني ، مرجع سـابق ، ص ٦ – ٩ ، ومنى محمد الطائي ، مرجع سابق ، ص١٠٣ – ١٠٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- فرض رسوم جمركية عالية على صادرات الدولة المستهدفة .
- فرض قيود على تصدير سلع معينة ذات طابع إستراتيجي كالطائرات وقطع غيارها أو معدات وآلات صناعة النفط .
- إلغاء أو تقييد حقوق الصيد في المياه الدولية .
- تجميد أو إلغاء المشاريع المشتركة .
- تجميد أو إلغاء إتفاقيات التعاون الإقتصادي والفني والمالي والتجاري .
- حظر تصدير الصادرات التكنولوجية .
- إعلان " قائمة سوداء " لأسماء الذين يتعاملون مع الدولة المستهدفة .
- تخفيض أو تجميد أو إلغاء برامج المعونة الفنية والمساعدات التكنولوجية والتدريب .
- حظر تقديم خدمات التأمين وإعادة التأمين والخدمات المالية الأخرى إلى الدولة المستهدفة .
- فرض ضرائب ورسوم إضافية على صادرات الدولة المستهدفة بما يكفي لتعويض ضحاياها .

جـ – العقوبات الإتصالية ، وتتضمن :

- تقييد أو وقف الإتصالات الهاتفية ، وغيرها من الإتصالات عن طريق الراديو أو اللاسلكي .
- تقييد أو وقف الإتصالات البريدية .
- تقييد أو تجميد أو إلغاء مزايا الطيران والاقلاع من وإلى مطارات الدولة المستهدفة ، ووقف رحلات الطيران بواسطة الدول الأخرى إلى مطارات الدولة المستهدفة .
- الحرمان من مزايا الإيجار ، والرسو والحصول على تسهيلات من أي نوع للسفن والقطع البحرية التابعة للدولة المستهدفة أو المتجهة إليها ، وتقييد أو حظر حركة السفن إلى موانئ الدولة المستهدفة .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- وقف أو تقييد حركة الإتصال البري بالطرق أو السكك الحديدية .

عموماً تشكل العقوبات الإقتصادية أدوات ذات طبيعة إقتصادية ، مع الأخذ بعين الإعتبار تدخل الإعتبارات السياسية في تحديد شكل وحجم ومدى العقوبة المفروضة [١]، ومهما كان شكل العقوبات ، فإن تركيز الوسائل المستخدمة وسعة مداها ضد الدولة المستهدفة ، يظل الهدف الجوهري منها زيادة أعباء الإستمرار على النهج الذي لا تقبله الجهات التي تفرض العقوبات [٢].

---

[١] هيثم منّاع، مرجع سابق ، ص٣١٢ .

[٢] وليم كير وجيمس غيرفورد ، سياسة العقوبات الاقتصادية : ملاحظات حول زيادة فعالية العقوبات ، ترجمة ناهدة السعدون،مركز أبحاث ام المعارك ، مجلة ام المعارك ، بغداد ، العدد ١٧، نيسان/ابريل ١٩٩٩،ص٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني : نظرة تاريخية للعقوبات الإقتصادية

مرت البشرية بمراحل مختلفة ومتعددة على مر العصور والأزمان ، شهدت خلالها حروب وصراعات كثيرة نشبت بين الشعوب والأمم والقبائل على خلفية مصالح مختلفة سياسية وإقتصادية وإجتماعية . إلا أن تحقيق الأنتصار وهزيمة العدو لم يكن رهناً بالقوة العسكرية أو اختلاف موازين القوى العسكرية ، بل ترافق إستخدام السلاح الحربي بالسلاح الإقتصادي المتمثل في معظم حالاته بفرض العقوبات الإقتصادية ، التي كانت سمة مشتركة وملازمة للصراع على مر القرون .

أولاً : العقوبات الإقتصادية عبر التاريخ :

كان إستعمال العقوبات الإقتصادية سمة مشتركة للصراع على مر القرون سواء طبقت في ظروف المواجهة الداخلية كما في الحرب الأهلية أو بوصفه سلاحاً في الحروب بين الدول . وأشهر مثال مبكر للعقوبات الإقتصادية هو " المرسوم الميغاري " في اليونان القديمة الذي أصدره بركليس ضد "ميجارا" عام ٤٣٢ ق . م ، رداً على خطف ثلاث نساء أسبازيات خلال الحرب البيلوبينزية ، وكان الهدف من هذه العقوبات هو تجويع العدو وحرمانه من الغذاء والماء ، بل أكثر من ذلك أحرقت اثينا المحاصيل الزراعية وتم تلويث مياه " ميغارا " بغية إرغام شعبها على الإستسلام [١].

كما يدلنا التاريخ الاسلامي على تعرض المسلمين في صدر الإسلام لعقوبات إقتصادية من الكفار الذين حاصروا المسلمين إقتصادياً ، بعدم البيع لهم أو الشراء منهم لإخراجهم من مكة المكرمة [٢] . وقدمت الحروب النابليونية أمثلة عديدة على إستخدام إسلوب الحصار الإقتصادي على نطاق واسع على الرغم من أن الجهود التي بذلتها الدول المتحاربة

---

[١] عبد الله جندل ، الحصار عبر التاريخ ، مركز المعلومات القومي ، مجلة معلومات دولية ، العدد ٦٦ ، دمشق ، خريف ٢٠٠٠ ، ص٦ .

[٢] محمود حسن حسني ، مرجع سابق ، ص٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

في هذا الإطار عُدت غير حاسمة ، وذلك لأن الدولتين اللتين أستخدمتا السلاح الإقتصادي فرنسا و بريطانيا ضد بعضهما ، كانتا تتمتعان باكتفاء ذاتي في الغذاء مما جعل فعالية هذا السلاح غير مجدية [١].

أما الحصار الذي فرضه الرئيس الأمريكي " إبراهام لينكولين " في عام ١٨٦١ على الولايات الجنوبية فإنه يقدم صورة رائعة للحصارات الإقتصادية ، إذ كان في معظم حالاته بحرياً بغية عزل الولايات الجنوبية عن العالم الخارجي وقطع جميع علاقاتها التجارية [٢]، وفي ظل الإستعمار الغربي وتهافته لإحتلال مناطق مختلفة في آسيا و أفريقيا وأمريكا اللاتينية ، فرضت عقوبات عديدة بغية اخضاع المناطق المختلفة للسيطرة الغربية لإستغلالها وإستثمار ثرواتها [٣].

وقد تطور إسلوب إستخدام العقوبات الإقتصادية في العصر الحديث وتحديداً أثناء الحرب العالمية الأولى ، إذ قامت بريطانيا بفرض حصار رسمي على المانيا في إذ ار من عام ١٩١٥ ، كردٍ معلن على حرب الغواصات المؤذية . ولاحقاً تم إرساء نظام شامل ، له وزن دولي وله أسس ومحددات للحصار على المانيا – لكن الإلتزام به لم يتم مطلقاً – ورغم ذلك حقق الحصار الإقتصادي الذي تم تطبيقه على المانيا في الحرب العالمية الثانية نجاحات كان من أبرزها [٤]:

١ – تقييد الإستيرادات الألمانية تقييداً واسعاً .

٢ – إعاقة جهود تسلح دول المحور بسبب شح المواد الخام .

٣ – إعاقة إقتصاديات دول المحور عبر القيود على القوة العاملة والنقل .

٤ – تعزيز مقاومة الدول المحاذية – للضغط على دول المحور – بالمساعدات الإقتصادية .

---

[١] جيف سيمونز ، التنكيل بالعراق : العقوبات والقانون والعدالة ، ط٢ ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ١٩٩٨ ، ص٢١٨ .

[٢] عبد الله جندل ، مرجع سابق ، ص٧.

[٣] نفس المرجع ، ص٧ .

[٤] العقوبات الاقتصادية ، الكتاب الاستراتيجي السنوي ، مرجع سابق ، ص٤١٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولتقديم إحاطة شاملة بتطور عملية إستخدام العقوبات الإقتصادية لا بد من التذكير ببعض نماذج إستخدام سلاح العقوبات الإقتصادية قبل الحرب العالمية الأولى ، حيث كانت العقوبات تفرض من قبل قوى محددة أو قوة مهيمنة ضد قوة أخرى ، وفق ما يوضحه الجدول التالي :

تطور إستخدام العقوبات الإقتصادية من ٤٣٢ ق . م حتى ١٩١٢ .

البلد المهاجم	البلد الهدف	سنوات القتال	الخلفية والحسم
اثينا	ميغارا	حوالي ٤٣٢ ق.م	اصدر بيركليس مرسوماً يقيد الحصول على منتجات ميغارا مما أدى إلى نشوب الحرب البيلونيزية .
المستعمرات الأمريكية	بريطانيا	١٧٦٥	قاطعت المستعمرات السلع الأنكليزية وألغت بريطانيا قانون الأختام عام ١٧٦٦
المستعمرات الأمريكية	بريطانيا	١٧٦٧ – ١٧٧٠	مقاطعة السلع الأنكليزية نقضت بريطانيا قوانين تاونشيد ب إستثناء قانون الشاي أدت إلى حفلة شاي بوسطن عام ١٧٧٤ .
بريطانيا وفرنسا	فرنسا وبريطانيا	١٧٩٣ – ١٨١٥	الحروب النابليونية – عدت الحرب الإقتصادية غير حاسمة ، وطورت فرنسا بنجر السكر الشمندر بوصفه منتجاً بديلاً .
الولايات المتحدة	بريطانيا	١٨١٢ – ١٨١٤	حظرت الولايات المتحدة السلع البريطانية رداً على الضغط الإقتصادي البريطاني ، وأخفق إلغاء القوانين في منع نشوب الحرب .
بريطانيا وفرنسا	روسيا	١٨٥٣ – ١٨٥٦	محاصرة الدانوب – دُحرت روسيا ومُنع تقسيم تركيا .
الولايات الشمالية الأمريكية	الولايات الكونفدرالية	١٨٦١ – ١٨٦٥	الحرب الأهلية – عزز الحصار ، تفوق الشمال الصناعي على الجنوب ودحر الجنوب .
فرنسا	المانيا	١٨٧٠ – ١٨٧١	الحرب الفرنسية – البروسية – محاصرة الساحل الالماني وإحتلال الموانئ ، ربحت المانيا الحرب .
فرنسا	الصين	١٨٨٣ – ١٨٨٥	حرب الهند الصينية – أعلن ت فرنسا حظر الأرز وتنازلت الصين لفرنسا عن السيطرة على أراضي آنام .
الولايات المتحدة	اسبانيا	١٨٩٨	الحرب الاسبانية – الأمريكية – الحصار البحري لكوبا والفلبين ، أرغمت اسبانيا على التنازل عن أراضٍ مختلفة .
بريطانيا	أفريقيا الجنوبية الهولندية	١٨٩٩ – ١٩٠٢	حرمان البوير من مواد محظورة – هزم البوير في النهاية وألحقت جنوب أفريقيا بالامبراطورية البريطانية .
روسيا	اليابان	١٩٠٤ – ١٩٠٥	الحرب الروسية – اليابان ية – حصار على الأرز والوقود والقطن ... الخ ، دحرت روسيا .
ايطاليا	تركيا	١٩١١ – ١٩١٢	حصار محدود – حصلت ايطاليا على ليبيا من الامبراطورية العثمانية .

المصدر : جيف سيمونز ، مرجع سابق ، ص ٢١٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً : العقوبات الإقتصادية وعهد التنظيم الدولي

إن التتبع التاريخي للعقوبات الإقتصادية لم يتم بشكل فعلي إلا بعد الحرب العالمية الأولى ، حيث أحصى الباحثون ما يقرب من ١١٦ حالة تطبيق للعقوبات ، منذ الحرب العالمية الأولى حتى مطلع التسعينات ، لا سيما أن معظم الحالات إتخذت شكلاً قانونياً بعد ظهور عصبة الأمم ومن ثم هيئة الأمم المتحدة وتشكيل مجلس الأمن المسؤول عن حفظ السلام والأمن الدوليين [١].

حيث حدد ميثاق عصبة الأمم في م / ١٦ منه عدداً من الاحكام منها : " أنه إذ ا لجأ أي عضو في العصبة إلى الحرب مستخفاً به ، فيعتبر أنه إرتكب عملاً حربياً ضد أعضاء العصبة الأخرين الذين يفرضون عليه فوراً ، قطع العلاقات التجارية أو المالية كلها وحظر المعاملات جميعها ، ومنع التعامل المالي أو التجاري أو الشخصي بين مواطني الدولة التي خرقت الميثاق وبين مواطني أية دولة أخرى " ، وتجنباً لأي ضرر ينال دولاً أخرى يضيف الميثاق : " يوافق أعضاء العصبة على أن يدعم أحدهم الأخر على نحو متبادل في الإجراءات المالية ، والإقتصادية ، لتقليل الخسارة والإرباك " [٢] .

وأدت حالات الغموض في ميثاق العصبة إلى عدم تطبيق هذه الأحكام من قبل أعضاء العصبة جميعهم ، لذا لم تفرض العقوبات سوى مرة واحدة ضد إيطاليا في عامي ١٩٣٥ – ١٩٣٦ عقب غزوها للحبشة ، لكن هذا الأمر لم يثن بنيتو موسوليني عن ضم الحبشة في ٩ أيار ١٩٣٦ ، هذا الضم الذي وجدت فيه جنوب أفريقيا ونيوزيلاندا مسوغاً لإستمرار فرض العقوبات على إيطاليا ، إلا أن لجنة العقوبات في عصبة الأمم أوصت برفع الإجراءات جميعها المفروضة على إيطاليا بموجب م / ١٦ من الميثاق [٣]:

---

[١] عبد الله جندل ، مرجع سابق ، ص٦ .

[٢] جيف سيمونز ، مرجع سابق ، ص٢٢٥.

[٣] هيثم مناع ، مرجع سابق ، ص٣١٠.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وبعد عصبة الأمم تم تشكيل هيئة الأمم المتحدة ، وخلافاً لميثاق العصبة لا يقدم ميثاق الأمم المتحدة أية خطوط هادفة لتحديد ما إذ ا كان ينبغي فرض العقوبات الإقتصادية على دولة معينة ، ويترك الميثاق ذلك إلى تقدير مجلس الأمن ، حيث تنص م / ٣٩ : " يقر مجلس الأمن وجود أي تهديد للسلم أو إنتهاك للسلم أو عمل عدواني ، ويتخذ التوصيات أو يقر الإجراءات التي ينبغي إتخاذها للمحافظة على السلم والأمن الدوليين أو استعادتهما " [١] ، وتنص المادة (٤١) المتعلقة بالعقوبات : " لمجلس الأمن أن يقرر أي الإجراءات التي تنطوي على إستعمال القوة ينبغي إستعمالها من أجل تنفيذ قراراته ، وله دعوة أعضاء الأمم المتحدة إلى تطبيق هذه الإجراءات التي قد تشمل : القطع التام أو الجزئي للعلاقات الإقتصادية والإتصالات بالسكك الحديد والطائرات والبريد والتلغراف والراديو ، ووسائل الإتصالات الأخرى ، وقطع العلاقات الدبلوماسية " [٢] ، وتعرف المواد اللاحقة الأحكام المتعلقة بإستعمال القوة ، إذ ا عد مجلس الأمن أن إجراءات المادة (٤١) غير كافية ، أو أثبت ت أنها غير كافية المادة (٤٢) ، وهذا يعني إرساء لنمط من الغموض في آلية إستخدام الأمم المتحدة لنظام العقوبات الذي تم تطبيقه بصورة متباعدة ، كما هو حال النظام الذي أقرته عصبة الأمم [٣] ، وعليه فقد فرضت الأمم المتحدة من خلال مجلس الأمن العقوبات في النصف الثاني من القرن العشرين على جمهورية الصين الشعبية وكوريا الشمالية عام ١٩٥١ وعلى جنوب أفريقيا عام ١٩٦٣ والبرتغال عام ١٩٦٩ وروديسيا عام ١٩٦٥ وانغولا ويوغسلافيا والعراق وليبيا وهاييتي في التسعينات [٤].

وطبقت الأمم المتحدة ضغوطاً إقتصادية مختلفة لأغراض محدودة وكثيرة بدرجات متباينة من النجاح ، كما طبقت العقوبات الدولية على رواندا على خلفية الوضع الداخلي

---

[١] العقوبات الاقتصادية ، الكتاب الإستراتيجي السنوي ، مرجع سابق ، ص ٤١٧.

[٢] جيف سيمونز ، مرجع سابق ، ص ٢٢٦.

[٣] العقوبات الاقتصادية ، الكتاب الإستراتيجي السنوي ، مرجع سابق ، ص ٤١٧.

[٤] جيف سيمونز ، مرجع سابق ، ص ٢٢٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فيها ، والذي راح ضحيته آلاف المدنيين بين قتلى ولاجئين لدى الدول الأخرى ، كما تم فرض العقوبات على سيراليون في ١٩٩٧ بعد الإنقلاب العسكري فيها ، حيث رأى مجلس الأمن أن الوضع في تلك البلاد يهدد السلم والأمن الدوليين في المنطقة ، وكذلك فرضت العقوبات على الصومال في ١٩٩٢ ، والسودان في ١٩٩٦ بعد إتهامها بدعم الإرهاب [١] . وبالطبع لم تقتصر العقوبات على غطاء مجلس الأمن فقط ، حيث كان هناك حالات متعددة من العقوبات الفردية التي قامت بفرضها الولايات المتحدة منفردة ، بالإضافة إلى العقوبات الثنائية الأنجلو – أمريكية [٢] ، والملفت للنظر هو تضاعف ظاهرة إستخدام العقوبات الإقتصادية منذ إنتهاء حقبة الحرب الباردة ، اثر زوال الإتحاد السوفييتي من الساحة الدولية وانفراد الولايات المتحدة الأمريكية بالسيطرة على مقاليد الأمور في النظام العالمي الجديد لما بعد الحرب الباردة [٣] . إذ بفضل النظام العالمي الجديد أحرز مجلس الأمن الدولي القدرة العملية على فرض العقوبات الجماعية ، بعد ان كانت الأنقس أما ت بين الشرق والغرب – قبل ذلك – قد ضمنت غياب أرضية مشتركة كافية لإتخاذ إجراء من هذا القبيل ، وتمكنت القوى المحركة للعلاقات الدولية في ظل النظام الدولي الجديد من فرض العقوبات الفردية ، إضافة إلى تحديد طبيعتها ومحتواها وإمكانية إستمرارها أيضاً ، مما يشكل تهديداً لأسس القانون الدولي الذي يفترض فيه تنظيم العلاقات بين الدول وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول أو تهديدها أو إستعمال القوة في مواجهتها أو التعدي على سيادتها وإستقلالها السياسي [٤] .

---

[١] العقوبات الاقتصادية ، الكتاب الاستراتيجي السنوي ، مرجع سابق ، ص٤١٨ .

[٢] هيثم مناع ، مرجع سابق ، ص٣١١.

[٣] المرجع نفسه ، ص٣١٢.

[٤] تيم نبلوك ، العقوبات والمنبوذين في الشرق الأوسط (العراق ، ليبيا ، السودان) ، ط١ ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ٢٠٠١ ، ص١٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثالث – العقوبات الإقتصادية : الفلسفة والأهداف

إنطلاقاً من التقاليد الغربية تم إعتبار العقوبات الإقتصادية والإبادة الجماعية البطيئة للشعوب وسيلة مشروعة ومبررة أخلاقياً ، يجب اللجوء إليها حين يكون هناك حاجة لذلك[١] ، حيث تصور الدول الغربية – التي رتبت فرض عقوبات الأمم المتحدة – العقوبات بأنها أدوات يمكن عبرها بناء نظام عالمي سلمي ، ويعاقب فيه على إنتهاك القانون الدولي عبر قنوات المؤسسات الدولية [٢] . حيث تقوم سياسة العقوبات على فلسفة جعل الأشياء اسوأ قبل أن تتحسن ، وذلك بربط القدرة الإقتصادية بالسلوك السيء [٣] ، حيث يعمل ربط القدرة الإقتصادية بالسلوك السيء كحافز سلبي ، من خلال دور النتائج الإقتصادية السلبية الناجمة عن العقوبات في التخفيف بشكل مباشر من حدة المشكلة ، بكبح قدرة الدولة المستهدفة على الدخول في ممارسات عدوانية أو الإستمرار في إنتهاك القانون الدولي ، وذلك من خلال خلق الإختلالات الإقتصادية الداخلية وما ينجم عنها من إضطرابات داخلية تؤدي بالمحصلة إلى إحداث تغيير في نهج الدولة المستهدفة [٤] ، وفي حديث للرئيس الأمريكي " وودرو ويلسون " الذي يعتبر من أكبر الدعاة إلى إستخدام العقوبات الإقتصادية كسلاح في السياسة الخارجية ، يقول : " إن الدول التي تتم مقاطعتها هي دول في طريقها للإستسلام ، فتطبيق هذه العقوبات يعد بمثابة سلاحٍ سلميٍ وهادئ وقاتل في نفس الوقت ، ومن ثم فليس هناك حاجة لإستخدام القوة ، إنه العلاج الفظيع ، لأنه لا يكلف أي خسارة بشرية خارج إطار الدولة التي تمت مقاطعتها ، ولكنها تجلب ضغطاً لا تستطيع دولة حديثة مقاومته " [٥] ، وهذه

---

[١] نصر محمد عارف ، العقوبات والمعونات : دراسة في عمليات إعاقة التنمية ، مجلة السياسة الدولية ، العدد ١٢٩ ، القاهرة ، يناير ٢٠٠٠ ، ص٣٦.

[٢] تيم نبلوك ، مرجع سابق ، ص٢٠.

[٣] Franklin L . Lavin , Asphxiation or Oxygen ? The sanction Dilemma , Foreign Policy , No ١٠٤ , Fall ١٩٩٦ , P . ١٤١ .

[٤] محمود حسن حسني ، مرجع سابق ، ص٨.

[٥] جيف سيمونز ، مرجع سابق ، ص٦٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الرؤية التي عبر عنها الرئيس الأمريكي ويلسون لا تعكس منظوراً أمريكياً فردياً ، فالعقوبات مكون أساسي في التاريخ الغربي منذ العصر الإغريقي حتى اليوم [١] .

وقد عكست الفلسفة الكأمنة خلف العقوبات – والتي عُبر عنها سواء في صورة مبررات لها وأهداف يرتجى تحقيقها – مدى رسوخ هذه الوسيلة وأهميتها في تحقيق مصالح الدول التي تفرضها وتنفذها ، حيث تعددت الأهداف من وراء فرض العقوبات لتغطي مختلف أبعاد السياسة الخارجية للدول الغربية ومصالحها الدولية .

– أهداف العقوبات الإقتصادية :

إن الهدف الأساسي للعقوبات الإقتصادية هو هدف تأديبي ، وهي بهذا المعنى تشبه عقاب الفرد الذي ينتهك القانون ، ولذلك ينبغي أن تتفاوت العقوبات ومداها الزمني بحسب مستوى السلوك أو الفعل المرتكب ، وبصفة عامة يمكن تصنيف الأهداف الرئيسية للعقوبات الإقتصادية من منظور ما تريد الجهة الفارضة تحقيقه من الأهداف سواء كانت منظمة دولية أو دولة منفردة ، مع الأخذ بعين الإعتبار أن هذه الأهداف مرتبة تصاعدياً من حيث درجة الأهمية والصعوبة في التحقيق ، وذلك على النحو التالي [٢] :

١ – إحداث تغيير معتدل نسبياً في سياسة الدولة المستهدفة :

ويعتبر هذا الهدف أقل أهداف السياسة الخارجية التي من المتوقع تحقيقها من خلال العقوبات ، وهو إحداث تغيير متواضع نسبياً في سياسة الدولة المستهدفة ، تجاه قضايا معينة مثل [٣] :

أ – منع إنتشار الأسلحة النووية وإيقاف برامجها في الدولة المستهدفة وإرغامها على ذلك ، ومن أمثلة ذلك العقوبات التي إستهدفت كل من إيران وكوريا الشمالية والعراق وباكستان والهند [٤] .

---

[١] نصر محمد عارف ، مرجع سابق ، ص٣٦ .

[٢] Abbas AL – Nasrawi , Economic Sanctions Theory : Effectiveness and Application to Iraq , Arab Economic Journal , Vol ٣ . Autumn ١٩٩٤ . P.٤ .

[٣] ماري هيلين لابية ، مرجع سابق ، ص١٩.

[٤] حسن قطامش ، عولمة أم أمركة ، ط١ ، مكتبة الطيب ، القاهرة ، ١٩٩٩ ، ص٧٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ب – حماية وإحترام حقوق الإنسان ، حيث تم اعتبار العقوبات وسيلة أساسية لمعاقبة الدول التي لا تحترم حقوق الإنسان ، وهنا يلاحظ أن العقوبات لا تطبق على جميع الدول التي لا تحترم حقوق الإنسان ، بل أن هناك دولاً تتجاوز في إنتهاكها لحقوق الإنسان كل حد ولم يتم معاقبتها ، ومن ثم فإن مسألة حقوق الإنسان ليست سوى ذريعة أو مسوغ أو مبرر لعقاب دول معينة لأسباب لا علاقة لها بحقوق الإنسان ، ومن أمثلة ذلك العقوبات المفروضة من قبل الأمم المتحدة ضد السودان عام ١٩٩٦ [١] .

جـ – مكافحة الإرهاب الدولي ، فقد تم إستخدام العقوبات الإقتصادية في الثمانينات والتسعينات من قبل الولايات المتحدة ضد العديد من الدول من خلال تصنيفها كدول إرهابية أو داعمة للإرهاب ، وذلك بناء على لائحة الإرهاب التي تصدرها وزارة الخارجية الأمريكية سنوياً ، والتي أصبحت بمثابة أداة جديدة من أدوات السياسة الخارجية الأمريكية ، ومن أمثلة هذه الدول : " إيران وسوريا والعراق وكوريا الشمالية " [٢] .

٢ – إحداث تغيير جوهري في سياسات الدولة المستهدفة :

وذلك من خلال تغيير سياسات الدول المستهدفة بالعقوبات تغييراً جذرياً وتحويلها من توجه سياسي إلى أخر ، أو إعادة تشكيل النظام السياسي برمته [٣] ، ويحتاج تحقيق هذا الهدف إلى سياسة " النفس الطويل " لأن الدولة المستهدفة ، لن تقوم بإجراء تغيير جوهري في سياستها بمجرد خضوعها للعقوبات ، ومن أبرز أمثلة هذه العقوبات : قيام منظمة الأمم المتحدة بفرض عقوباتها على جنوب أفريقيا بدءاً من العام ١٩٦٢ بهدف إجبارها على إحداث تغيير جوهري يتمثل في تخليها عن سياسة الفصل العنصري والسماح بحكم ال أغلب ية السوداء [٤].

---

[١] نصر محمد عارف ، مرجع سابق ، ص٣٦ .

[٢] محمد معالي ، تقرير الإرهاب السنوي : أداة للسياسة الخارجية الامريكية ، مركز دراسات الشرق الأوسط ، مجلة دراسات شرق أوسطية ، العدد ١٦ ، عمان ، صيف ، ٢٠٠١ ، ص٧٣.

[٣] نصر محمد عارف ، مرجع سابق ، ص٣٦ .

[٤] محمود حسن حسني ، مرجع سابق ، ص١١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٣ – تحقيق عدم الإستقرار في الدول المستهدفة بالعقوبات :

وذلك من خلال زعزعة الإستقرار الداخلي للدولة المستهدفة ، وفتح المجال أمام المعارضة من أجل تغيير نظام الحكم السائد في الدولة المستهدفة ، ومن أبرز الأمثلة على ذلك : قيام الولايات المتحدة بفرض العقوبات على كوبا منذ عام ١٩٦٠ حتى الأن بهدف ضرب إستقرار نظام حكم الرئيس فيدل كاسترو [١].

٤ – وقف وإجهاض مغامرة عسكرية ذات نطاق معين :

فقد تلجأ الدولة إلى حل نزاعها مع دولة أخرى عن طريق القيام بعمل عسكري تأديبي بدلاً من اللجوء إلى الوسائل السلمية لحل النزاع ، وهنا يكون على المجتمع الدولي أن يتصدى لهذه المغامرة وذلك بردع المعتدي من خلال فرض العقوبات عليه حتى يعود عن عدوانه ويعدل عن سلوكه العدائي وخططه التوسعية على حساب الدول الأخرى ، ومن أبرز الأمثلة على ذلك فرض العقوبات الإقتصادية على العراق عام ١٩٩٠ والذي كان يهدف في مرحلته الأولى إلى إجبار العراق على الأنسحاب من الكويت [٢].

٥ – تقييد وإضعاف الإمكانات العسكرية للدولة المستهدفة .

ويكمن الهدف من هذه العقوبات في تقييد قدرة الدولة المستهدفة على بناء قدرات عسكرية تمكنها من الإستمرار في مغامرتها العسكرية وخرق القانون الدولي ، أو تهديد الأمن والسلم الدوليين ، عن طريق حرمانها من الحصول على السلع الإستراتيجية والتقنية المتقدمة المرتبطة مباشرة بالنواحي العسكرية [٣] ، ومن أبرز الأمثلة على ذلك أيضاً العقوبات المفروضة على العراق والتي تهدف إلى إعاقة القدرات الإقتصادية والعسكرية للعراق ، وذلك ابتداءً من عام ١٩٩٠ وحتى وقتنا الحاضر .

---

[١] إبراهيم نوار ، مرجع سابق ، ص٩ .

[٢] ماري هيلين لابية مرجع سابق ، ص١٩ .

[٣] إسماعيل دعيس ، العقوبات الاقتصادية ، معهد الدراسات الدبلوماسية ، مجلة الدبلوماسي ،العدد العاشر ، الرياض ، ديسمبر ١٩٨٨ ، ص٦١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وعموماً يمكن تلخيص الأسباب المباشرة لفرض العقوبات الإقتصادية ، بمجموعة من الأسباب التي ترتبط بأهداف الدول والتي تم ذكرها سابقاً والتي يأتي في مقدمتها العداء الأيدلوجي ، والمطامع بالهيمنة ، والقيادة الإقليمية والدولية ، والازمات المرتبطة بحقبة الإستعمار ، والإستجابة للمطالب الشعبية المحلية والرسمية وأخيراً كمحاولة لحل الأشكاليات المالية والتجارية [١].

المطلب الرابع – محددات نجاح أو فشل العقوبات الإقتصادية :

تتوقف فعالية التدابير المتخذة في إطار العقوبات الإقتصادية على مجموعة من المحددات ، حيث ترتبط هذه المحددات أساساً بقوة الجهة التي تطبقها وبضعف الجهة المستهدفة ، وبالدعم الذي يمكن أن تلقاه هذه الجهة من قبل حلفاءها ، وترتبط هذه الفعالية بشكل مباشر بالعلاقات السياسية وعلاقات القوى في المجتمع الدولي ، ومن هنا تنقسم هذه المحددات إلى محددات سياسية وإقتصادية ، بالإضافة إلى مجموعة أخرى من المحددات المتنوعة ، وفيما يلي سنتناول أهم هذه المحددات من خلال إبراز أهمية كل عنصر فيها :

١ – المحددات السياسية لنجاح العقوبات :

تنقسم المحددات السياسية إلى مجموعة من المحددات ، يرجع بعضها إلى المجتمع الدولي ويعود بعضها الأخر إلى أحوال الدولة المستهدفة ، ويعبر بعضها عن ظروف الدولة الرئيسية المطبقة للعقوبات .

أ – درجة جماعية العقوبات :

يعتبر المحدد الخاص بمدى تحقق التعاون الدولي القائم على أحكام وضمان تنفيذ هذه العقوبات وبالتالي إضفاء صبغة الفعالية عليها ، من أهم العناصر التي تثار عند الحديث عن فعالية العقوبات الدولية على وجه الخصوص [٢]، حيث تعتبر درجة جماعية العقوبات شرطاً

---

[١] Lisa L . Martin , Credibility . Costs . and Instituations : Cooperation on Economic Sanction , World Politics , No ٤٥ . April . ١٩٩٣ , P . ٤١٢ .

[٢] محمود حسن حسني ، مرجع سابق ، ص١٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نموذجياً لنجاح سياسة العقوبات الإقتصادية في تحقيق أهدافها ، فقد سبقت الأشار ة إلى إمكانية فرض العقوبات من طرفٍ واحدٍ أو على أساس ثنائي أو على أساسٍ متعدد الأطراف [١] . وغني عن البيان أن درجة أحكام العقوبات الإقتصادية ترتبط بشكل وثيق بعدد الدول المطبقة لها ، فإذا قامت دولة واحدة بفرض العقوبات تزايدت فرص التهرب منها والالتفاف حولها . ويبلغ التعاون الدولي مداه في حالة تبني منظمة دولية أو إقليمية لهذه العقوبات كعصبة الأمم سابقاً ، الأمم المتحدة حيث تكون إحتمالات النجاح أعلى بكثير من إحتمالات الفشل [٢].

وتشير الشواهد التاريخية إلى فشل " حظر الحبوب " الذي فرضه الرئيس الأمريكي " جيمي كارتر " على الإتحاد السوفييتي سابقاً بسبب عدم مشاركة كبار المنتجين العاملين للحبوب ، حيث يبرز هذا الفشل حدود العمل الفردي في مواجهة دولة عظمى [٣].

إن وجود أطراف أخرى ذات مصلحة في كسر العقوبات يؤدي إلى تقليل فعاليتها ، فهناك تلازم بين الحظر وتجارة التهريب ، وهذا الأمر يلقى ترحيباً من الدولة المستهدفة سواء تم التهريب من قبل أفراد أو شركات أو عن طريق دولة ثالثة ، فالمصالح الإقتصادية تتغلب – آنذاك – على الهدف من العقوبات [٤]، والإلتزام الدولي وزيادة درجة جماعية العقوبات يمكن أن يزداد عن طريق منح المساعدات للأطراف الثالثة لموازنة الكلفة الإقتصادية للعقوبات ، حيث ان مشاركة المجموعة الدولية والتزامها يعطي الإنسجام والفعالية للعقوبات الإقتصادية [٥].

---

[١] خالد عبد العزيز الجوهري ، الأمم المتحدة ونظام العقوبات الدولية : المدى والفعالية ، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان ، مجلة رواق عربي ، العدد ٢١ ، السنة السادسة ، القاهرة ، ٢٠٠١ ، ص٧٣ .

[٢] Jahangir Amuzegar , Adjusting to Sanctions , Foreign policy , Vol . ٧٦ . No٣ , May / June , ١٩٩٧ , P.٣٧ .

[٣] ماري هيلين لابية ، مرجع سابق ، ص٢٦ .

[٤] محمود حسن حسني ، مرجع سابق ، ص١٣ .

[٥] Richard N . Hass , Sanctions Madness , opcit , P . ٨٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ب – درجة شمول العقوبات والسياسات المصاحبة :

يتوقف نجاح العقوبات الإقتصادية إلى حد كبير على مدى شمولية وتكلفة العقوبات الإقتصادية من ناحية ، والسياسات المصاحبة التي تزيد من فعاليتها من ناحية أخرى ، فكلما كانت العقوبات شاملة وتؤدي لخسائر إقتصادية كبيرة للدولة المستهدفة ، كلما كان من المحتمل أن تغير الدولة المستهدفة من سياساتها ، وتنجح العقوبات في تحقيق أهدافها . أما إذ ا كانت العقوبات جزئية وذات أثر بسيط ، بحيث تكون الخسائر الإقتصادية متواضعة نسبياً ، فإن إحتمال أن تقوم الدولة بتغيير سياستها والرضوخ للضغوط الخارجية يكون ضئيلاً [١].

فالعقوبات الإقتصادية التي تقوم على فرض الحظر على صادرات الدولة المستهدفة ، تكون أقل فعالية من تلك التي تشتمل على فرض الحظر على صادرات وواردات الدولة المستهدفة ، وتزداد درجة فعالية العقوبات بشكل كبير إذ ا ما صاحب ذلك تجميد للأرصدة المالية للدولة ، وقطع للمعونات عنها ، وسحب إستثمارات الدولة الفارضة للعقوبات الموجودة في الدولة المستهدفة [٢].

وعلى الجانب الأخر ، تزداد فعالية العقوبات إذ ا كانت مصحوبة بنوع من الحصار البحري والحظر الجوي ، بالإضافة إلى إستخدام الخيار العسكري الذي يستهدف ضرب البنية الأساسية للدولة المستهدفة ، الأمر الذي يعوق قدراتها الإنتاجية بشكل خطير ويكون له اثر في تحقيق الهدف من فرض العقوبات [٣]، أي أنه من الضروري أن يتم تحديد نوعية العقوبات ودرجة شمولها والسياسات المصاحبة لها بكافة أشكالها وأساليبها حسب مقتضيات كل حالة ، بحيث يكون تأثيرها المباشر على الأنظمة الحاكمة وليس على الأفراد

---

[١] إسماعيل دعيس ، مرجع سابق ، ص٦١-٦٢ .

[٢] منى محمد الطائي ، مرجع سابق ، ص١٠٨ .

[٣] محمود حسن حسني ، مرجع سابق ، ص١٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والشعوب ، كأداة أو وسيلة ضغط على تلك الأنظمة [١] . وتعتبر حالة جنوب أفريقيا مثالاً لمدى شمول العقوبات الإقتصادية التي تمثلت بحظر تصدير النفط والسلع الهامة ذات التقنية العالية ، مثل الحاسبات والمفاعلات النووية ، بالإضافة لحظر الواردات والعقوبات المالية المتمثلة بإنهاء الإستثمارات القائمة وفرض حظر على أي إستثمارات أجنبية فيها ، ومنع تقديم القروض لها ، ومنع تجديد أو إعادة جدولة الديون القائمة ، وغيرها من العقوبات التي تشكل مثالاً بارزاً على مدى شمول العقوبات [٢].

جـ – درجة مصداقية الدولة الفارضة :

تعتبر مصداقية الدولة الفارضة للعقوبات محدداً هاماً لدعم نجاح العقوبات الإقتصادية، وتتمثل هذه المصداقية في قدرة الدولة التي تفرض العقوبات على تطبيقها من خلال ما تملكه من قوة ، ومن خلال تصميمها على فرضها ، وقدرتها على حشد التأييد الدولي خلفها ، وعلاقاتها مع الدول التي تفرض عليها العقوبات ، والتي تمكنها من التأثير الحقيقي لكون هذه الثانية معتمدة عليها [٣]، وتبرز المصداقية من خلال القدرة على القيام بالعمل ، فإذا كان التهديد لا يستند إلى قوة إقتصادية وعسكرية وسياسية كان التهديد غير فعّال . فقيام دولة كالولايات المتحدة الأمريكية أو المملكة المتحدة أو فرنسا بالتهديد بفرض عقوبات ، ينبغي التعامل معها بجدية ، بعكس الحال عندما تقوم دولة صغيرة غير مؤثرة بالتهديد بالعقوبات [٤].

د – درجة الإستقرار السياسي في الدولة المستهدفة :

ترتبط فعالية العقوبات الإقتصادية بشكل مباشر بدرجة الإستقرار السياسي في الدولة المستهدفة ، فكلما كان نظام الحكم الداخلي أكثر تماسكاً وتلاحماً مع الشعب ، كلما إنخفضت

---

[١] خالد عبد العزيز الجوهري، مرجع سابق، ص٧٣ .

[٢] Charles M . Becker , Economic Sanctions Against South Africa , World Politics, Vol ٣٩ , No٢ , Jan ١٩٨٧ , P.١٥٤ . .

[٣] نصر محمد عارف ، مرجع سابق ، ص٤٧ .

[٤] Lisa L . Martin , Credibility . Costs . and Instituations : Cooperation on Economic Sanction ,opcit , P . ٤٠٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إحتمالات نجاح العقوبات [١] ، فالعقوبات الإقتصادية يمكن أن تقدم الدعم للحكومة المستهدفة بطريقٍ غير مباشر ، من خلال ظهورها – العقوبات الإقتصادية – وكأنها إعتداء على سيادة الدولة المستهدفة ، مما يؤدي إلى زيادة التماسك القومي والبناء السياسي الداخلي للدولة المستهدفة [٢].

وعادة ما يكون تأثير الوضع السياسي للدولة المستهدفة والوضع الإقتصادي لها تأثيراً متبادلاً ، فكلما كانت الدولة المستهدفة ، ذات نظامٍ سياسي قهري ، يفتقد للشرعية السياسية ، وغير قادر على حشد الشعب واستقطاب الجماهير ، ويعاني من المشاكل الإقتصادية لدولته ، كالبطالة والتضخم والركود ، ونقص الموارد الداخلية ، وغير ذلك ، كلما كان النظام السياسي لهذه الدولة غير مستقر ، وعرضة للاضطرابات السياسية والفوضى ، مما يجعل من إحتمالات نجاح العقوبات كبيرة جداً [٣]، ومن خلال حالات فرض العقوبات ، تبرز العقوبات الإقتصادية التي قامت بفرضها الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة ضد أوغندا خلال الفترة ١٩٧٢ – ١٩٧٩ والتي ساعد على نجاحها ، عدم إستقرار الأوضاع السياسية في البلاد ، الأمر الذي أدى إلى الإطاحة بالرئيس عيدي أمين [٤].

٢ – المحددات الإقتصادية لنجاح العقوبات الإقتصادية :

تنقسم المحددات الإقتصادية لنجاح العقوبات إلى محددات تتعلق بالوضع الإقتصادي للدولة المستهدفة ومحددات تتعلق بالأحوال الإقتصادية للدولة الفارضة ، وأخيراً محددات تتعلق بالظروف الإقتصادية العالمية والتي تؤثر على الوضع الإقتصادي في الدولة المستهدفة [٥]:

أ – حساسية إقتصاد الدولة المستهدفة للعقوبات :

تعتمد فعالية العقوبات الإقتصادية بدرجة كبيرة على مدى قوة أو ضعف إقتصاد الدولة المستهدفة ، وبالتالي حساسية هذا الإقتصاد وتأثره بالعقوبات المفروضة . فكلما كانت

---

[١] محمود حسن حسني ، مرجع سابق ، ص١٥ .

[٢] Franklin L. Lavin , Asphxiation or Oxygen ? The sanction Dilemma ,opcit,P ١٤٦ .

[٣] نصر محمد عارف ، مرجع سابق ، ص٤٧ .

[٤] محمود حسن حسني ، مرجع سابق ، ص١٥ – ١٦ .

[٥] المرجع السابق ، ص١٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الدولة المستهدفة ذات إقتصاد تابع وتعتمد بصورة أساسية على الخارج للحصول على إحتياجاتها من السلع والخدمات ورأس المال ، وتعتمد على سلعة تصديرية واحدة ، ولا تتمتع بوفرة في مواردها المحلية ، كلما كانت العقوبات أكثر فعالية وأشد وطأة في تأثيرها على البلد المستهدف [١]، أما الدول التي تتمتع بالإستقلالية الإقتصادية والوفرة النسبية في مواردها وتنوع صادراتها الإقتصادية ، فإنها تكون أكثر قدرة على تحمل الضغوط الناتجة عن العقوبات الإقتصادية ، وبالتالي تتردد الدولة أو الدول التي تزمع فرض العقوبات في القيام بهذه الخطوة لأنها تعلم مقدماً بإنخفاض إحتمال نجاح هذه العقوبات في تحقيق أهدافها [٢].

ومن المكونات الرئيسية التي تحدد درجة تأثر الدولة المستهدفة بالعقوبات مدى توافر الوقود والعملات الصعبة والأسلحة عالية التقنية ، وبالرغم من التأثير الفعال للحظر على الغذاء والماء والدواء – حيث يتحمل عامة الشعب تبعاته – إلا أن هناك جوانب أخلاقية تحد من إستخدام هذا النوع من الحظر ، وان كان التاريخ يشير إلى قيام بعض الدول بإنتهاك هذه المحظورات ، كالحظر الذي تمارسه الولايات المتحدة من خلال قرارات مجلس الأمن ضد العراق منذ عام ١٩٩٠ [٣]، ومن العوامل الهامة التي تؤدي وبشكل كبير إلى تقليص فعالية العقوبات وتأثيرها على الدولة المستهدفة ، تدخل الدول الأخرى وخاصة الحليفة للدولة المستهدفة ، وتقديمها للمساعدات والمنح والقروض ، وتقديم ما حرمت منه الدولة المستهدفة ، كتدخل الإتحاد السوفييتي سابقاً لدعم كوبا في مواجهة العقوبات الإقتصادية الأمريكية عليها [٤] .

---

[١] نصر محمد عارف ، مرجع سابق ، ص٤٧ .

[٢] Lisa L . Martin , Credibility . Costs . and Instituations : Cooperation on Economic Sanction ,opcit , P . ٤٠٧ .

[٣] Franklin L . Lavin , Asphxiation or Oxygen ? The sanction Dilemma , Opcit , P ,١٤٤ - ١٤٥ .

[٤] نصر محمد عارف ، مرجع سابق ، ص٤٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ب – تكلفة العقوبات بالنسبة للدولة الفارضة :

يؤدي فرض العقوبات الإقتصادية غالباً إلى تأثر الدولة الفارضة للعقوبات بالتكلفة العالية لهذه العقوبات [١]، حيث تدفع الشركات التابعة للدولة الفارضة ثمناً فورياً بسبب توقف التجارة مع الدولة المستهدفة ، ناهيك عن زيادة درجة عدم اليقين على المدى الطويل الأمر الذي يزيد من تكلفة القيام بأنشطة إقتصادية في الخارج ، كذلك تفقد الدولة الفارضة للعقوبات بعض أسواقها التصديرية بالإضافة إلى الحرمان من بعض الموارد الأساسية ، كما قد ترد الدولة المستهدفة بتعليق سداد ديونها ومدفوعات خدماتها للدولة الفارضة [٢] . من هنا فكلما كانت تكلفة العقوبات عالية ، كلما واجهت الدولة الفارضة ضغوطاً داخلية من الشركات وجماعات المصالح والضغط التي تضررت منها ، وبالتالي فإن إحتمال فشل العقوبات يكون كبيراً [٣]، فالعقوبات قد تؤذي الدولة الفارضة بشكل أكبر من الدولة المستهدفة ، فعندما طبقت الولايات المتحدة الحظر على تصدير الحبوب للإتحاد السوفيتي السابق في الثمانينات ، وجد الإتحاد السوفييتي مزودين أخر ين لإستيراد الحبوب بينما لم تجد الولايات المتحدة الزبائن البديلين [٤] .

جـــ – طبيعة وحجم الروابط الإقتصادية بين الدولة الفارضة والدولة المستهدفة :

يتعلق هذا المحدد بالعلاقات الإقتصادية بين طرفي سياسة العقوبات الإقتصادية ، فكلما كان التقارب الإقتصادي والسياسي والإعتماد المتبادل بين الطرفين كبيراً كلما كان للعقوبات فرص أكبر من الفعالية . والعكس صحيح [٥]، حيث أن وجود حالة من التباعد الإقتصادي والسياسي أو حالة من العداء أو الجفاء أو محدودية العلاقات الإقتصادية بين الطرفين تؤدي بمجملها إلى الحد من فرص نجاح العقوبات وتأثيرها .

---

[١] إسماعيل دعيس ، مرجع سابق ، ص٦٢ .

[٢] محمود حسن حسني ، مرجع سابق ، ص١٧ .

[٣] ماري هيلين لابية ، مرجع سابق ، ص١٣١ .

[٤] Franklin L.Lavin , Asphxiation or Oxygen ? The sanction Dilemma , opcit,P.١٤٧ .

[٥] ماري هيلين لابية ، مرجع سابق ، ص١٣٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويأخذ هذا التقارب كافة أشكال التبعية المالية والمعونات . وحيث تكون الدول الفارضة للعقوبات – في ال أغلب الأعم – دولاً كبيرة ، فمن المتوقع أن يكون حجم التدفق التجاري والإستثمارات وحجم القروض والمعونات الإقتصادية والعسكرية مع الدولة المستهدفة كبيراً ، ويؤدي ذلك إلى تعميق أثر العقوبات الإقتصادية على كلا الطرفين وان كان الأثر على الدولة المستهدفة أشد وطأة نسبياً [١] .

٣ – المحددات الأخرى لنجاح العقوبات : وتتمثل بما يلي :

أ – الفترة الزمنية لتطبيق العقوبات الإقتصادية :

إن عملية تحديد فترة زمنية معينة لتطبيق العقوبات الإقتصادية يتقرر عندها فشل أو نجاح تطبيق هذه العقوبات – بحيث يكون لهذه الفترة حداً أدنى وحداً أقصى – هو أمر بالغ الأهمية في عدم إساءة إستعمال هذه العقوبات ، وكذلك ضمان تحقيق فعالية معينة من العقوبات كلما ثبت عدم تحقيق أثرٍ ملموس لأحد أشكالها [٢] .

وهناك من يعتقد بوجود علاقة بين الفترة الزمنية التي تطبق خلالها العقوبات الإقتصادية ، ودرجة نجاح هذه العقوبات من حيث أن التطبيق البطيء والعشوائي للعقوبات على الدولة المستهدفة يساعد الدولة المستهدفة على تعبئة الرأي العام الداخلي والخارجي ضد الدولة الفارضة والاستفادة من الدول المنافسة ، مما يقلل من فرص نجاح العقوبات وفعاليتها . وبالمقابل فإن التطبيق السريع والسليم والحازم للعقوبات على الدولة المستهدفة يكون أكثر فعالية وقابلية للنجاح [٣] .

وعلى الرغم من صحة هذا الاعتقاد نسبياً ، إلا أن السجل التاريخي للعقوبات قد أثبت أن الأمر يتوقف على درجة خصوصية كل حالة على حدة . ففي بعض الحالات تعمل العقوبات بشكل فوري مباشر بمجرد التهديد بفرضها ، وفي حالات أخرى يحتاج الأمر إلى فترة زمنية حتى تتحقق آثارها ، وفي مجموعة ثالثة من الحالات قد لا تعمل العقوبات على الإطلاق [٤].

---

[١] محمود حسن حسني ، مرجع سابق ، ص١٨ .

[٢] خالد عبد العزيز الجوهري ، مرجع سابق،ص٢٠ .

[٣] إسماعيل دعيس ، مرجع سابق ، ص ٦٣ .

[٤] محمود حسن حسني ، مرجع سابق ، ص٢٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ب – الموقع الجغرافي للدولة المستهدفة :

تلعب الخصائص الجغرافية دوراً مؤثراً في نجاح العقوبات الإقتصادية من عدمه ، ويقصد بالخصائص الجغرافية مجموعة العوامل التي تؤثر على درجة أحكام العقوبات والمتمثلة في [١]:

- الحدود الجغرافية والسياسية للدولة المستهدفة .
- طول الشواطئ بالنسبة للدولة المستهدفة .
- المساحة الجغرافية للدولة المستهدفة .

حيث تؤثر المساحة الجغرافية للدولة المستهدفة في فعالية العقوبات ، إذ أن إتساع الرقعة الجغرافية ، يؤدي – بالضرورة – إلى توافر حدود سياسية وجغرافية برية وبحرية ، مما يسهل عمليات التهريب والتجارة غير المشروعة ، وفي الإطار ذاته يساعد هذا الإتساع في الرقعة الجغرافية على تنوع الموارد الإقتصادية وزيادة حجمها ، مما يمنح الدولة المستهدفة القدرة على الإستغناء عن السوق الخارجي ولو جزئياً ، كما أن بعد المسافة بين الدولة الفارضة للعقوبات والدولة المستهدفة يؤدي إلى التقليل من تأثير هذه العقوبات وفرص نجاحها [٢].

المطلب الخامس : العقوبات الإقتصادية والأمم المتحدة والقانون الدولي

العقوبات الإقتصادية تعتبر عموماً إجراءات سلمية أفضل من إستعمال القوة ، ولكنها في الواقع ليست سلمية وغالباً ما تكون أكثر فتكاً وتدميراً من العمل العسكري ، حيث أشار الإتحاد الدولي للصليب الأحمر وجمعية الصليب الأحمر عن كوارث العالم لسنة ١٩٩٨ إلى تأثير العقوبات الإقتصادية والعسكرية ، ولاحظ التقرير: " أن العقوبات الإقتصادية ليست أقل ضرراً من الصواريخ البالستية، وأن التجربة أثبتت أن العقوبات الإقتصادية ليست ضربات جراحية وإنما أسلحة قذرة فوق العادة ، أنها المعادل الإقتصادي للقصف الشامل" [٣].

---

[١] المرجع السابق ، ص٢٠ .

[٢] إسماعيل دعيس ، مرجع سابق ، ص ٦١ – ٦٢ .

[١] الاتحاد الدولي للصليب الأحمر ، التقرير السنوي لعام ١٩٩٩ ، الكوارث العالمية ، ١٩٩٨ ، الطبعة العربية ، ص٩٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فإلى جانب القوانين التي تبنتها الأمم المتحدة في تحريم إستخدام أسلحة الدمار الشامل ، توافق المجتمع الدولي أيضاً على جملة قوانين أخرى تميز بين العسكريين والمدنيين ، وتحرّم إستهداف المدنيين إبان العمليات العسكرية أو في المناطق التي تصبح محتلةً نتيجة للحرب [١].

إلا أن منظمة الأمم المتحدة عند إنشائها في أعقاب الحرب العالمية الثانية لم تلحظ خطورة العقوبات الإقتصادية كأحد أشكال الحرب ، ولم تضع المعايير التي تحد من خطورة آثارها فحسب ، بل عملت على قوننتها وتبنيها كأداة عقابية يمكن اللجوء إليها مكرّسة مفهوم أن العقوبات الإقتصادية إستمراراً للحرب بوسائل أخرى [٢].

حيث يسمح القانون الدولي – القائم على المعاهدات التعاقدية الجماعية على أساس ميثاق الأمم المتحدة – عندما تكون هناك حاجة للتعامل مع دولة تهدد السلم والأمن الدوليين – كإجراء بين الدبلوماسية والحرب – بفرض العقوبات .

تعرّف المادة (٤١) من الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة العقوبات بأنها : " الإعاقة الكاملة أو الجزئية للعلاقات الإقتصادية والإتصالات والمواصلات الحديدية والبحرية والجوية والبريدية والبرية وغيرها من وسائل الإتصال وقطع العلاقات الدبلوماسية " [٣].

---

[١] عبد الناصر ناصر ، العقوبات الاقتصادية أداة للسياسة الخارجية ، شؤون الأوسط ، العدد ١٠٢ ، ربيع ٢٠٠١ ، ص١٣٠ .

[٢] جيف سيمونز ، مرجع سابق ، ص٢٢٦.

[٣] أدوين بورمان ، العراق : حصار أم عقوبات ذكية ، ندوة أمام مجلس تعزيز التفاهم السلمي البريطاني ، مجلة شؤون خليجية ، مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية ، العدد ٢٧ ، لندن ، ص ٢٠٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وعلى الرغم من تناول الميثاق للعقوبات الإقتصادية في المادة السابقة ، إلا أن الميثاق قد أبقى على ثغرة واضحة في نظام العقوبات الدولية ، تتمثل في تجاهله تحديد المعايير التي على أساسها يقرر مجلس الأمن الدولي ما إذ ا كانت دولة ما تعمل على تهديد الأمن والسلم الدوليين ، بحيث أصبحت هذه الثغرة فيما بعد وسيلة في يد القوى الكبرى تحدد من خلالها المعايير التي على أساسها يقرر مجلس الأمن ما إذ ا كانت دولة ما تعمل على تهديد الأمن والسلم الدوليين . واكتفى الميثاق لتنظيم عملية فرض العقوبات بثلاث تحديدات ، اولاً : تحديد الحالة التي تستدعي فرض العقوبات ، وثانياً : تحديد نطاق الإجراءات التي يمكن إتخاذها في هذه الحالة ، وثالثاً : تحديد طبيعة هذه الإجراءات من حيث كونها إلزامية أو إختيارية [١].

ويبدو واضحاً من هذه التحديدات بأنها نسبية وتخضع لموازين القوى والإعتبارات التي تتحكم في صناعة قرارات مجلس الأمن الدولي من مرحلة لأخرى ومن حالة لأخرى ، مما يضفي على هذه القرارات طابع الكيل بمكاييل مختلفة ، هي بالضبط مصالح هذه أو تلك من القوى العظمى [٢].

كما يثور الجدل حول شرعية هذه العقوبات بين مؤيد ومعارض ، ففي حين يرى بعض علماء القانون الدولي أن العقوبات الإقتصادية غير شرعية مهما كانت الجهة التي تفرضها – بما في ذلك المنظمة الدولية – بحجة أن هذه العقوبات تعتبر وسيلة إكراه وتؤدي إلى تعكير العلاقات الدولية [٣]. يدفع البعض الأخر بشرعية العقوبات التي تفرض كجزاء مهما كانت طبيعتها من قبل منظمات دولية بإعتبارها مستندة إلى ميثاق دولي ، كالعقوبات التي تفرض من قبل الأمم المتحدة استناداً للمادة (٤١) من الميثاق [٤]، حيث يذهب المفكر النمساوي والخبير في القانون الدولي وحقوق الإنسان هانس كاشلر في دراسته " سياسة

---

[١] عبد الناصر ناصر ، مرجع سابق ، ص١٣١ .

[٢] أحمد الموسوي ، الحصار الدولي بين الأمم المتحدة وقوى الهيمنة ، مركز المعلومات القومي في الجمهورية العربية السورية ، مجلة معلومات دولية ، العدد ٦٦ ، خريف ٢٠٠٠ ، ص١٩ .

[٣] عبد الحسين القطيفي ، المقاطعة الاقتصادية في العلاقات الدولية،السياسة الدولية،العدد ١٩٦٧،٧،ص٨٣ .

[٤] المرجع السابق .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الأمم المتحدة في فرض العقوبات والقانون الدولي " ، إلى أنه : " ليس هناك خلاف على أن العقوبات جائزة كتدابير عملية مضادة لإنتهاك القانون الدولي ، وأنه في حال حدوث هذا الإنتهاك ، فإن كل الإتفاقيات و الإلتزامات التعاقدية القائمة مع الدول المنتهكة للقانون يتوقف سريان مفعولها " [١].

وعلى الرغم من الاختلاف في المواقف بين مؤيد ومعارض للعقوبات ، إلا أن غالبية الآراء القانونية تدفع بإتجاه شرعية العقوبات الإقتصادية التي تفرض من قبل المنظمة الدولية بالإستناد إلى ميثاقها [٢]. مع الأخذ بعين الإعتبار تحقيق العدل والمساواة والإلتزام بالأهداف التي تفرض من أجلها العقوبات ، وعدم التعسف في إستعمال هذا الحق المنصوص عليه في الميثاق. فمجلس الأمن بحكم كونه إحدى مؤسسات الأمم المتحدة مُطالب بالإلتزام بالمادة (١) من الميثاق التي تعرّف أغراض الأمم المتحدة ... ومنها فض النزاعات بما يتفق ومبادئ العدالة والقانون الدولي ، ومع هذا فإن مجلس الأمن لا يراعي عملياً كون العقوبة ممنوعة أم لا بحسب مبادئ العدالة والقانون [٣]، فالمجلس كما يبدو يرى أن أي إجراء يتخذه هو إجراء منسجم مع تلك المبادئ لمجرد أن المجلس يوافق عليه ، والغريب أن المادة (٤١) من الميثاق لا تنص على ضرورة عدم تناقض العقوبات مع الميثاق أو مع إتفاقية حقوق الإنسان أو إتفاقيات جنيف والبروتوكولات الملحقة بها ، والخاصة بمعاملة المدنيين خلال النزاعات المسلحة [٤].

ويذهب البعض إلى القول أن العقوبات الإقتصادية هي إحدى الوسائل الفعالة لفرض إحترام قواعد القانون الدولي وذلك حسب ما تنص عليه المادة (٤١) من الميثاق ، إلا أن

---

[١] محمود حيدر ، الأمم المتحدة من الحرب الباردة إلى العولمة المفتوحة : وجه عالم بـلا يقـين ، مجلـة الطريق ، العدد الثاني ، بيروت ، آذار / نيسان ، ٢٠٠١ ، ص٣٩ .

[٢] عزيز عبد المهدي الرادم ، المقاطعة العربية لاسرائيل ، مركز الأبحاث الفلسطينية ، سلـسلة دراسـات فلسطينية ، رقم ١٤ ، بغداد ، ١٩٧٩ ، ص٣٧ .

[٣] عبد الأمير الأنباري ، تأثير عقوبات الأمم المتحدة في التنمية الاقتصادية وحقـوق الانـسان والمجتمـع المدني ، المستقبل العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، العدد ٢٥٦ ، بيروت ، ٢٠٠٠ ، ص١٣١ .

[٤] المرجع السابق ، ص٥٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إستمرار العقوبات الإقتصادية وعدم وضوح أهدافها يُخرج هذه العقوبات عن نطاق هذا الهدف ،ويحوّل هذه العقوبات إلى عقوبة جماعية تتعارض والقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة ، وتؤدي إلى الإنتقاص من إتفاقية تحريم الإبادة الجماعية الصادرة في ٩ / كانون الأول / ديسمبر ١٩٤٨ وإعلان حق تقرير المصير الصادر عام ١٩٦٠ الخاص تصفية الإستعمار ، وكذلك قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة لعام (١٩٦٢)حول السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية وغيرها من المعاهدات والإتفاقيات الدولية [١].

إلى جانب الجدل حول شرعية العقوبات الإقتصادية ، يثور التساؤل حول عما إذ ا كان المقصود بالعقوبات الإقتصادية النظام السائد أم الأشخاص الذين على رأس النظام السياسي أم أن المقصود هو عقاب الشعوب ، فمن الواضح أن هذه العقوبات غالباً ما تنحرف عن الأهداف التي حددتها ، وهي تؤدي غالباً إلى نتائج عكسية للهدف المعلن [٢].

كما تثير مسألة العقوبات تساؤلاً أخلاقياً ، فيما إذ ا كانت المعاناة التي تلحق بالفئات الضعيفة في البلد المستهدف وسيلة شرعية للضغط على الزعماء السياسيين الذين نستبعد تأثر سلوكهم بمآزق رعاياهم ، ففي ملحق الأجندة من أجل السلام المنشورة في كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٥ ، يصف الأمين العام السابق للأمم المتحدة بطرس غالي العقوبات بأنها : " وسيلة عديمة الحس " [٣]. ويذهب جيمس بول الخبير الأمريكي بالعقوبات الإقتصادية إلى أن : " القانون الدولي لم يحدد المعايير التي على أساسها تفرض العقوبات ، وهي وإن كانت تستعمل لفرض القانون ، لكنها ذاتها خارجة عن القانون " [٤]. ويدعو جيمس بول إلى إقرار إعلان دولي لحماية حقوق الإنسان ، ومنع إرتهان الشعوب بالعقوبات الإقتصادية ، وعدم تنفيذ العقوبات الإقتصادية ضد أي بلد ، إلا بعد إستنفاذ جميع الطرق السلمية لتسوية النزاعات وفقاً للميثاق والقانون الدولي [٥] ، فعلى الرغم من أن العقوبات قد تمثل بديلاً عن الحرب منخفض الكلفة من الناحية المالية ، إلا أنها غالباً ما تكون مضرة من الناحية الإنسانية والتنموية بقدر الصراع المسلح [٦].

---

(١) عبد الحسين شعبان ، العقوبات الاقتصادية وحقوق الانسان ، المستقبل العربي ، مركز دراسات الوحـــدة العربية ، العدد ٢٥١ ، بيروت ، ٢٠٠٠، ص١٣١ .

(٢) المرجع السابق ، ص١٣٢ .

(٣) أدوين بورمان ، مرجع سابق ، ص٢٥ .

(٤) هيثم مناع ، مرجع سابق ، ص٣١٥.

(٥) المرجع نفسه ، ص٣١٥.

(٦) تيم نبلوك ، مرجع سابق ، ص ٢٤٦.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثاني

العقوبات الإقتصادية كأداة من أدوات السياسة الخارجية الأمريكية

في أعقاب الحرب العالمية الثانية ، بدأ يظهر نفوذ الولايات المتحدة الأمريكية في العلاقات بين الدول ، وإتساع دورها وتأثيرها في أهم الأحداث الدولية . وبعد إنهيار الإتحاد السوفييتي ، وإنتهاء الحرب الباردة ، انفردت الولايات المتحدة بالقيادة عالمياً ، مما حفز واشنطن على إستخدام العقوبات الإقتصادية بشكل متزايد كأداة من أدوات سياستها الخارجية ، تحقيقا لأهداف هذه السياسة ، وردا على التهديدات التي برزت في مرحلة ما بعد الحرب البردة .

وقد أدى زوال النظام الثنائي القطبية إلى إتجاه واشنطن نحو محاولة تدويل نزوعها الدائم إلى إستخدام آلية العقوبات الإقتصادية ضد الدول التي تدخل معها في صراعات أو تعتبرها معادية لها ولمصالحها ، في ظل الهيمنة الأمريكية على المنظمة الدولية . وأداتها التنفيذية المتمثلة بمجلس الأمن .

ويهدف هذا الفصل إلى :

١ – التعريف بالسياسة الخارجية الأمريكية من حيث أهدافها وأدواتها وعواملها المختلفة .

٢ – التعريف بمكانة العقوبات الإقتصادية كأحد أهم أدوات السياسة الخارجية الأمريكية .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول

السياسة الخارجية الأمريكية – نظرة عامة –

تشكل الولايات المتحدة بإتساعها وغنى مواردها وتنوع سكانها وأجوائها دولة إتحادية قارية بالفعل ، أدى إشتراكها بالحرب العالمية الأولى ثم بالحرب العالمية الثانية إلى بروزها كدولة عظمى ثم فوق العظمى [١] . وفيما كانت في البدء تدعو إلى المساواة بين الدول وإحترام حق تقرير المصير ، ونبذ الأحلاف العسكرية التي تؤدي إلى الحروب كما في عهد الرئيس الأمريكي وودرو ويلسون إبان الحرب العالمية الأولى أصبحت بحكم تفوقها تنتهج منهج السيطرة العالمية ووضع ما تسميه المصلحة القومية موضع القانون الدولي الناظم لمجتمع دولي يقوم على سيادة الدول وإستقلالها ومساواتها [٢] . وجعلتها قوتها العسكرية والإقتصادية والتكنولوجية بمثابة الشرطي العالمي الذي ينحو منحى تغليب القوة على حكم القانون،مما جعل عدداً من مفكريها يصفون تصرفاتها العالمية بـــ (صلف القوة)[٣].

وقد زاد في هذا الإتجاه تمتعها بحق النقض في مجلس الأمن أعلى جهاز في الأمم المتحدة ، ثم زاد في إتساع نفوذها الواقعي إنحسار القطب الأخر الذي كان ينازعها السيطرة العالمية ، وتحكّم مجموعات الضغط ذات المصالح الخاصة بقراراتها وإتجاهاتها عوضا عن ان تتحكم بها قواعد العدل والإنصاف ومراعاة القانون الدولي [٤] .

هذه التطورات جعلت من منهج الديمقراطية الذي إختارته هذه القوة العظمى في مراحل نموها الأولى ووضعت له مبدأ فصل السلطات في الداخل ، وأسس مجتمع دولي

---

[١] محمد موسى ، اضواء على العلاقات الدولية والنظام الدولي ، ط١ ، دار البيارق للنشر والتوزيع ، بيروت ، ١٩٩٣ ، ص١٠٨ .

[٢] رفيق جويحاني ، الولايات المتحدة الامريكية : اصول الدستور الامريكي ، مجلة معلومات دولية ، مركز المعلومات القومي ، العدد ٦٧ ، بيروت ، شتاء ٢٠٠١ ، ص٣٧ .

[٣] حسن قطامش ، مرجع سابق ، ص٤٨ .

[٤] احسان الهندي ، توجهات السياسة الامريكية ازاء القضايا العربية في المنظمات الدولية ، مجلة معلومات دولية ، مركز المعلومات القومي ، العدد ٦٧ ، دمشق ، شتاء ٢٠٠١ ، ص٤٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

منظم في العلاقات الخارجية ، يتجه نحو تصرف استبدادي ، اقرب إلى الهيمنة منه إلى أخلاق العدالة والإنسانية وحكم القانون [١] .

وبعد إنتهاء الحرب الباردة إتجهت انظار العالم إلى الولايات المتحدة لكونها القوة المهيمنة سياسيا ، فبالرغم من ظهور عدة تكتلات إقتصادية – تعتبر ندا لها – إلا ان المعالم السياسية لتلك التكتلات وحجم أدوارها في النظام العالمي الجديد لم يتضح بعد [٢] ، مما أدى إلى التفات الإدارة الأمريكية لبيئة السياسة الخارجية في أعقاب الحرب الباردة وللأهداف العامة لتلك السياسة [٣] .

حيث تتأثر السياسة الخارجية الأمريكية وآلية وضعها بالعوامل المحيطة والمتمثلة بالعوامل الداخلية والعوامل الخارجية [٤] :

تتمثل العوامل الداخلية بآلية صنع القرارات السياسية الخارجية وتأثير الجهة الحكومية والمجتمعية في هذه القرارات ، حيث ان السياسة الخارجية الأمريكية لا يرسمها شخص واحد أو هيئة سياسية واحدة بمفردها ، وإنما هي نتيجة لتفاعل عدد من العوامل الداخلية ، وبكلمة أخرى "فإن السياسة الخارجية الأمريكية ما هي إلا إنعكاس للسياسة الداخلية " [٥] . وهكذا يظهر لنا ان الجهتين الرسميتان اللتان توجهان السياسة الخارجة الأمريكية هما الرئيس و الكونجرس بالإضافة إلى هيئات أخرى بعضها رسمي وبعضها الأخر غير رسمي ، تؤدي دورها مجتمعة في تحديد هذه السياسة ، فخلف الرئيس توجد وزارة الخارجية ومجلس الأمن القومي ومهمته تنسيق السياسة العسكرية والخارجية لخدمة مصالح الدفاع والأمن القومي الأمريكي ووزارة الدفاع البنتاغون ، وهيئة المخابرات

---

(١) جورج عين ملك ، السياسة الامريكية : آلية التدخل والعدوان ، ط١ ، مكتبة الخدمة المطبعية ، دمشق ، ١٩٨٦ ، ص٢٢ .

(٢) آسيا الميهي ، الرأى العام في السياسة الخارجية الامريكية ، السياسة الدولية ، العدد ١٢٧ ، يناير ١٩٩٧ ، ص ٨٥ .

(٣) حسن الحاج علي ، السياسة الخارجية الامريكية : اجندة ما بعد الحرب الباردة ، دراسة استراتيجية ، مركز الدراسات الاستراتيجية ، العدد ٤ ، الخرطوم ، اغسطس ١٩٩٥ ، ص٤٨ .

(٤) نانيس مصطفى خليل ، مرجع سابق ، ص٨٠-٨١ .

(٥) فاضل زكي محمد ، مرجع سابق ، ص١٦١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المركزية (C.I.A) ، وخلف الكونجرس توجد جماعات الضغط وعلى رأسها جماعة الضغط الصهيونية المعروفة باسم أيباك ، وجماعات المصالح الكبرى المرّكبات الصناعية والعسكرية والبترولية وأجهزة الإعلام والرأي العام الأمريكي [١] .

وتتأثر السياسة الخارجية بالعوامل الخارجية المحيطة بها والمتمثلة بالنظام الدولي والإطار السياسي ، فالنظام الدولي سواء كان ثنائي القطبية أو أحادي القطبية يفرض خيارات وتحديات محددة على السياسة الخارجية ، كما يطرح رؤية لدور الدولة في المجتمع الدولي والسياسات الممكن إتباعها ، كما يطرح شرعية أو عدم شرعية سلوك الدولة وهذا بالطبع يؤثر على قدرة الرئاسة في إقناع المؤسسات بقراراتها وسياساتها [٢] .

أما الإطار السياسي فهو يوضح كيف ان وجود نظرية مثل نظرية الإحتواء قدمت إطاراً شرعيا لكثير من القرارات السياسية ، وعلاوة على ذلك فإن وجود سياسات عسكرية أو إقتصادية ، قد يقدم إطاراً شرعيا لسياسة خارجية وبالتالي يؤثر على العلاقة بين عوامل صنع القرار [٣] .

أما القضايا التي تهم السياسة الخارجية الأمريكية والتي تنبثق من الأهداف العامة للسياسة الخارجية الأمريكية فتتمثل بالآتي :-

١- السلام العالمي : حيث تسعى الولايات المتحدة الأمريكية إلى إقامة سلام عالمي يعترف ويقر بها دولة ذات نفوذ ومصالح [٤] ، وذلك من خلال تشجيع الديمقراطية في الخارج والعمل على نشرها والتصدي لإنتشار أسلحة الدمار الشامل ، وكذلك الإرهاب من خلال التصدي لعدوان الجهات المعادية الديمقراطية وإقتصاد السوق والتوجهات الأمريكية [٥] .

٢- الأمن الأمريكي : حيث أن أمريكا بنظر مخططي أهداف سياساتها الخارجية يفرض عليها تحقيق ما يلي : أ- أمريكا القوية في الداخل : وهذا يتم عن طريق بناء الإقتصاد القوي والقوات العسكرية القوية المستعدة للقتال والوجود الفعال في

---

[١] إحسان الهندي ، مرجع سابق ، ص٤٩ .
[٢] نانيس مصطفى خليل ، مرجع سابق ، ص٨١ .
[٣] المرجع السابق ، ص٨١ .
[٤] مازن اسماعيل الرمضاني ، مرجع سابق ، ص١٧٠ .
[٥] حسن الحاج علي ، مرجع سابق ، ص٥٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الخارج، ب- أمريكا القوية في الخارج : وهذا يتم عن طريق إقامة التكتلات والتنظيمات الدولية التي تكفل أمن أمريكا والسلام العالمي [١] .

٣- التجارة العالمية : حيث تمثل حرية التجارة ونشر وتجذير مبادئ وآليات إقتصاد السوق ، وتقوية مجموعة ديمقراطيات إقتصاد السوق أحد إهتماما ت السياسة الخارجية الأمريكية رغم طغيان القضايا الأمنية والعسكرية في الوقت الحالي ، ويلاحظ ذلك في هيمنة الولايات المتحدة على الإقتصاد العالمي ومؤسساته ، والتدخل العسكري المستمر لحماية مصالحها التجارية اينما وجدت [٢] .

ومع التغيرات الهائلة التي حدثت في النظام الدولي وما تبعه من تطورات مثل إنهيار الكتلة الشيوعية وتفك الإتحاد السوفييت السابق ..الخ، فقد حدث تغير كبير في السياسة الأمريكية تمثل بنقل التركيز عن سياسة الإحتواء للإتحاد السوفيتى السابق ، إلى الإهتمام بعناصر أخرى تمثلت بالمبادئ الأساسية الأربعة التي سيطرت على السياسة الخارجية الأمريكية والتي أعلنها وارن كريستوفر وزير الخارجية الأمريكي الأسبق في إدارة كلينتون وهي [٣] :-

١- حماية المصالح والقيم الأمريكية ، وتأكيد دور الريادة العالمية .

٢- تقوية المؤسسات التي تشجع السلام والرخاء العالميين مثل الناتو والأمم المتحدة والجات والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي والتي تساهم في أعباء الريادة .

٣- دعم الديمقراطية وحقوق الإنسان كسياسة تعكس المبادئ والمصالح الأمريكية ، فتشجيع الديمقراطية يوسع من نفوذ ومصداقية الولايات المتحدة الأمريكية عالميا على أساس أن مصالحها ستكون أكثر أمنا في عالم يحترم الحقوق السياسية وإقتصاديات السوق الحر .

---

(١) مازن اسماعيل الرمضاني ، مرجع سابق ، ص١٧٤-١٧٥ .

(٢) حسن الحاج علي ، مرجع سابق ، ص٦٠ .

(٣) عبير بسيوني ، مرجع سابق ، ص١١٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٤- بناء علاقات وثيقة بالقوى الكبرى سواء الحلفاء الدائمين في غرب أوروبا و اليابان ، والاعداء السابقين كالإتحاد الروسي والصين .

ويشير وارن كريستوفر وزير الخارجية الأمريكي السابق ، إلى أن " النمو الإقتصادي والقوة العسكرية ودعم الديمقراطية تمثل ركائز السياسات الخارجية الأمريكية ، وإن هذه الركائز تدعم بعضها بعضا ". ويقول كريستوفر في شهادة أدلى بها في ١٩٩٣/١/١٣ أمام لجنة العلاقات الخارجية في مجلس الشيوخ الأمريكي : " إن إقتصاداً قوياً نشيطاً نابضاً بالحياة سيقوي من مكانة أمريكا في الخارج ، في حين يتيح لنا الإحتفاظ بقوة عسكرية قوية ، دون التضحية بإحتياجات داخلية " ، ويضيف " أنه بمساعدة الأخرين على بناء الديمقراطية ، يمكننا أن نخفف حدة أخطار قديمة ، تحول دون بروز أخطار جديدة ، ونوجد أسواقاً جديدة للتجارة والإستثمارات الأمريكية " ، وأشار كريستوفر إلى أنه فيما " تتكيف الولايات المتحدة مع الأوضاع الجديدة في أنحاء العالم ، يجدر بنا أن نشدد على الإستمرارية الأساسية في السياسة الخارجية ، ورغم تغير الحكومات ، فإن سياساتنا في العديد من المجالات ، ستبقى ثابتة وسنسعى إلى البناء على إنجازات أسلافنا " [١] .

تنطلق الإدارة الأمريكية في ممارسة سياستها الخارجية من خلال الإستناد إلى قوتها الشاملة والتي تستند على أربعة أسس رئيسة عسكرية وإقتصادية وسياسية وثقافية .

لأول مرة منذ العام ١٩٤٥ يبدو التفوق العسكري الأمريكي أكيداً لا جدال فيه ، فالولايات المتحدة تملك أكبر واقوى قوة عسكرية في العالم ، بعدما تركها إنهيار الإتحاد السوفيتي بدون منافسين جديين على رأس النظام الأمني العالمي . ولها وحدها يرجع تقرير مكان وزمان أي عملية "شرطة دولية" محتملة ، كما أنها تتمتع بميزة القدرة على التدخل في أي مكان في العالم ، ويشير الخبراء العسكريين إلى أن لأمريكا قدرة فائقة على الإنفاق العسكري بقيمة ٣٠٠ مليار سنوياً على عمليات التسلح ، وعلى الأبحاث التقنية والصناعات المتقدمة بما قيمته ٢٦٥ – ٢٧٢ مليار ، أي ما يساوي زهاء ٣٠% من حجم الإنفاق العسكري في العالم [٢] .

---

[١] وارن كريستوفر ، ركائز السياسة الخارجية الامريكية ، مجلة قراءات سياسية ، مركز دراسات الاسلام والعالم ، فلوريدا ، العدد الثاني ، السنة الثالثة ، ١٩٩٣، ص١٨٥ .

[٢] بول كندي ، الاستعداد للقرن الحادي والعشرون ، ترجمة محمد عبد القادر ، وغازي مسعود ، دار الشروق للنشر والتوزيع ، عمان ، ١٩٩٣ ، ص ٣٦٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كما تعتبر الولايات المتحدة أكبر سوق عالمية ، وتحتل المركز الإقتصادي العالمي الأول مع الأخذ بالإعتبار تقدمها التكنولوجي والمعلوماتي الهائل وسيطرتها على التدفقات المالية والنفطية الكبرى ، وممارستها للنفوذ الأعظم في النظام النقدي والمالي العالمي عن طريق الدولار ، وعدم وجود أي منافس لأمريكا يملك ما تملكه من أدوات إقتصادية متعددة تدعمها قوة عسكرية وسياسية ، وعلى الرغم من أزمتها الإقتصادية الجامدة إستطاعت الولايات المتحدة أن تخفض العجز المالي من ٢٥٥ مليار دولار إلى ٢٥٣ مليار دولار عام ١٩٩٨ وتحقق ناتجا قوميا بلغ زهاء ٦ تريليون عام ١٩٩٦ [١] .

ومثل القوة العسكرية تبقى قوة أمريكا السياسية في أوجها ، حيث يسمح لها نفوها في المؤسسات الدولية الكبرى الأمم المتحدة و صندوق النقد و البنك الدولي و منظمة التجارة العالمية ..... الخ بممارسة نفوذ مباشر وغير مباشر على أعمال هذه المنظمات وغيرها في كل أنحاء العالم مما يعني تدخلاً ولو غير مباشر في شؤون الدول الداخلية .

أما القوة الثقافية فتعبر عن نفسها بنشر القيم والمفاهيم الثقافية الأمريكية ، والتي تتمثل بالسعي لإلغاء الأيدلوجيات الشاملة ونشر ثقافة الإستهلاك ونمط الحياة الأمريكي ، مما سهل على الولايات المتحدة الأمريكية التعامل مع الدول الأخرى التي ستكون وفقاً للمفاهيم الأمريكية ديمقراطية وبالتالي تابعة لها [٢] .

على أن المصادر المتعددة للقوة الأمريكية والتي دفعت في بداية التسعينات إلى القول ان العالم يعيش اللحظة الأمريكية ، تتقابل مع مصادر ضعف تنمو بتسارع ملحوظ تؤكده البيانات الرسمية الأمريكية ذاتها ، وعلى الصعد ذاتها التي تكسب الولايات المتحدة قوتها منها خصوصاً [٣] .

فإقتصادياً أضحت الولايات المتحدة الأمريكية تعاني من أكبر عجز مالي في العالم ومن إجمالي ديون يزيد على ثلاث آلاف مليار دولار بما يساوي أكثر من ١,٥ ضعف إجمالي ديون كافة الدول الأخرى ، وكذلك من تأثير عوامل إجتماعية ذات أبعاد إقتصادية

---

[١] خليل الياس مراد ، مستقبل الدور الكوني لامريكي حيال الوطن العربي في مطلع القرن (٢١) ، مركز ام المعارك للبحوث والمعلومات ، مجلة ام المعارك ، العدد ٢٣ ، بغداد ، اكتوبر ٢٠٠٠ ، ص١٦ .

[٢] غسان العزي ، مرجع سابق ، ص١٦٣ .

[٣] Charles krauthammer , the Unipolor Moment , Foreign Affairs , Vol ٧٠ , No ١ , ١٩٩٠ , P . ٢٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نرى أنها أكثر أهمية من العوامل الإقتصادية المجردة ، ومثالها ضآلة الإدخار ، وإنتشار الجريمة والإدمان على المخدرات وتفكك العائلة وتزايد نسب البطالة ، وجميع هذه العوامل وغيرها تفرض على الإقتصاد الأمريكي تحمل أعباء طائلة متصاعدة [١] .

الا أنه وعلى الرغم مما سبق فقد إستطاعت الولايات المتحدة الأمريكية خلال القرن العشرين أن تحتل المواقع المتقدمة الأولى في الميادين جميعها التكنولوجية والإقتصادية والعسكرية والثقافية والدبلوماسية ، وكذلك قيادة العالم الحر الغربي في مواجهة الإتحاد السوفييتي السابق طيلة نصف قرن ، قبل أن يتركها تفكك وإنهيار هذا الأخير لتصبح القوة العظمى الوحيدة المتربعة على عرش النظام الدولي ما بعد الحرب الباردة ، حيث مثل سقوط حائط برلين تجسيداً واقعياً لظهور الهيمنة الأمريكية بصورة قاطعة [٢] .

وتبحث الولايات المتحدة عن الوسائل الآيلة إلى إطالة أمد زعامتها ، وذلك عبر العمل على الإحتفاظ بالتفوق في الميادين المختلفة وعبر الهيمنة على المؤسسات الدولية الرئيسة (الأمم المتحدة وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي والجات ، ... الخ) وعلى حلف الاطلسي الذي بات منع وحيداً في الساحة الدولية بعد إنفراط عقد حلف وارسو وعبر منافسين محتملين من الارتقاء إلى مستوى القوة الأعظم (الإتحاد الاوروبي ، روسيا ، الصين ... الخ [٣]).

وكدولة تتمتع بعناصر القوة وتسعى إلى فرض أبعادها القيمية والمؤسسية على العالم في محاولة لتأكيد هيمنتها وتأكيد وجودها في العالم ومحاولة ترتيب وتحديد مسار النظام الدولي ، وجهت الولايات المتحدة الأمريكية سياستها الخارجية نحو التدخل لمعالجة القضايا الخارجية المختلفة التي تشكل تهديداً لمصالح الولايات المتحدة وهيمنتها ، ومع تعقد وتشابك الإقتصاد العالمي وحاجة الولايات المتحدة لتفادي حدوث تغير في الوضع القائم وعودة الدكتاتورية للإتحاد السوفيتي السابق ، فإن الإستمرار في عمليات التدخل بل توسعها أصبح

---

[١] مازن اسماعيل الرمضاني ، الهيمنة الامريكية وعملية تغير العالم ، مجلة ام المعارك ، العدد ١٨ ، بغداد ، تموز ، ١٩٩٩ ، ص٢٥ .

[٢] دانيال وارنز ، السياسة الخارجية الامريكية بعد انتهاء الحرب الباردة ، دراسات عالمية ، العدد ١٥ ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ١٩٩٨ ، ص٢٣ .

[٣] غسان العزي ، مرجع سابق ، ص١٥٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ضرورة ، على الرغم من الجدل الواسع بين مؤيدي التدخل ومعارضيه في الولايات المتحدة [١] .

كما يلاحظ أنه على مدى الإدارتين الأمريكيتين الأخيرتين – إدارة الرئيس جورج بوش وإدارة الرئيس بيل كلينتون – تم التدخل إما جماعياً من خلال مجلس الأمن أو فردياً لمعالجة القضايا المختلفة بشكل يحقق مصالح الولايات المتحدة ، وبتنوع في الأساليب مع بروز دور الأدوات الإقتصادية وبالتحديد أداة العقوبات الإقتصادية كأداة هامة من أدوات السياسة الخارجية الأمريكية في ظل سيطرة الولايات المتحدة على آليات العقوبات ، إلى جانب الإستخدام المصاحب للقوة العسكرية عندما تتطلب الأمور ذلك [٢] .

وأدى انفراد الولايات المتحدة بالقيادة العالمية بعد إنتهاء الحرب الباردة وتفكك الإتحاد السوفيتي ، إلى نزوع الولايات المتحدة الدائم نحو إستخدام آلية العقوبات الإقتصادية ومحاولة تدويلها ضد الدول التي تدخل في صراعات معها أو تعتبرها معادية لها .

بحيث أصبحت العقوبات الإقتصادية نهجا ثابتاً في سياسة الولايات المتحدة الخارجية ، لم تكتف بموجبه بفرض عقوبات من جانبها فحسب ، وإنما ساعدها تزعمها لحلف شمال الاطلسي في جر بلدانه – بهذا القدر أو ذلك – إلى تأييد إجراءاتها العقابية في حق الأخرين ، وعلاوة على ذلك كانت واشنطن تستغل نفوذها داخل المؤسسات الإقتصادية الدولية ، وتحديداً صندوق النقد والبنك الدوليين في فرض ما يمكن اعتباره عقوبات إقتصادية بشكل غير مباشر ،من خلال التحكم في إتجاهات منح قروض ومساعدات هذه الهيئات الدولية [٣] .

فالعقوبات الإقتصادية – الى جانب العقوبات السياسية والعقوبات العسكرية التي توجهها الولايات المتحدة نحو الدول والكيانات الأخرى لكي تعدل من سلوكها السياسي أو العسكري أو الإقتصادي – أصبحت وبسرعة أداة الإختيار لسياسة الولايات المتحدة الأمريكية وبالذات في مرحة ما بعد الحرب الباردة [٤] .

---

[١] حسن الحاج علي ، مرجع سابق ، ص٥٣.

[٢] عبير بسيوني، مرجع سابق ، ص١١٦ .

[٣] عبد الناصر ناصر ، العقوبات الاقتصادية أداة في السياسة الخارجية ، شؤون الاوسط ، العـدد ١٠٢ ، ربيع ٢٠٠١ ، ص١٣٦.

[٤] Richard N . Hass , Sanctions Madness , opcit , P .٧٤

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني

الولايات المتحدة وسياسة العقوبات الإقتصادية

المطلب الأول : الخلقية التاريخية للعقوبات الإقتصادية الأمريكية :-

استعملت الولايات المتحدة الأمريكية العقوبات الإقتصادية مراراً وتكراراً كإحدى أدوات سياستها الخارجية دعماً لأهداف هذه السياسة ، وقد فرضت الولايات المتحدة منفردة أو مع دول أخرى أنظمة عقوبات في زهاء (١٣٧) حالة .كما يوضحهها الجدولان التاليين :

الأقطار التي إستهدفتها العقوبات الأمريكية بتصرفها وحدها

القطر	السنة	المسألة	القطر	السنة	المسألة
اليابان	١٩١٧	الإحتواء	البرازيل	١٩٧٧	حقوق الإنسان
اليابان	١٩٤٠	الأنسحاب من جنوب شرق آسيا	ليبيا	١٩٧٨	القذافي
الأرجنتين	١٩٤٤	إزاحة بيرون	البرازيل	١٩٧٨	النووية
هولندا	١٩٤٨	الإتحاد الأندونيسي	الأرجنتين	١٩٧٨	النووية
اسرائيل	١٩٥٦	الحدود	الهند	١٩٧٨	النووية
المملكة المتحدة وفرنسا	١٩٥٦	السويس	الإتحاد السوفييتي	١٩٧٨	المنشقون
لاوس	١٩٥٦	الشيوعية	إيران	١٩٧٩	الرهائن
جمهورية الدومنيكان	١٩٦٠	تروخيلو	باكستان	١٩٧٩	النووية
كوبا	١٩٦٠	كاسترو	بوليفيا	١٩٧٩	حقوق الإنسان
سيلان	١٩٦١	مصادرة الأملاك	الإتحاد السوفييتي	١٩٨٠	أفغانستان
البرازيل	١٩٦٢	غولارت	العراق	١٩٨٠	الإرهاب
الجمهورية العربية المتحدة	١٩٦٣	اليمن والكونغو	نيكاراغوا	١٩٨١	الشيوعية
إندونيسيا	١٩٦٣	الإحتواء	بولندا	١٩٨١	القانون العرفي
فيتنام الجنوبية	١٩٦٣	دييم	الارجنتين	١٩٨٢	الفوكلاند
تشيلي	١٩٦٥	أسعار النحاس	الإتحاد السوفييتي	١٩٨٢	بولندا
الهند	١٩٦٥	الزراعة	الإتحاد السوفييتي	١٩٨٣	رحلة الخطوط الجوية الكورية
الجامعة العربية	١٩٦٥	معارضة المقاطعة	زيمبابوي	١٩٨٣	سجل التصويت في الأمم المتحدة
بيرو	١٩٦٨	النفاثات الأمريكية	إيران	١٩٨٤	الإرهاب والحرب
بيرو	١٩٦٨	اللندي	جنوب أفريقيا	١٩٨٥	الفصل العنصري
الهند وباكستان	١٩٧١	بنغلادش	سوريا	١٩٨٦	الإرهاب
أقطار مختلفة	١٩٧٢	الإرهاب	أنغولا	١٩٨٦	القوات الكوبية
أقطار مختلفة	١٩٧٣	حقوق الإنسان	بنما	١٩٨٧	نوريغا
كوريا الجنوبية	١٩٧٣	حقوق الإنسان	هاييتي	١٩٨٧	الديمقراطية
تشيلي	١٩٧٣	حقوق الإنسان	السلفادور	١٩٨٧	العفو العام
تركيا	١٩٧٤	قبرص	السودان	١٩٨٩	حقوق الإنسان
الإتحاد السوفيتي	١٩٧٥	الهجرة	الكونغو	١٩٩٠	حقوق الإنسان
أوربا الشرقية	١٩٧٥	الهجرة	اندونيسيا	١٩٩١	حقوق الإنسان
فيتنام	١٩٧٥	الشيوعية	إيران	١٩٩٢	الإرهاب
جنوب أفريقيا	١٩٧٥	النووية	ليبيريا	١٩٩٢	الديمقراطية

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كمبوديا	١٩٧٥	بعد الحرب	كمبوديا	١٩٩٢	الحرب الأهلية
أراغواي	١٩٧٦	حقوق الإنسان	الصومال	١٩٩٢	الحرب الأهلية
تايون	١٩٧٦	النووية	أنغولا	١٩٩٣	الديمقراطية وحقوق الإنسان
أثيوبيا	١٩٧٦	مصادرة الممتلكات	غامبيا	١٩٩٤	حقوق الإنسان
بارغواي	١٩٧٧	حقوق الإنسان	زامبيا	١٩٩٦	الديمقراطية وحقوق الإنسان
غواتيمالا	١٩٧٧	حقوق الإنسان	الهند	١٩٩٧	النووية
الأرجنتين	١٩٧٧	حقوق الإنسان	باكستان	١٩٩٨	النووية
نيكاراغوا	١٩٧٧	سوموزا	افغانستان	١٩٩٩	الديمقراطية وحقوق الإنسان والمخدرات
السلفادور	١٩٧٧	حقوق الإنسان			

المصدر : جيف سيمونز مرجع سابق ، ص٢٢٨ .

الأقطار التي إستهدفتها الولايات المتحدة مع آخرين بفرض العقوبات

البلد المستهدف	البلد الهدف	السنوات	الخلفية
الولايات المتحدة والمملكة المتحدة	المكسيك	١٩٣٨-١٩٤٧	الاستيلاء على الممتلكات
دول التحالف	المانيا و اليابان	١٩٣٩-١٩٤٥	الحرب العالمية الثانية
الولايات المتحدة واللجنة التنسيقية لضوابط التصدير المتعددة الأطراف	الإتحاد السوفييتي والكوميكون	١٩٤٨-١٩٩١	ضوابط تقنية
الولايات المتحدة و"CHINCOM "	الصين	١٩٤٩-١٩٧٠	الشيوعية في الصين
الولايات المتحدة والأمم المتحدة	كوريا الشمالية	١٩٥٠-	الحرب الكورية ...الخ
الولايات المتحدة والمملكة المتحدة	إيران	١٩٥١-١٩٥٢	مصادرة الملكية
الولايات المتحدة وفيتنام الجنوبية	فيتنام الشمالية	١٩٥٤-١٩٧٤	الحرب الفيتنامية ...الخ
الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وفرنسا	مصر	١٩٥٦	تأميم قناة السويس
الحلفاء الغربيون	جمهورية ألمانيا الديمقراطية	١٩٦١-١٩٦٢	جدار برلين
الأمم المتحدة	جنوب أفريقيا	١٩٦٢-١٩٩٢	الفصل العنصري
الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية	البرتغال	١٩٦٣-١٩٧٤	المستعمرات
الأمم المتحدة والمملكة المتحدة	روديسيا	١٩٦٥-١٩٧٩	حكم ال أغلب ية السوداء
الولايات المتحدة والمملكة المتحدة	أوغندا	١٩٧٢-١٩٧٩	عيدي أمين
الولايات المتحدة وكندا	مجموعة أقطار	١٩٧٤	الأقطار التي تتابع الخيار النووي
الولايات المتحدة وكندا	كوريا الجنوبية	١٩٧٥-١٩٧٦	إعادة التصنيع النووي
الولايات المتحدة وهولندا	سرينام	١٩٨٢-	حقوق الإنسان
الولايات المتحدة و"OECS"	غرينادا	١٩٨٣	الديمقراطية
الولايات المتحدة واليابان والمانيا الغربية	بورما	١٩٨٨-	حقوق الإنسان والأنتخابات
الولايات المتحدة والمملكة المتحدة	الصومال	١٩٨٨ -	حقوق الإنسان والحرب الأهلية
الولايات المتحدة والأمم المتحدة	العراق	١٩٩٠	غزو الكويت
الولايات المتحدة والأمم المتحدة	ليبيا	١٩٩٣-	الإرهاب
الولايات المتحدة والأمم المتحدة والإتحاد الأوروبي	يوغسلافيا السابقة	١٩٩٢-١٩٩٦	الحرب الأهلية
الولايات المتحدة والأمم المتحدة	هاييتي	١٩٩٣-١٩٩٤	الديمقراطية وحقوق الإنسان

المصدر : جيف سيمونز مرجع سابق ، ص٢٣٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولاً : – العقوبات الإقتصادية الأمريكية لغاية ١٩٩٠ :

يرجع أول إستخدام للعقوبات الإقتصادية إلى ما قبل إستقلال الولايات المتحدة ، وتمثلت في العقوبات التي فرضتها المستعمرات الأمريكية على بريطانيا إبان الإستعمار البريطاني لشمال أمريكا ١٧٦٧ – ١٧٧٠ من خلال تبني التجار في بوسطن ونيويورك سياسة (عدم الإستيراد) والتي وسعت فيما بعد لتصبح (عدم الإستيراد ، وعدم التصدير ، وعدم الإستهلاك) وفي عام ١٨٠٧ قام الرئيس الأمريكي توماس جيفرسون بالحصول على موافقة الكونغرس على قانون الحظر الذي منع كل السفن التابعة للولايات المتحدة الأمريكية من الذهاب إلى الموانئ الأجنبية ، ومنع تجار الولايات المتحدة من إستخدام السفن الأجنبية لنقل البضائع الأمريكية وذلك رداً على الحصار الذي فرضته بريطانيا على الشواطئ الأمريكية [١]، وعلى الرغم من الآثار الكارثية للقانون على تجارة الولايات المتحدة نتيجة لعدم توقف هجمات السفن البريطانية والفرنسية على السفن التجارية الأمريكية استمرت الولايات المتحدة في إستخدام سلاح العقوبات الإقتصادية ضد الدول الأخرى فقامت بفرض عقوبات على بريطانيا وفرنسا وروسيا خلال حرب القرم ١٨٥٣ – ١٨٦٥ ، وفي مرحلة لاحقة فرضت الولايات المتحدة الفيدرالية الشمالية العقوبات على الولايات الأمريكية الكونفدرالية الجنوبية خلال الحرب الأهلية ١٨٦١– ١٨٦٥ ، وكذلك فرضت العقوبات على اسبانيا أثناء الحرب الأمريكية الاسبانية ١٨٩٨ [٢] .

وفي أثناء الحرب العالمية الأولى ، وبعد نجاح الحصار الإقتصادي داخل الولايات المتحدة إبان الحرب الاهلية بين الشمال والجنوب ، طوّر الضباط الأمريكيون مجموعة من خطط الحصار الإحتياطية على غرار تجربتهم في خطة أناكوندا ١٨٦١ – ١٨٦٥ التي طبقت ضد الولايات المتحدة الكونفدرالية الجنوبية ، ووضعوا خطة الحرب اورانج بوصفها

---

[١] Bruce W.Jentleson , Thomas G . Paterson , Encyclopedia of U.S Foreign relations , Vol . ٢ , Oxford University Press , Newyork Oxford , ١٩٩٧ , P . ٧٥ .

[٢] نصر محمد عارف ، العقوبات والمعونات : دراسة في عملية إعاقة التنمية ، مرجع سابق ، ص٤٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

خطة مفصلة لإخضاع اليابان من خلال العزل التجاري الكامل لليابان بما يضمن إفقارها وإرهاقها في النهاية ، ثم إستسلامها [١].

واكدت خبرت إستخدام العقوبات الإقتصادية في فترة ما بين الحربين العالميتين ، وما تلاها في الحالات المختلفة وبالذات الصراعات العسكرية ، أهمية هذه الأداة في السياسة الخارجية الأمريكية من خلال الإستخدام المتكرر والتطور الذي شهدته آلية العقوبات خلال هذه الفترة ، حيث بدأت العقوبات الإقتصادية تستقل بذاتها عن الحرب وتصبح أداة مستقلة من أدوات السياسة الخارجية الأمريكية تستخدم كبديل للعمل العسكري المعلن ، وأحيانا بالتنسيق مع الجهود العسكرية ولأغراض متعددة كتغير سياسة البلد المستهدف ، وزعزعة الحكومة وتعطيل الجهود العسكرية وإعاقة القدرة العسكرية ... الخ [٢] .

وأظهرت هذه الفترة تزايداً في إستخدام الولايات المتحدة للأسلحة الإقتصادية ضد اليابان لإرغامها على الأنسحاب من جنوب شرق اسيا ١٩٣٧ – ١٩٤١ ، وكذلك ضد المكسيك على إثر مصادرتها للشركات النفطية على أراضيها ١٩٣٩ – ١٩٤٧ ، وفي يوليو ١٩٤٠ اقر الكونجرس الأمريكي (قانون تقوية دفاع الامة) الذي أعطى الرئيس القوة لتقيد الصادرات لأي مادة مطلوبة للدفاع في الولايات المتحدة والترخيص بتصديرها لأمم صديقة ، وبناء على ذلك بدأ الرئيس روزفلت – ببطء – تقيد الصادرات للمواد الإستراتيجية وتتضمن بيع برادة الحديد إلى اليابان ، وبعد عام واحد وبشكل مفاجئ منعت الحكومة الأمريكية كل صادرات البترول إلى اليابان ، حيث كان لهذه القرارات – كما يعتقد المؤرخون – المساهمة الكبرى في تعجيل الصراع [٣] .

---

[١] جيف سيمونز ، مرجع سابق ، ص٢٢١ .

[٢] جيف مارتن ، العقوبات التجارية ذات العلاقة بالسياسة الخارجية ، مجلة مواقف اقتصادية ، وكالة الإعلام الأمريكية ، العدد ١٧ ، أبريل ١٩٩٧ ، ص ٢٥ .

[٣] Bruce W.Jentleson , Thomas G . Paterson , Encyclopedia of U.S Foreign relations , opcit , P . ٥٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفي فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية ، ظهر واقع جديد تمثل في حرب باردة مستمرة كانت العقوبات وكذلك المعونات من أهم أسلحة تلك الحرب ، حيث أنه وفي ظل الردع النووي المتبادل لم يكن هناك سبيل إلى حروب تقليدية ، فتم نقل الأعمال العدائية من ميدان السلاح إلى ميدان الإقتصاد ومن قهر الجيوش إلى تجويع الشعوب ، واتسم نظام العقوبات الإقتصادية – إبان الحرب الباردة – بظهور العقوبات الدولية إلى جانب الثنائية ، وفي الوقت الذي رفض فيه المعسكر الإشتراكي نظام العقوبات من حيث المبدأ ، تحولت العقوبات بنوعيها ، من أداة ضغط إلى نهج سياسي انفردت الولايات المتحدة الأمريكية بممارسته في سياستها الخارجية بما يضمن تحقيق ما تعده مصالح قومية أمريكية ، ومن ثم بما يخدم رؤيتها الخاصة مستغلة في سبيل ذلك تزعمها للمعسكر الرأس مالي بقيادتها لحلف الاطلسي وكذلك نفوذها في المؤسسات الدولية ومؤسسات التمويل الدولي [١] .

كان سجل العقوبات الإقتصادية الأمريكية ضد الأخرين حافلاً ، إذ أقرت الإدارات الأمريكية المتعاقبة إبان الحرب الباردة نحو ٦٠ قانونا أو أمراً تنفيذيا بفرض عقوبات إقتصادية مباشرة ، بالإضافة إلى مئات القوانين الأخرى التي فرضت عقوبات بشكل غير مباشر كتلك المدرجة في إطار محاربة الشيوعية ، وكذلك تلك التي يمكن اعتبار أنها تتعلق بالشؤون الداخلية الأمريكية لأنها تطال الأمريكيين أفرادا وشركات ، لمنع رعايا الولايات المتحدة من السفر لبلد ما ، أو تقيد حريتهم في إجراء معاملات مالية وتجارية مع بلد أخر أو مع مواطنيه وشركاته [٢] .

شرعت الولايات المتحدة في ممارسة نهج العقوبات إبان حقبة الحرب الباردة في العام ١٩٥٠ ، بوضع كوريا الديمقراطية تحت نظام العقوبات لهجومها على كوريا الجنوبية ، ثم فرضت الولايات المتحدة العقوبات على إيران عام ١٩٥١ للضغط عليها لإلغاء قرار

---

[١] عبد الناصر ناصر ، مرجع سابق ، ص١٣٧ .

[٢] توفيق المندراوي ، العقوبات الاقتصادية ضد الرؤساء ام الشعوب ، الاهرام الاقتصادي ، العدد ١٤٠٢ ، مطابع الاهرام ، القاهرة ، ١٩٩٢ ، ص٦٥–٦٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تأميم المرافق النفطية ، ثم أضيفت فيتنام لقائمة العقوبات عام ١٩٥٤ لتعطيل فاعليتها العسكرية ولكن الرئيس كلينتون رفع الحظر عن فيتنام الموحدة في عام ١٩٩٤ . ويتمثل المثال الأكثر أهمية لإستعمال الولايات المتحدة للعقوبات الإقتصادية خلال فترة الخمسينات في فرض العقوبات على مصر خلال أزمة السويس التي بدأت بقيام الرئيس المصري جمال عبد الناصر بتأميم قناة السويس .

وخلال هذه الأزمة أستخدمت الولايات المتحدة التهديد بإستخدام العقوبات الإقتصادية ضد الأطراف الأربعة : بريطانيا فرنسا واسرائيل ومصر ، فقد قطعت إدارة إيزنهاور المساعدات الإقتصادية لمصر وقامت بتجميد أرصدة الحكومة المصرية وشركة قناة السويس ، وقامت بمنع القروض إلى بريطانيا ، وأيضاً منعت القروض لها من صندوق النقد الدولي ، ومنعت شحنات البترول إلى فرنسا وبريطانيا وأوقفت تدفق المساعدات إلى اسرائيل ، وهددت الإدارة الأمريكية بمنع وصول أي دولار سواء من القطاع الخاص أو من الحكومة إلى اسرائيل [١] .

أما سنوات الستينات فشهدت فرض العقوبات على لاوس لزعزعة حكومتي الأمير سوفانا فوما والجنرال فومي اليساريتين ولمنع إستيلاء الشيوعيين على السلطة ، أما الحالة الأبرز في عقد الستينات والتي ما زالت مستمرة إلى الأن فتتمثل في فرض الولايات المتحدة للعقوبات الإقتصادية على كوبا والتي تمثلت في حظر توفير معونة إقتصادية أو عسكرية إلى نظام حكم فيدل كاسترو ، وكانت تلك أول عقوبة في سلسلة العقوبات المتعددة التي فرضت على كوبا [٢] .

وفي السبعينات طرأ تحول مهم على جملة المعايير الأمريكية لفرض العقوبات بشمولها حالات ليست للولايات المتحدة طرفا مباشر فيها ، بل كان اقدام الولايات المتحدة

---

[١] Michel Rossignol , Sanctions : The Economic Weapon in the New world order , october ١٩٩٣ , Congressional Record . P.P ١٠ – ١٢ .

[٢] Bruce W.Jentleson, Thomas G .Paterson , Encyclopedia of U.S Foreign relations , opcit , P . ٥٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

على فرض هذه العقوبات بالنيابة ، وتحت ذرائع تدعي واشنطن أنها تمس القيم والأخلاق التي بنيت عليها مفاهيم الليبرالية الجديدة التي أخذت الولايات المتحدة على عاتقها فرضها على العالم . ففي عام ١٩٦٥ قامت الولايات المتحدة وبريطانيا بالتعاون مع الأمم المتحدة بتطبيق عقوبات مهمة تتضمن البترول ضد مستوطنة البيض في روديسيا زيمبابوي حاليا التي أعلنت إستقلالها من طرف واحد ، ولجأت بعد ذلك إلى فرض العقوبات على ليبيا عام ١٩٧٨ بذريعة احتضان طرابلس لقوى إرهابية عالمية ، وكذلك العقوبات على باكستان ١٩٧٩ بسبب سياستها التسلحية التي رأت واشنطن أنها تهدد السلم والأمن الإقليميين ، رغم أن الولايات المتحدة كانت آنذاك تعد اسلام آباد من أهم حلفائها في المنطقة ، وكذلك فرضت العقوبات من قبل الولايات المتحدة ضد إيران كرد فعل على احتجاز الرهائن الأمريكيين في نوفمبر ١٩٧٩ [١] .

والملاحظ خلال عقد السبعينات ان الولايات المتحدة نفسها وقعت ضحية للعقوبات ، عندما قامت الدول العربية المصدرة للنفط بمقاطعة الولايات المتحدة رداً على موقفها المؤيد لإسرائيل في حرب عام ١٩٧٣ .

وخلال عقد الثمانينات واصلت الولايات المتحدة نهج فرض العقوبات ، فأضيفت سوريا عام ١٩٨٦ ، وجنوب أفريقيا في نفس العام رغم الفيتو الذي إستخدمه الرئيس رونالد ريغان ، والذي سمح لشركات القطاع الخاص القيام بأعمال تجارية في جنوب أفريقيا ، بناءً على وعيها الخاص أو مبادئ العمل التطوعي ، والسودان عام ١٩٨٨ بسبب إتهام واشنطن للسودان – كما أتهمت سوريا – بدعم الإرهاب ، كما أضيفت الصين عام ١٩٨٩ إلى القائمة بعد أحداث ساحة (تيان مين) بذريعة ان الحكم في بكين لا يراعي ما تعده واشنطن " مبادئ حقوق الإنسان والديمقراطية والتعددية الحزبية " [٢] .

---

[١] Ibid . , P . ٥٩ .

[١] ريموند تاتتر ، الأنظمة الخارجة على القوانين ، ترجمة سنية البدراوي ، ط١ ، دار الهلال ، المطبعة العربية ، الاسكندرية ، ١٩٩٨ ، ص٤٥ – ٧٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لقد شهد النصف الأخر للحرب الباردة زيادة إستخدام الولايات المتحدة للعقوبات الإقتصادية لأهداف إقتصادية وبالتحديد لتحسين الإقتصاد المحلي الأمريكي ، وكان المحفز لإستخدام هذه العقوبات هو تراجع الإقتصاد الأمريكي مقارنة بالإقتصادات الغربية الأخر ى ، حيث جاء الرد على الصعوبات الإقتصادية جزء من العمل الممكن نتيجة لزيادة الأحكام الخاصة بالتجارة الحرة بعد إنتهاء الحرب العالمية الثانية [١] .

ثانياً : العقوبات الإقتصادية الأمريكية ١٩٩٠ – ٢٠٠٠ :

زادت نهاية الحرب الباردة جاذبية العقوبات الإقتصادية كأداة لسياسة الخارجية الأمريكية ، وأظهرت الولايات المتحدة رغبة أكبر نحو إستخدام العقوبات الإقتصادية الأحادية الجانب لإنجاز أهداف سياستها خارجية . ذلك أن تفكك وإنهيار الإتحاد السوفييتي والمعسكر الإشتراكي الذي إذن بإنتهاء حقبة الحرب الباردة ، كان في أحد أوجه مفاعليه إنهياراً للكابح الرئيسي أمام إندفاع واشنطن في إتباع نهج العقوبات الإقتصادية ، بإنعكاس ذلك ليس على زيادة عدد الدول المنظمة لقائمة المعاقبين وإتساع نطاق شمولية العقوبات ووصولها إلى حد فرض حصار شامل فحسب ، بل أيضاً باضفاء طابع العقوبات الدولية عليها بإستصدارها عبر مجلس الأمن الدولي ، وإستخدام الأمم المتحدة ذاتها في توفير غطاء دولي لعقوبات تقررها واشنطن وحدها [٢] .

كما أن إنهيار المعسكر الإشتراكي قد أدى دورا مهما في دفع نهج العقوبات الأمريكية في إتجاه فرض العقوبات على دول وشركات وأفراد من غير الأمريكيين بمن فيهم مراكز قوى داخل المعسكر الرأسمالي وحلف شمال الاطلسي في حال عدم التزامهم بتنفيذ

---

[١] The President's Export Council ,Unilateral Economic Sanction , Congressional Record , June ١٩٩٧,P . ١٤ .

[٢] جيف مارتن ، مرجع سابق ، ص٢٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

العقوبات التي سبق لواشنطن فرضها ، حتى بصفة كونها أمريكية لا تنطوي تحت الغطاء الدولي كقانون (داماتو) [*] على سبيل المثال [١] .

وفي المحصلة اطلق إنهيار الإتحاد السوفييتي العنان للولايات المتحدة في فرض العقوبات الإقتصادية ، التي تسارعت وتائر إتخاذها بشكل كبير إلى ان وصل عدد القوانين والأوامر التنفيذية بفرض عقوبات إقتصادية إلى ١٣٧ حالة ، وذلك حتى العام ٢٠٠٠ ، ومن الجدير الأشار ة إلى أن الإدارة الأمريكية صادقت على نحو ثلثي هذه القوانين والاوامر التنفيذية بفرض عقوبات إقتصادية أو تشديدها في عامي ١٩٩٣ – ١٩٩٤ ، وهي السنوات التي بلغت فيها العقوبات ذروتها ، ليس بإزدياد عددها فحسب بل لشمولها أكثر من نصف سكان العالم وإن بدرجات متفاوتة [٢] .

وكانت الإدارة الأمريكية قد دشنت حقبة ما بعد الحرب الباردة بضم كل من الكونغو والعراق إلى قائمة البلدان المعَاقَبَة عام ١٩٩٠ ، والإتحاد السوفييتي واندونيسيا ١٩٩١ ، وليبيريا والكاميرون وكمبوديا وإذربيجان والصومال عام ١٩٩٢ وأنغولا عام ١٩٩٣ ، وغامبيا عام ١٩٩٤ وزامبيا عام ١٩٩٦ ، والهند عام ١٩٩٧ . وفي عام ١٩٩٨ عادت الباكستان لتنضم إلى نادي المعاقبين بعد أزمة التفجيرات النووية في شبه الجزيرة الهندية ، وفي عام ١٩٩٩ إنضمت افغانستان أيضاً [٣] ، بالإضافة إلى عدد كبير من العقوبات الجماعية التي شاركت فيها الولايات المتحدة الأمريكية .

---

* نسبة إلى واضعه السيناتور الجمهوري عن نيويورك الفونسو داماتو وقد أقر الكونغرس القانون في ٢٥ تموز ١٩٩٦ ويقضي هذا القانون بفرض عقوبات على الشركات الأجنبية التي تستثمر أكثر من ٤٠ مليون دولار في السنة الواحدة في قطاعي النفط والغاز في كل من ليبيا وإيران . أنظر : بشار الجعفري ، موقع داماتو في مسار العلاقات الدولية ، مجلة معلومات دولية ، العدد ٤٢ ، ١٩٩٦ ، ص٢٠.

[١] بشار الجعفري ، المرجع السابق ، ص٢٠ – ٢١ .

[٢] عبد الناصر ناصر ، مرجع سابق ، ص١٣٩ .

[٣] Bruce W.Jentleson , Thomas G . Paterson , Encyclopedia of U.S Foreign relations , opcit , P . ٦٨.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حيث يلاحظ على هذه الحالات لفرض العقوبات أن الخريطة الجغرافية للعقوبات تضم :

خمسة دول عربية إسلامية هي العراق وليبيا وسوريا والسودان والصومال ، إضافة إلى خمسة دول إسلامية هي إيران ، أندونيسيا ، وباكستان ، و أذربيجان ، وافغانستان إلى جانب ثمانية دول أفريقية ، وسبع دول أسيوية ودولة واحدة فقط في كل من أوروبا الوسطى وأمريكا اللاتينية .

وفي عام ١٩٩٩ أقرت واشنطن ما يعرف بقانون التحرر من الاضطهاد الديني والذي ساهم بزيادة عدد الدول المعاقبة إلى ٧٥ بلد ، أي ضاعفها ثلاث مرات بعدما كانت القائمة تضم ٢٧ بلدا في العام ١٩٩٨ [١] .

ويلاحظ هنا ، أنه ومنذ نهاية الحرب الباردة لم يكن هناك أي مذهب إستراتيجي رسمي لتوجيه الولايات المتحدة في تقرير متى وكيف تطبق العقوبات الإقتصادية ، حيث طبق الكونجرس والرئيس الأمريكيين العقوبات بشكل عشوائي متزايد وسريع على جهات مختلفة ، لكي تنجز أهداف السياسات الخارجية الأخرى ، مما كلف الإقتصاد الأمريكي على الأقل ١٥ بليون دولار سنويا ، مقابل بعض المكاسب السياسية الضئيلة للسياسة الخارجية [٢].

في حين إمتازت فترة الحرب الباردة بتوجيه صنّاع السياسة الأمريكيين العقوبات اولياً إلى الإتحاد السوفييتي ودول شيوعية أخرى لإحتوائها وإنجاز أهداف الأمن القومي بوضوح ، حيث طبقت أغلب هذه العقوبات بشكل جماعي و بالإشتراك مع حلفاء الولايات المتحدة [٣].

---

[١] جيف سيمونز ، مرجع سابق ، ص٢٣٢ .

[٢] Robert P. O'Quinn , Users Guide to Economic Sanctions , The Heritage Foundation , Backgrounder No. ١١٢٦ , June ٢٥, ١٩٩٧ , P .١٨ .

[٣] Richard N . Hass , Sanctions Madness , opcit , P .٧٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن الملاحظ على أسلوب تعامل الإدارة الأمريكية خلال عقد التسعينات تعاملها مع كل حالة على حدة وفقاً لمصالحها ، من خلال تنوع الأساليب وبروز دور العقوبات – خاصة مع سيطرة الولايات المتحدة على آليات العقوبات – وهكذا تبنت الولايات المتحدة العقوبات عن طريق العزل ، إلى جانب إسلوبها الدائم عن طريق الإحتواء والذي تراجعت أهميته نتيجة لظهور سلبيات هذا المنهج والتي تمثلت بالخسائر – غير المحتملة – نتيجة لطول الوقت الذي يتطلبه ، مما تطلب إستخدام القوة العسكرية إلى جانبه في كثير من الحالات ، وبشكل خاص حالة العراق – ١٩٩٠ [٣].

المطلب الثاني : سياسة العقوبات الإقتصادية الأمريكية وأهدافها :-

اولاً – سياسة العقوبات :-

باتت العقوبات الإقتصادية مرتبطة بالأذهان في الولايات المتحدة الأمريكية رغم أنها لم تخترعها . فالعقوبات الإقتصادية نفسها كانت موجودة كأداة للضغط في السياسة الخارجية حتى قبل اكتشاف أمريكا ذاتها ، إلا أنها أصبحت مقرونة بممارسات الإدارات الأمريكية المتعاقبة ، نظراً لغلو هذه الإدارات في إستخدام هذه الأداة منذ عهد الرئيس وودرو ولسن الذي تنسب له مقولة : " إن الحظر الإقتصادي يقدم علاجا مسالماً وصامتاً وفتاكاً ، إنه شكل من أشكال الحرب غير المسلحة ".

تتأسس السمة المشتركة لمختلف الإدارات الأمريكية في تعاملها مع سياسة العقوبات منذ مطلع القرن العشرين على الاقل – في تغليب واشنطن – في علاقاتها مع الخارج ما يعرف عادة بالثوابت السياسية كنهج يحكم إستراتيجيتها العامة ، بما يجعل من علاقة الإدارات الأمريكية مع الأخرين غير مستقرة ، وعرضة للتقلب السريع بحسب ظروف المرحلة المعينة من ناحية والحالة المحددة من ناحية أخرى [١]. وفضلا عن ذلك ثمة سمة مشتركة أخرى للإدارات الأمريكية المتعاقبة تجلت في كون واشنطن تكاد تنفرد في إقامة علاقاتها الدبلوماسية مع الأنظمة وليس الدول مرتكزة في الأساس على العلاقة مع زعماء هذه الأنظمة ، وغالبا ما كانت واشنطن تتعمد تجيير هذه العلاقة وفق مقتضيات مصالحها ،

---

[١] Richard N . Hass , Sanctions Madness , opcit , P .٧٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بشكل يضفي الصبغة الشخصية عليها ، وتبدو في حال النزاع على أنها نزاع مع زعيم هذا النظام [١]. حيث تبرز خطورة هاتين السمتين في أن الولايات المتحدة أكثر دول العالم إقداماً على قطع علاقاتها مع الحكومات الأخرى ، إذ كانت واشنطن تلجأ إلى ذلك مع تغيير زعماء هذه الحكومات ، ولا تتردد في اللجوء إلى معاقبة البلدان وكأنه عقاب لزعمائها ، إلى جانب محاولتها تصنيف الدول تحت ما يسمى بالدول الخطرة أو العابثة ، هادفة إلى عزلهم عن العالم اجمع لعدم التزامهم بالمفاهيم والسياسات الأمريكية [٢] .

وتنتهج الإدارة الأمريكية أساليب مختلفة لفرض العقوبات الإقتصادية : فمن العقوبات الفردية كالعقوبات المفروضة على كوبا و إيران . إلى العقوبات الثنائية كالعقوبات التي فرضتها الولايات المتحدة وبريطانيا على المكسيك في عام ١٩٤٧ ، على إثر مصادرة شركات النفط الاجنبية . إلى العقوبات الجماعية كالعقوبات المفروضة من قبل الأمم المتحدة ضد العراق ١٩٩١ ، وضد ليبيا ١٩٩٣ ، وضد يوغسلافيا ١٩٩٢– ١٩٩٦ ، وضد هاييتي ١٩٩٣ – ١٩٩٤ ... الخ ، إلى حالات فرض عقوبات امريكية على الشركات والأفراد غير الأمريكيين خارج حدود الولايات المتحدة كقانون داماتو ١٩٩٦ ضد إيران وليبيا ، وقانون هيلز بيرتون ١٩٩٦ ضد كوبا . والعقوبات الإقتصادية بطبيعتها تفرض من قبل الحكومة الأمريكية ولكنها في نفس الوقت يمكن أن تتخذ من قبل القطاع الخاص الذي غالبا ما يعاني من النتيجة [٣] .

وتتأسس سياسة الولايات المتحدة في إستخدام العقوبات الإقتصادية في مرحلة ما بعد الحرب الباردة خصوصا على إستراتيجية الخنق والعزل إلى جانب إستراتيجيتها الدائمة الإحتواء والتي تراجع دورها تحت وطأة الإنتقادات الموجهة لها إثر فشلها في تحقيق

---

[٢] عبد الناصر ناصر ، مرجع سابق ، ص١٤٢ .

[٢] Samuel P . Huntington , The Lonely Superpower , Foreign Affairs , Vol . ٧٨ , No . ٢ . March / april ١٩٩٩ . P . ٨٩ .

[٣] Bruce W.Jentleson , Thomas G . Paterson , Encyclopedia of U.S Foreign relations , opcit , P . ٥٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أهدافها في العديد من حالات التطبيق ، نتيجة لظهور العدد من السلبيات والتي تمثلت في الخسائر المحتملة مع طول الوقت ، مما يتطلب إستخدام القوات العسكرية إلى جانب العقوبات الإقتصادية [١] .

حيث تبنى إستراتيجية الخنق على عاملين يتمثلان في [٢] : أولاً : ربط الكلفة الإقتصادية بالسلوك السيئ ، حيث أن الكلفة الإقتصادية للعقوبات تستطيع ومباشرة تحسين المشكلة عن طريق تحديد قدرة الحكومة على الإنغماس في السلوك السيئ ، وقد كان هذا المنطق وراء خلق معظم الإستخدامات الأمريكية للعقوبات الإقتصادية ، ومثال ذلك قرار الرئيس الأمريكي فرانكلن روزفلت بعدم مواصلة بيع المواد المعدنية وزيت الوقود إلى اليابان – حيث كانت اليابان تعتمد بشكل كبير على إستيراد الوقود والمعادن – فقد إعتقد روزفلت أن قطع تلك البضائع سيعطل جهود اليابان الحربية ، ثانياً : إذ ا دفعت العقوبات إلى حدها الأقصى ، فإن العقوبات يمكن أن تؤدي إلى إسقاط الحكومة من خلال السخط الجماهيري أو عدم الرضى داخل الفئة الحاكمة ، مما يترتب عليه إنتهاء السلوك السيئ إلا أن الحالات المختلفة لفرض العقوبات أثبت فشل هذا العامل في أغلب حالات التطبيق،كما في حالة العراق وكوبا.

وتتضمن خيارات إستراتيجية الخنق " عرقلة الصادرات إلى ، أو إستيراد من الدولة المستهدفة ، أو تقييد التدفقات المالية اليها ، وتجميد أرصدة الدولة المستهدفة ، أو بشكل أكثر جدية ، يمكن ان تتضمن العقوبات سياسة إذلال تجاري عن طريق إستثناء الدولة المستهدفة من نظام الدولة الأولى بالرعاية ، أو عن طريق تعميم نظام أفضلية الإمتيازات ، أو منع

---

[١] عبير بسيوني ، الولايات المتحدة الامريكية والتدخل لحماية حقوق الانسان والديمقراطية ، السياسة الدولية ، العدد ١٢٧ ، يناير ١٩٩٧ ، ص١١٧ .

[٢] Franklin L.Lavin,Asphxiation or Oxygen ? The sanction Dilemma ,opcit , P . ١٤١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مشاريع وقروض صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ، أو فرض الحصار الإقتصادي أو المقاطعة الإقتصادية " [١].

ومن الجدير بالملاحظة أن معظم الحالات التي فرضت فيها الولايات المتحدة العقوبات الإقتصادية ، كان الدافع الأساسي ورائها هو مصلحة الولايات المتحدة الخاصة قبل كل شيء [٢] . فخلال الحرب الكورية ٩٥٠ – ١٩٥٣ ، أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قراراً عاماً دانت فيه تدخل القوات الصينية في كوريا ، ودعا القرار كل الدول الأعضاء لوقف شحنات البضائع الإستراتيجية إلى الموانئ الصينية ، وبشكل جوهري كان القرار إجراءً أمريكياً وأستخدمت الأمم المتحدة كإطار مفيد ، وبعد تشكيل حكومة فيدل كاسترو عام ١٩٥٩ والتأميم اللاحق للشركات التي يملكها أميركيون في كوبا ، حاولت إدارة الرئيس ايزنهاور معاقبة كوبا عن طريق وقف إستيراد حصتها من السكر الكوبي ، وفي كلتا الحالتين كانت المصلحة القومية للرئيسين هاري ترومان ودويات ايزنهاور هي إحتواء الشيوعية [٣] .

وفي عام ١٩٧٩ فرضت إدارة الرئيس كارتر عقوبات ضد إيران وجمدت كل الأصول المالية الإيرانية في الولايات المتحدة ، وتم القيام بهذا الإجراء ليس بسبب أعمال العنف ضد حقوق الإنسان في إيران كما أشار ت لذلك إدارة الرئيس كارتر ، بل إستجابة لأزمة رهائن السفارة الأمريكية في طهران [٤] . وفي السنة ذاتها فرضت إدارة الرئيس كارتر عقوبات على الإتحاد السوفييتي السابق بعد تدخله العسكري في أفغانستان ، شملت عقوبات إقتصادية ومقاطعة الألعاب الأولمبية في موسكو . وفرضت إدارة كارتر عقوبات إقتصادية ضد دول مثل ليبيا ونيكاراغوا و إيران وبولندا ، وقطعت إدارة الرئيس ريغان الثانية كل الروابط الإقتصادية مع ليبيا بعد أن سبق لتلك الإدارة ان فرضت عقوبات محددة

---

[١] Franklin L. Lavin , Asphxiation or Oxygen ?The sanction Dilemma,opcit ,P ١٤٢ .

[١] ماري هيلين لابية ، مرجع سابق ، ص٤١ .

[٣] Lutfullah mangi , Sanctions : An instument of US Foreign policy , Strategic Digest , No ٧ , July ١٩٩٨ . P٩٨ .

[٣] جيف مارتن ، مرجع سابق ، ص٢٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

عليها ، وطبقت حظراً على بيع الأسلحة والسلع ذات التكنولوجيا العالية للإتحاد السوفيتي ، ووضعت كوبا وأوروبا الشرقية ودول أخرى على قوائم الحظر المختلفة ، وقد جاء فرض تلك العقوبات بسبب إفتقاد الولايات المتحدة لمصالح تجارية مع تلك الدول أو قلة حجم هذه المصالح ، إلى جانب إنتقاد هذه الدول للدور المتزايد للولايات المتحدة في السياسة العالمية[١]، وبالمقابل عارضت جميع الإدارات الأمريكية المتعاقبة – من كندي إلى ريغان – العقوبات ضد حكام جنوب أفريقيا البيض ونظامهم القائم على التميز العنصري ، رغم وجود أرضيات أخلاقية وقانونية لغرض العقوبات ضدهم ، وحاولت الإدارات الأمريكية المتعاقبة وبشكل متكرر إنتقاد العقوبات بأنها سوف تؤذي السكان السود في جنوب أفريقيا . وفي هذه القضية ، فإن أحد الأسباب المهمة لممانعة الولايات المتحدة فرض عقوبات على جنوب أفريقيا هو الإعتماد الأمريكي على المعادن الإستراتيجية في جنوب أفريقيامثل الكوبالت والمنغنيز والبلاتنيوم ... الخ وجميعها تعتبر حيوية وهامة للصناعات المدنية والعسكرية الأمريكية[٢] .

ويلاحظ على إدارتي الرئيسين جورج بوش وبيل كلينتون انهما تعاملتا مع القضايا بشكل فردي كل قضية على حدة ، بشكل يحقق مصالح الولايات المتحدة ، وبتنوع في الأساليب ، وبخاصة العقوبات الإقتصادية ، حيث أدى إنهيار الإتحاد السوفييتي إلى شعور الولايات المتحدة بحرية ممارسة الضغط على مجلس الأمن الدولي كما لم يحدث من قبل ، وقد عبرت عن ذلك حالة العراق [٣] . بيد أنه بدا واضحا الأن أن واشنطن ستستعمل مثل هذه الأساليب متى عدت ذلك ملائما لها ، وفي الوقت نفسه ، من الأمور المهمة ملاحظة القيود التي تبرز على المحاولات الأمريكية لفرض العقوبات المتمثلة في مقاومة الدول الأوروبية لفرض عقوبة شاملة على ليبيا تشمل حظر بيع النفط ، وقاومت الصين فرض عقوبات الأمم المتحدة التي نسقتها الولايات المتحدة على كوريا الشمالية بشأن مسألة الأسلحة

---

[١] Lutfullah mangi , Sanctions : An instrument of US Foreign policy , opcit . P٩٨ .

[٢] Michel Rossignol, opcit . P١٧.

[٣] عبير بسيوني ، الولايات المتحدة الامريكية والتدخل لحماية حقوق الإنسان والديمقراطية ، مرجع سابق ، ص١١٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

النووية ، وقاوم الاردن الضغط الأمريكي لفرض حصار كامل على الغذاء والدواء للشعب العراقي [١] .

وإلى جانب سياسة الإدارات الأمريكية في إستخدام العقوبات الإقتصادية من طرف واحد على دول منتخبة وتنظيم فرض عقوبات الأمم المتحدة دعما للسيطرة الخارجية الأمريكية ، تحمي واشنطن أيضاً الدول الصديقة التي قد تؤدي تصرفاتها إلى فرض عقوبات الأمم المتحدة الإقتصادية عليها ، ومن الأمثلة على ذلك ، أنه بالرغم من إنتهاك إسرائيل لقرارات الأمم المتحدة فإنها لا تواجه ابداً إحتمالاً حقيقياً بفرض عقوبات الأمم المتحدة ضدها .

ثانياً : أهداف سياسة العقوبات الإقتصادية :

أثناء الحرب الباردة وجهت الولايات المتحدة الأمريكية العقوبات الإقتصادية أولياً إلى الإتحاد السوفيتي ودول شيوعية أخرى لإنجاز أهداف سياستها الخارجية بوضوح ، وطبقت أغلب هذه العقوبات بالإشتراك مع حلفاء الولايات المتحدة الأمريكية .

ومنذ نهاية الحرب لم يكن هناك مذهب إستراتيجي رسمي لتوجيه الولايات المتحدة في تقرير متى وكيف تطبق العقوبات الإقتصادية ، ونتيجة لذلك طبق الكونجرس والرئيس الأمريكي العقوبات بشكل عشوائي على عدد متزايد من الدول لكي تنجز أهداف السياسة الخارجية الأمريكية [٢] .

تلجأ الولايات المتحدة الأمريكية وبشكل أكثر بكثير من أي بلد أخر إلى إستخدام العقوبات الإقتصادية لدعم أهداف سياستها الخارجية ، ويستند تطبيق هذه العقوبات وتبريرها إلى أسباب متعددة تتمثل في :-

الحكومات الشيوعية ، النشاط البيئي ، نزع ملكية الملكية الأمريكية ، إيواء مجرمي الحـــرب ، إنتهاكات حقوق الإنسان ، العدوان العسكري ، نشاط المخدرات ، تكاثر أسلحة

---

[٤] جيف سيمونز ، مرجع سابق ، ص٢٣٣ .

[٢] Robert P. O'Quinn , opcit , P١٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الدمار الشامل ، دعم الإرهاب الدولي ، تقيد الأعراف التجارية ،الحكومات غير الديمقراطية، إنتهاكات حقوق العمال .

تأسيسا على الأسباب السابقة تحدد الولايات المتحدة الأمريكية ثلاثة أصناف عامة من أهداف سياستها الخارجية ، لأي عقوبات إقتصادية تسعى لتطبيقها وتتمثل بما يلي [١] :-

أ - أهداف الأمن القومي :-

حيث تستخدم العقوبات الإقتصادية لردع العدوان العسكري أو لإجبار معتدي على سحب قواته المسلحة من إقليم متنازع عليه ، وعلى سبيل المثال شاركت الولايات المتحدة في العقوبات المتعددة الأطراف ضد العراق على إثر إحتلاله للكويت ، وضد أجزاء من يوغسلافيا السابقة بعد إندلاع الحرب هناك . وكذلك تستخدم العقوبات لكبح تزايد الأسلحة ، حيث تشارك الولايات المتحدة في العديد من الأنظمة الدولية للسيطرة على تصدير البضائع والتقنية الحساسة عسكرياً ، مثل : نظام سيطرة تقنية الصواريخ ، ومجموعة أستراليا السيطرة على إنتشار المواد والأسلحة الكيميائية والبيولوجية ، وتفرض العقوبات ضد البلدان التي تسعى لإكتساب الأسلحة في إنتهاك للإتفاقيات الدولية لمنع إنتشار السلاح النووي والمواد الكيماوية والأسلحة البيولوجية والسلاح النووي ، مثل الصين وكوبا وكوريا وإيران وكوريا الشمالية والعراق وباكستان ... الخ [٢].

وكذلك تستخدم العقوبات لمعاقبة البلد الذي يقبل أو يتبنى الإرهاب ، حيث تفرض الولايات المتحدة العقوبات على إيران وليبيا وذلك بمنع الإستثمار فيهما ، ومنع التجارة مع ليبيا وتقييدها مع إيران ، لأن إيران وليبيا متهمان بتمويل المنظمات الإرهابية ، بالإضافة إلى كوبا والعراق ونيكاراغوا و كوريا الشمالية والسودان وسوريا [٣].

---

[١] The President's Export Council ,Unilteral Economic Sanction , opcit , pp١٧-١٨ .

[٢] Robert P. O'Quinn , opcit , P . ٩ - ١٠ .

[٣] جيف مارتن ، مرجع سابق ، ص٢٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتسعى الولايات المتحدة إلى الحد من تصدير الأسلحة والتقنية الحساسة عسكريا إلى تلك البلدان بالرغم من عدم وجود تهديدات فورية تعتبر معادية فعلاً للمصالح الأمريكية .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ب – أهداف السياسة الخارجية الأخرى :-

تستخدم العقوبات الإقتصادية في تحقيق أهداف السياسة الخارجية الأخرى مثل مراعاة حقوق الإنسان والديمقراطية ، وعلى سبيل المثال في عام ١٩٩٧ أعلن الرئيس كلينتون منعاً على الإستثمارات الجديدة في ميانمار بورما سابقا ،لإن السلطة العسكرية الحاكمة رفضت الاعتراف بإنتصار حزب المعارضة في الإنتخابات العامة . وكذلك إستهدفت العقوبات كل من أنغولا والبوسنة والهرسك وبورندي والصين وكرواتيا وكوبا وزامبيا وغواتيمالا وهاييتي ونيكاراغوا ونيجيريا ويوغسلافيا ، وفرضت العقوبات أيضاً ضد الشركات في كندا وايطاليا والمكسيك بسبب إستثمارها في كوبا وفقا لقانون هيلمز بورتون ١٩٩٦ ، وكذلك قرار الرئيس كلينتون بوقف الإستثمارات ووقف التمويل للمشروعات في كولومبيا بسبب فشلها في السيطرة على تهريب المخدرات من أراضيها ، وكذلك إستهدفت العقوبات كل من أفغانستان وبورما وكوبا وهاييتي ونيجيريا . وفي ١٩٩٦ صدر قرار من الرئيس كلينتون بتعليق عدم الخضوع للضريبة على الأدوات الجراحية ، والكفوف الجلدية ، وبعض البضائع الرياضية ، والسجاد المستورد من باكستان ، بسبب فشل باكستان في إحترام حقوق العمال . وكذلك إستهدفت العقوبات كل من الصين وموريتانيا ، قطر والسعودية والأمارات العربية المتحدة والمالديف [١].

وفي عام ١٩٩٣ أعلن وزير الخارجية السابق وارن كريستوفر تعريفا جديدا للأمن القومي بحيث جعل من حماية البيئة أولوية رئيسة في السياسة الخارجية ، حيث إستهدفت العقوبات الإقتصادية المتعلقة بحماية البيئة عددا من البلدان منها البرازيل والصين وتايوان[١].

---

[١] Ibid , P . ٢١-٢٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جـــ- نزاعات التجارة الدولية والإستثمار :-

تستخدم العقوبات الإقتصادية بفعالية في نزاعات التجارة الدولية ونزاعات الإستثمار ، ومعظم هذه النزاعات مصممٌ بشكل مرضٍ من خلال إجراءات التسوية لمشاكل منظمة التجارة العالمية والإتحادات الجمركية الإقليمية ، كإتفاقيات التجارة الحرة في أمريكا الشمالية أو الإتفاقيات الثنائية الأخرى ، وحتى عندما تكون العقوبات الإقتصادية مستخدمة فإن العقوبات الأمريكية تحدد عادة بشكل يتناسب مع الإخلال المزعوم من قبل البلد المستهدف ، حيث أستخدمت الولايات المتحدة العقوبات في مواجهة الصين و اليابان ودول أخرى إثر نزاعات تجارية مختلفة [١].

ولقد شهدت مرحلة الثمانينات ومرحلة التسعينات من القرن المنصرم زيادة إستخدام الولايات المتحدة للعقوبات الإقتصادية لدعم وتحقيق أهدافها الإقتصادية ، وكان المحفز لإستخدام هذه العقوبات هو التراجع الإقتصادي وزيادة النقص في التجارة الخارجية الأمريكيـــة ، ومن أمثلة العقوبات الإقتصادية للأغراض التجارية : العقوبات المفروضة لضمان الوصول إلى الأسواق أو إلتزام السوق بالأحلاف التجارية . وتميل هذه العقوبات عادة إلى أن تكون مطابقة للقواعد المستعملة التي تُوجه التجارة ، مقارنة مع العقوبات الإقتصادية للأغراض السياسية التي تعمل في الغالب في غياب أي إطار سياسي أو قانوني متفق عليه بإستثناء المصلحة الأمريكية [٢] .

ولإنجاز هذه الأهداف تأخذ العقوبات الإقتصادية الأمريكية أشكالاً متعددة من أهمها الأنسحاب من إمتيازات المنح الحكومية الخاصة مثل إلغاء الحالة التجارية للدولة الأكثر رعاية وتخفيض المساعدة الاجنبية وقطعها وتقييد التصدير والإستيراد ، تجميد الأرصدة والممتلكات وزيادة التعريفات الجمركية وتخفض حصة الإستيراد ومنع الحق في شراء بضائع محددة وضرورية وبالعادة حساسة ، والمنع من دخول الاسواق المالية أو إختصار أو إنهاء كل الأعمال التجارية المقاطعة والاصوات في المنظمات الدولية وتخفيض

---

[١] Robert P. O'Quinn , opcit , PP . ٩ - ١٠ .

[٢] Richard N . Hass, opcit , P.٧٤

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

العلاقات الدبلوماسية وقطعها ورفض منح التأشيرات وإلغاء الصلات الجوية [١] ورفض الاشتراك الأمريكي في مشاريع الطاقة النووية ورفض الاشتراك الأمريكي في تجارة الدفاع ورفض الاشتراك الأمريكي في برامج اطلاق الاقمار الصناعية للإتصالات والتصويت ضد الموافقة على المساعدات في المؤسسات المالية الدولي وحجب الدفعات إلى المؤسسات الدولية التي تتجاوز المعارضة الأمريكية وحظر استحقاقات من المؤسسات المالية الأمريكية وحظر العمل كتاجر وسيط من الولايات المتحدة أو التمويل من قبل الولايات المتحدة ورفض نقل غنائم الحرب بالإضافة إلى أشكال أخرى ورد ذكرها في صفحة [٢] .

المطلب الثالث : قوانين العقوبات الإقتصادية الأمريكية ذات الصلة بالسياسة الخارجية :

أولاً : صلاحيات فرض العقوبات الإقتصادية :

تعتبر السلطة التنفيذية المتمثلة برئيس الولايات المتحدة الأمريكية هي السلطة المخولة بفرض العقوبات الإقتصادية إلى جانب السلطة التشريعية المتمثلة بالكونغرس الأمريكي والتي تسعى في العادة إلى تقييد صلاحيات الرئيس في فرض العقوبات الإقتصادية ، وإلى جانب الرئيس والكونغرس تستطيع الحكومات المحلية – في الولايات المتحدة الأمريكية – أيضاً فرض قوانين العقوبات الخاصة بها ، كما هو الحال في قيام ولايتي ماسوشوسيت وماريلاند بفرض عقوبات على بورما ونيجيريا على التوالي . وقد تطلب إستخدام الولايات المتحدة للعقوبات الإقتصادية إستخد أماً واسعا بوصفها أداة في السياسة الخارجية ، تطوير مجموعة واسعة من الصلاحيات الرئاسية وغيرها ، ويمكن تقسيم القوانين الأمريكية التي تخول الرئيس فرض العقوبات إلى خمس فئات ، تتمثل في فرض القيود على [٣] :-

١- البرامج الحكومية مثل المساعدات الخارجية وحقوق الرسو .
٢- الصادرات من الولايات المتحدة .
٣- الواردات .
٤- المعاملات المالية الخاصة .

---

[١] ibid , P.٧٥ .

[٢] The President's Export Council ,Unilteral Economic Sanction, opcit ,PP١٥-١٦.

[٣] جيف سيموتز ، مرجع سابق ، ص٢٢٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتتباين الصلاحيات الرئاسية تباينا واسعا بين هذه الفئات : ففي حين أن للرئيس صلاحية واسعة بشأن الصادرات والبرامج الحكومية الثنائية ، فإن صلاحيته أقل بكثير في عرقلة الإستيرادات والمعاملات المالية الدولية [١] . ويتولى الكونجرس عادةً دوراً ثانوياً بعد تشريع القوانين المخولة ذات الصلة ، ويميل الكونجرس في العادة نحو فرض قيود على الصلاحيات الرئاسية في فرض العقوبات ، حيث تنص قوانين معينة مثل قانون تعديلات إدارة الصادرات ١٩٨٥ ، على التشاور وإبلاغ الكونجرس كوسيلة معتمدة لضبط المبادرات الرئاسية [٢] .

كما يمكن إستعمال برامج حكومية امريكية كثيرة لممارسة الضغط الإقتصادي لتحقيق أهداف السياسية الخارجية ، ومن هذه البرامج : المساعدة الأجنبية الثنائية وتسهيلات القروض الواطئة الفائدة وضمانات القروض وإتفاقيات التأمين الخاصة ومنح حقوق الصيد والوصول إلى الموانئ وحقوق هبوط الطائرات وتزويد التقارير عن الاحوال الجوية والجوازات وسحب رخص إستيراد السكر وحظر إستيرادات السمك ومنتجاته وأجهزة صيده ، وقد ينطوي فرض نظام العقوبات على عدد من تسهيلات هذه البرامج [٣].

لقد أستخدمت هذه البرامج الحكومية مرارا من قبل الولايات المتحدة في مواجهة أعضاء مجلس الأمن لضمان الموافقة على مشروعات القرارات التي تضع الولايات المتحدة مسوداتها والامتثال لها . وفي الحالات الأخرى كالاقطار التي تقدم الولايات المتحدة المساعدات لها ، فإن أي تهديد بوقف هذه المساعدات – الحيوية في العادة – يقيد حتما مواقف تلك الدول التابعة ، حيث أن الدولة المعتمدة على المعونات وبالذات المساعدات الغذائية قد تحرم منها مستقبلاً ما لم تصوت على النحو المطلوب في مجلس الأمن .

وتساعد مؤسسة إئتمان السلع في وزارة الزراعة الأمريكية في تمويل صادرات المنتجات الزراعية ، بترتيب ضمانات ائتمانات التصدير لتأمين المصدرين الأمريكيين ضد

---

[١] المرجع نفسه ، ص٢٢٩ .

[٢] جيف مارتن ، مرجع سابق ، ص ٣٠ .

[٣] The President's Export Council,Unilteral Economic Sanction ,opcit,PP ١٥ – ١٦.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تخلف المصادر الأجنبية عن الدفع يبلغ مجموع ضمانات المؤسسة مليارات الدولارات سنوياً . والرئيس الأمريكي مخول بمنع حصول اية دولة على ضمانات المؤسسة ، مثلما يترك للرئيس صلاحية إتخاذ ما يشاء بشأن برامج الصادرات الزراعية ، وهذا يعني في الواقع ، ان بوسع الرئيس حرمان البلد الأجنبي من إعانة الإغاثة في حالة المجاعة أو التهديد بسحبها بعد الموافقة على تقديم مثل هذه المساعدات ، وعلى سبيل المثال مارس الرئيس ريغان هذه الصلاحية عام ١٩٨٩ عندما جمد مساعدة الغذاء مقابل السلام لنيكاراغوا [١] .

وعادة ما تستخدم الولايات المتحدة – الحرمان من الغذاء – كوسيلة لضمان أهداف سياستها الخارجية ، وليس هناك مثال أبرز من السياسة الأمريكية القائمة على حرمان الشعب العراقي من الغذاء – خلال عقد التسعينات – على نحو مؤلم .

وتوحي القيود الأسمية على الصلاحيات الرئاسية بشأن المؤسسات المالية الدولية مثل صندوق النقد والبنك الدوليين بالهيمنة المالية الدولية وليس الأمريكية في هذه الهيئات ، إلا أن هذا الإنطباع خادع حيث أن الولايات المتحدة تستخدم قوتها وهيمنتها على هذه المؤسسات من خلال تحالفها مع الدول الأخرى ومن الإقناع غير الرسمي ، وليس من خلال هياكل التصويت النظامية في المؤسسات المالية والتي لا تمنح واشنطن صوتاً مهيمناً [٢] .

حيث تعمد واشنطن في العادة إلى الضغط على ممثلي الدول الأخرى للتصويت إلى جانبها في المؤسسات الدولية مجلس الأمن والبنك الدولي وصندوق النقد .

ثانياً : نظرة عامة على القوانين الأمريكية التي تخول فرض العقوبات الإقتصادية :

تتعدد القوانين التي أصدرها الكونغرس الأمريكي والتي تخول الرئيس الأمريكي سلطة فرض عقوبات إقتصادية مرتبطة بالسياسة الخارجية . وتمثل أهم القوانين الأساسية لفرض العقوبات الإقتصادية لأغراض السياسة الخارجية قبل ١٩٩٠ والتي عكست من خلال

---

[١] جيف سيمونز ، مرجع سابق ، ص٢٣٠-٢٣١ .

[٢] المرجع نفسه ، ص٢٣١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

التطبيق العلاقة التعاونية بين الكونجرس والرئيس الأمريكي فيما يتعلق بالسياسة الخارجية عموما ، وإستعمال العقوبات الإقتصادية الأحادية الجانب بشكل خاص،بالقوانين التالية [١]:-

١- قانون التجارة مع العدو ١٩١٧ .

٢- قانون ضبط صادرات الاسلة ١٩٦٨ .

٣- قانون سلطات الطوارئ الإقتصادية الدولية ١٩٧٧ ويعد هذا القانون من أهم القوانين التي تخول الرئيس الأمريكي صلاحيات واسعة للتصدي لتهديد غير عادي أو إستثنائي – يكون مصدره كلياً أو جزئياً خارج الولايات المتحدة – للأمن القومي أو السياسة الخارجية أو إقتصاد الولايات المتحدة .

٤- قانون إدارة التصدير ١٩٧٩ .

٥- قانون الأمن والتعاون التنموي الدولي ١٩٨٥ .

٦- قانون إعتمادات وزارة الدفاع ١٩٨٧ .

٧- قانون المساعدات الأجنبية بعد تعديله ١٩٨٦، القانون الأصلي شرع في ١٩٦١ .

٨- قانون ضبط تجارة المخدرات ١٩٨٦ .

أما الفترة التي أعقبت نهاية الحرب الباردة وإنهيار وتفكك الإتحاد السوفيتي ، فقد عكست إندفاع الولايات المتحدة نحو إتباع نهج العقوبات الإقتصادية ، حيث وصل عدد القوانين والأوامر التنفيذية بفرض عقوبات إقتصادية إلى ١٣٧ قانون وأمر تنفيذي حتى العام ٢٠٠٠ ، ويلاحظ أن الإدارة الأمريكية قد صادقت على نحو ثلثي هذه القوانين والاوامر التنفيذية بفرض عقوبات إقتصادية أو تشديدها خلال عامي ١٩٩٣ – ١٩٩٤ فقط ، وهي السنوات التي بلغت فيها العقوبات الإقتصادية ذروتها ليس بإزدياد عدها فحسب ، بل لشمولها أكثر من نصف سكان العالم ، وتتمثل أهم هذه القوانين بالقوانين التالية [٢] :-

١- قانون إعتمادات العلاقات الخارجية ١٩٩٠ / ١٩٩١ .

---

[١] The President's Export Council ,Unilteral Economic Sanction opcit, P. ١٣ .

[٢] جيف مارتن ، مرجع سابق ، ص٣١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢- قانون الإعتمادات العسكرية القومية ١٩٩٠ / ١٩٩١ .

٣- قانون العقوبات الأمريكية على العراق ١٩٩٠ .

٤- قانون منع إستخدام الأسلحة الكيميائية والبيولوجية ١٩٩١ .

٥- قانون الديمقراطية الكوبية ١٩٩٢ .

٦- قانون عدم الإنتشار الخاص بالعراق و إيران ١٩٩٢ ، ويتعلق هذا القانون بمنع إنتشار أسلحة الدمار الشامل والأسلحة التقليدية المتقدمة ، والعوامل التي تساعد على إمتلاكها ، بالنسبة للعراق و إيران .

٧- قانون الحرية الكوبية ، والتضأمن الديمقراطي لعام ١٩٩٦ قانون هيلمز بيرتون .

٨- قانون مكافحة الإرهاب وفرض عقوبة الاعدام ١٩٩٦ .

٩- قانون العقوبات على ليبيا و إيران لعام ١٩٩٦ قانون داماتو.

١٠-قانون إعتمادات العمليات الخارجية وتمويل الصادرات والبرامج ذات الصلة ١٩٩٧ وتستهدف هذه التشريعات بمجملها منح الرئيس والكونجرس الأمريكيان صلاحيات فرض العقوبات بمختلف أشكالها والتي تصل أحياناً إلى حد العقوبات الشاملة دعما وتحقيقاً لأهداف السياسة الخارجية ، ومواجهة أي تهديد لمصالح الولايات المتحدة . حيث تستهدف تشريعات العقوبات الأحادية الجانب نشاطات معينة تغطي مجموعة من المشاكل والتهديدات التي تواجهها الولايات المتحدة ، وتضمن هذه المشاكل والتهديدات الإرهاب وتكاثر أسلحة الدمار الشامل والإهتمامات البيئية وتجارة المخدرات وغسيل الاموال والفساد العام وايواء مجرمي الحرب والأعمال القسرية والإجبارية المتعلقة بالعمل .

وقد شملت القوانين المختلفة الإجراءات التي تتعلق بالدول الغير متعاونة أو التي تهدد المصالح القومية الحيوية للولايات المتحدة الدول المنبوذة ، ولا بد من الإشار ة هنا إلى قضية الإضطهاد الديني التي أخذت بالبروز كأحد إهتمامات السياسة الخارجة الأمريكية ، حيث تم تقديم تشريع إلى الكونجرس الأمريكي بفرض عقوبات إقتصادية أميركية على الحكومات المصممة على مواصلة الإضطهاد الديني ، بما في ذلك السجن وإعادة التوطين القسري وغير ذلك من أشكال القسوة ، ولم يتخذ الكونجرس أي إجراء بشأن التشريع بعد [١] .

---

[١] جيف مارتن ، مرجع سابق ، ص٣١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الى جانب القوانين السابقة التي تخول الرئيس والكونجرس الأمريكيين فرض العقوبات برزت في الآونة الاخيرة ظاهرة العقوبات الولائية والمحلية والامريكية ، والتي تجلت بإصدار ولاية ماتشوستس قانوناً يفرض عقوبات ولائية على الشركات الأجنبية التي تقيم علاقات عمل مع بورما . وولاية ماريلاند التي أصدرت قانون يفرض عقوبات أيضاً على الشركات التي تتعامل مع نيجيريا ، ولقد قوبلت هذه العقوبات بالمعارضة من قبل الإتحاد الاوروبي الذي تحدى هذه العقوبات قانونياً عبر منظمة التجارة العالمية ، على إعتبار أن هذه القوانين تنتهك قوانين منظمة التجارة العالمية [١] ، وفي الوقت الذي تدافع فيه الحكومة الأمريكية عن هذه القوانين في مواجهة الأوروبيين فإنها تعمل على الحد من قدرة الولايات المحلية على فرض مثل هذه العقوبات ، على إعتبار أنها تعتبر تعدياً على السلطات الدستورية للحكومة الفدرالية الخاصة بإدارة الشؤون الخارجية وتعمل على تفويض المرونة الضرورية للفرع التنفيذي لتنفيذ السياسة الخارجية عملياً [٢] .

---

[١] The President's Export Council ,Unilteral Economic Sanction,opcit , P ٦ .

[٢] Richard N . Hass , opcit , P . ٨٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثالث

التحولات في النظام الدولي واثرها على سياسة الولايات المتحدة الأمريكية تجاه العقوبات بعد عام ١٩٩٠

ترتبط العقوبات الإقتصادية من حيث إمكانية فرضها وفعاليتها إرتباطاً وثيقا بطبيعة النظام الدولي ، حيث تتقلص في النظام الدولي ثنائي القطبية أو متعدد الاقطاب خاصة مع وجود صراعات أو تضارب مصالح بين أقطاب النظام الدولي ، بينما تزداد إمكانية فرضها وفعاليتها في حالات النظام الدولي أحادي القطبية أو متعدد الأقطاب في حلة توافق مصالح أقطاب النظام [١] .

ولقد أدى الإنهيار المفاجئ للمعسكر الشيوعي في عام ١٩٨٩ ، إلى دخول النظام الدولي مرحلة جديدة غير مسبوقة تغيرت فيها معالمه وتعدلت ثوابت الوضع الدولي التي سادت منذ إنتهاء الحرب العالمية الثانية ، حيث أدى تفكك الإتحاد السوفيتي وإنهيار النظام الثنائي القطبية إلى تفرد الولايات المتحدة كقوة عظمى ، وبعد أن كان العالم يخضع لهيمنة القطبين أصبح خاضعاً لقوة واحدة تنفرد بالسيطرة والتأثير ، وتوجيه دفة الأمور على الصعيد العالمي في مختلف المجالات السياسية والإقتصادية والأمنية . ولقد كان لهذه المعطيات المختلفة الدور الأكبر في إتجاه الولايات المتحدة المتزايد نحو إستخدام العقوبات الإقتصادية كأداة في سياستها الخارجية ، لفرض هيمنتها وإدامة نفوذها بما يحقق مصلحتها اولاً واخيراً [٢] .

---

[١] خالد عبد العزيز الجوهري ، مرجع سابق ، ص٧٤ .

[٢] هدى ميتكيس ، مرجع سابق ، ص٣٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الأول :- الوضع الدولي قبل وبعد ١٩٩٠ :

ميزت الحرب الباردة بين المعسكرين الغربي والشرقي النظام الدولي الثنائي القطبية الذي كان سائداً قبل ١٩٩٠م ، ولقد إرتكز هذا النظام على ثلاثة مبادئ كبرى تمثلت في [١] :-

١- الردع النووي كأداة أخيرة لتنظيم العلاقات بين الشرق والغرب .

٢- بروز دور الضغوط الإقتصادية الثنائية والجماعية ، إلى جانب العامل السياسي - العسكري .

٣- اخضاع نزاعات المسارح الطرفية إلى المركز .

وسعت الولايات المتحدة في ظل هذه المرتكزات التي قام عليها النظام الثنائي القطبية ، إلى فرض سيطرتها وتأمين مصالحها التوسعية ، من خلال الأحلاف العسكرية وإنتهاج سياسة سباق التسلح وبرنامج حرب النجوم ، إلى جانب إستخدام سلاح العقوبات الإقتصادية ، كأداة تحل في كثير من الأحيان محل إستخدام القوة العسكرية المباشرة ، في نزاعاتها مع الدول والكتل الأخرى [٢] .

واتسم نظام العقوبات في أعقاب الحرب العالمية الثانية ، بوجود شكلين من أشكال العقوبات الإقتصادية : فإلى جانب نظام العقوبات ثنائية الطرف ، أوجدت منظمة الأمم المتحدة بموجب ميثاقها نظام العقوبات الدولية ، إلا أن هذين الشكلين من العقوبات بقيا محكومين طوال فترة الحرب الباردة بمفاعيل ثنائية القطبية للنظام العالمي في تلك الحقبة[٣] .

وعلى الرغم من إعتبار العقوبات الإقتصادية مفيدة عند تأسيس الأمم المتحدة في ١٩٤٥ ، إلا أن الحرب الباردة خيبة الأمال في الهيئة الدولية بأن تعمل بفعالية وتتخذ مثل هذه الإجراءات الجماعية كعقوبات إلزامية بارزة [٤]، حيث لم يتمكن أعضاء الأمم المتحدة - في أغلب الأحيان - من التوصل إلى الإجماع فيما يتعلق بفرض العقوبات الإقتصادية رداً

---

[١] غسان العزي ، مرجع سابق ، ص١٤ .

[٢] احمد الموسوي ،مرجع سابق،ص٢٤ .

[٣] خالد الترعاني،النظام العالمي وشرعية حقوق الانسان ، ط٢ ، دار الشروق ، لبنان ، ١٩٨٦ ، ص٥١ .

[٤] Michel Rossignol, opcit , P. ٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

على الأعمال والسياسات التي تهدد السلم الدولي . وحتى حين إتفقوا على هذا ، فهم لم يوافقوا بالضرورة على أن فرض العقوبات كان الخيار الافضل [١] .

أما فيما يتعلق بنظام العقوبات الثنائية الطرف ، فقد تأثرت بدورها – كما تأثرت العقوبات الجماعية – بمفاعيل ثنائية القطبية في النظام الدولي ، خصوصاً من حيث فعالية الإجراءات العقابية المتخذة – ليس لجهة إنحسار نطاق شمولية الإجراءات وعدد المشاركين في تطبيقها فحسب – وإنما لسعي الرافضين لإتخاذ مثل هذه الإجراءات – لأسباب إستراتيجية وإقتصادية – لمساعدة الدولة أو الطرف الذي يتعرض لها بتعويضه عن الأضرار التي تلحق به من جراء العقوبات [٢] .

وفي أعقاب الحرب العالمية الثانية بدأ يظهر نفوذ الولايات المتحدة الأمريكية في العلاقات بين الدول وإتساع دورها وتأثيرها في الأحداث الدولية ، وسعت الولايات المتحدة إلى فرض سيطرتها وهيمنتها بإستخدام الأدوات المختلفة لسياستها الخارجية والتي من أبرزها الأداة الإقتصادية [٣] ، فالهيمنة من وجهة النظر الأمريكية لم تعد تقترن بالسيطرة العسكرية المباشرة على الشعوب ، وإنما بالسيطرة غير المباشرة ثقافيا وإقتصاديا وسياسيا على سبيل المثال ، ومما ساعد على ذلك أن خصائص القرن العشرين جعلت الهيمنة المباشرة باهضة الكلفة مادياً وسياسياً [٤] .

وإستخدمت الولايات المتحدة الأمريكية العقوبات الإقتصادية خلال فترة الحرب الباردة – على الرغم من عدم فعاليتها في أغلب الأحيان – ضد العديد من الدول سواء الفقيرة أو المتطورة كالإتحاد السوفييتي [٥] .

---

[١] Ibid. , P. ٦ .

[٢] عبد الناصر ناصر ، مرجع سابق ، ص١٣٥ .

[٣] احمد الموسوي ، مرجع سابق ، ص٢٤ .

[٤] انور عبد الملك، تغيّر العالم ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والاداب ، الكويت ، ١٩٨٥ ، ص٢٤٨ .

[٥] احمد الموسوي ، مرجع سابق ، ص٢٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وإختار الأمريكيون في مواجهتهم مع عدوهم السابق الإتحاد السوفييتي إخضاع التجارة للسياسة ، أي جعلوا من التجارة وسيلة للسياسة الخارجية في هذه المواجهة ، مما جعل من الدبلوماسية الإقتصادية عنصراً أساسياً في ترسانة السياسة الخارجية الأمريكية حيال الإتحاد السوفييتي السابق وكتلته الإشتراكية [١] ، وضد كوبا أبرز حلفاء الإتحاد السوفييتي السابق ، وكذلك ضد دول العالم الأخرى وبالذات المنتمية إلى عالم الجنوب ولأسباب مختلفة كالإرهاب وحقوق الإنسان .

لقد حفزت الحرب الباردة محاولة الولايات المتحدة لتطبيق العقوبات بما يتوافق مع معطيات الواقع الدولي ، حيث شكلت العقوبات إلى جانب المعونات أحد أهم الأسلحة في فترة الحرب الباردة ، على الرغم مما فرضته مفاعيل ثنائية القطبية من أثر تمثل في الحد من فعالية العقوبات الإقتصادية في أغلب الحالات ، نتيجة لتدخل الأطراف الرافضة لهذه العقوبات كالإتحاد السوفييتي في مساعدة الدول التي تُفرض عليها هذه العقوبات للحد من تأثيرها وفعاليتها [٢] ، حيث هبت دول المعسكر الإشتراكي بقيادة الإتحاد السوفييتي السابق إلى نجدة كوبا وتعويضها عما خسرته جراء الحصار الذي فرضته عليها الولايات المتحدة في عام ١٩٦٠ ، وكذلك فشل حظر الحبوب الذي فرضته الولايات المتحدة على الإتحاد السوفييتي في ١٩٨٠ عقب غزوه لأفغانستان ، حيث وجد الإتحاد السوفييتي مصادرأخرى لتزويده بإحتياجاته من الحبوب (الارجنتين) [٣] .

وأستخدمت الولايات المتحدة العقوبات الإقتصادية كأداة في سياستها الخارجة مراراً وتكراراً خلال مرحلة الحرب الباردة ١٩٤٧ – ١٩٩٠ إستجابة لأوضاع داخلية وخارجية ، تطلبت إظهار الولايات المتحدة قدرتها في إتخاذ رد فعل مناسب إتجاه أفعال أو سلوكيات صادرة عن الدول أو الأطراف الأخرى في المجتمع الدولي ، حيث أظهرت العقوبات أن

---

(١) ماري هيلين لابيه ، مرجع سابق ، ص٤١ .

(٢) نصر محمد عارف ، مرجع سابق ، ص٤١ .

(٣) ماري هيلين لابيه ، مرجع سابق ، ص٥٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الولايات المتحدة قد عارضت نظام التميز العنصري في روديسيا وجنوب أفريقيا ، و أثبتوا أن إدارة الرئيس أيزنهاور وحلفاءها لن يقبلوا بنظام شيوعي في كوبا ... الخ [١] .

ومن خلال الرصد التاريخي لحالات العقوبات الإقتصادية منذ الحرب العالمية الأولى حتى عام ١٩٩٠ ، يتبين أنه ومن بين ١١٦ حالة للعقوبات في تلك الفترة ، قامت الولايات المتحدة الأمريكية إما منفردة أو حاشدة معها قوى أخرى بفرض ٧٧ حالة أي ٦٦% من مجمل حالات فرض العقوبات [٢] . الأمر الذي يدل على أهمية هذه الأداة في السياسة الخارجية الأمريكية خلال فترة الحرب الباردة وعلى الكم الهائل من الإجراءات العقابية المختلفة التي تم فرضها ، على الرغم من عدم فعالية العقوبات في تحقيق أهدافها في أغلب الحالات نتيجة لمفاعيل ثنائية القطبية التي سادت خلال الحرب الباردة عام ١٩٩٠ .

- الوضع الدولي بعد عام ١٩٩٠ :-

أدى إنهيار الإتحاد السوفيتي السابق وبالتالي إنتهاء الحرب الباردة ، إلى أن تتوفر الولايات المتحدة – كما قال نيكسون – على فرصة سانحة غير مسبوقة في مضامينها وأبعادها ، فبروزها كأقوى دولة في العالم تفاعل مع غياب قوة دولية قادرة على إعادة توازن القوى الدولي إلى حالته الطبيعية ، مما جعلها لا تتوانى عن توظيف حالة المتاهة في العلاقات الدولية لإستعراض قوتها أمام العالم [٣] .

ولقد أدى إنتهاء الحرب الباردة وبالتالي تراجع إحتمال المواجهة بين الشرق والغرب إلى تصاعد أهمية عامل القوة الإقتصادية إلى جانب القوة العسكرية ، التي تراجعت أهميتها نسبياً في تلك الفترة قياساً إلى الفترات السابقة ، حيث أضحت الأداة الإقتصادية من أهم أدوات التعامل في العلاقات الدولية والسياسة الخارجية للدول [٤] ، وبعد أن كان العالم يخضع

---

[١] Bruce W.Jentleson , Thomas G . Paterson , Encyclopedia of U.S Foreign relations , opcit , P . ٦٠ .

[٢] نصر محمد عارف ، مرجع سابق ، ص٤١ .

[٣] ريتشارد نيكسون ، الفرصة السانحة ، ترجمة احمد صدقي مراد، دار الهلال، القاهرة ، ١٩٩٢،ص٣٢ .

[٤] مازن اسماعيل الرمضاني ، مرجع سابق ، ص٢٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لهيمنة القطبين ، أصبح خاضعاً لهيمنة قوة واحدة تنفرد بالسيطرة والتأثير وتوجيه دفة الأمور على الصعيد العالمي في مختلف المجالات السياسية والإقتصادية والأمنية ، مما كان له أبرز الأثر في إتجاه الولايات المتحدة المتزايد نحو إستخدام العقوبات الإقتصادية كأداة في سياستها الخارجية لفرض هيمنتها وإدامة نفوذها بما يحقق مصلحتها أولاً وأخيراً ، وما كان لهذا الأمر أن يتحقق لولا توافر العديد من مصادر القوة الداعمة لسياستها الخارجية والتي تتمثل بما يلي :-

١- سيطرة الولايات المتحدة على المؤسسات الأساسية للنظام الإقتصادي الدولي ، وخصوصاً صندوق النقد الدولي والبنك الدولي والمنظمة العالمية للتجارة الحرة ، وكذلك على معظم الشركات متعددة الجنسيات في العالم ، فمن أصل ٥٠٠ شركة عملاقة في العالم كانت حصة الولايات المتحدة منها ١٦٤ شركة [١] .

كما يدعم هذا العامل الإقتصادي عاملان أخران يتمثلان بما يلي :-

أولاً : عامل عسكري دولي يتمثل في حلف شمال الاطلسي ، وعلى خلاف تلك الآراء التي قالت أن الأحلاف العسكرية قد انتهى دورها بإنتهاء الحرب الباردة ، تفيد خبرة السنوات الماضية من عقد التسعينات أن دور الأحلاف العسكرية كأداة من ادوات الهيمنة ما زال مستمراً [٢] .

ثانياً : تأثير سياسي يكمن في هيمنة الولايات المتحدة على منظمة الأمم المتحدة وتوظيفها للصالح الأمريكي . ففي خلال المدة التي سبقت حرب الخليج وما تلاها عمدت الولايات المتحدة إلى دعم المنظمة الدولية والترويج لدور فاعل لها ، إلا أن التجربة تفيد أن الدعم كان – ضمناً على الأقل- مشروطاً بإنسياق المنظمة الدولية وراء الإستراتيجية الأمريكية وأهدافها وإتخاذ ها إطاراً لإضفاء الشرعية الدولية على أنماط سلوكها [٣] ، وإستناداً إلى ما

---

[١] مازن اسماعيل الرمضاني، المرجع السابق ، ص٢٧ .

[٢] توفيق بن احمد القيصر ، على مشارف القرن الحادي والعشرين ، مكتب الافاق المتحدة ، الرياض ، ١٩٩٣ ، ص١٩٩ .

[٣] احمد ابو العوف ، الامم المتحدة والنظام الدولي الجديد ، السياسة الدولية ، العدد ١٢٢ ، اكتوبر ، ١٩٩٥ ، ص٦٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

سبق إتجهت الولايات المتحدة نحو الإعتماد على أداتين في غاية الأهمية لفرض سياستها وسيطرتها ، وهما : العقوبات الإقتصادية والتدخل العسكري ، فمن كلتا الجهتين تريد الولايات المتحدة أن تفرض العقوبات الإقتصادية والتدخل العسكري على جميع دول العالم لتصبح هي المهيمنة الأولى [١] .

ومنذ مطلع التسعينات ازدادت جاذبية العقوبات الإقتصادية بالنسبة للسياسة الخارجية الأمريكية نتيجة للتحولات النوعية على نطاق العقوبات الإقتصادية الأمريكية ، إذ لم تعد الولايات المتحدة تأخذ في الحسبان مفاعيل ثنائية القطبية ، مما سهل عليها إضفاء الطابع الدولي على الإجراءات العقابية ثنائية الطرف التي تكون واشنطن أحد طرفيها ، وذلك عبر إستصدارها من خلال مجلس الأمن الدولي [٢] . حتى بات نظام العقوبات الدولية – تحديداً – في السنوات الأولى من عقد التسعينات أداةً ونهجاً لخدمة السياسة الخارجية الأمريكية تحقيقاً لأهدافها في مواجهة التحديات التي طرأت مع نهاية الحرب الباردة ، وبات إتخاذ هذه العقوبات بهذا الشكل ملازماً للعناوين اللافتة للنظام العالمي لما بعد الحرب الباردة ، ويؤكد ستيورات ايزنستات وكيل وزارة الخارجية للشؤون الإقتصادية والأعمال هذا الطرح بقوله : " إن إستخدام الولايات المتحدة للعقوبات الإقتصادية بكثرة في الآونة الأخيرة ،ناتج عن مسؤوليات الولايات المتحدة القيادية في فترة ما بعد الحرب الباردة " ، ويضيف : " أنه وبنهاية الحرب الباردة برزت هناك طائفة من القضايا المنطوية على التحدي ، وبسبب أن الولايات المتحدة أصبحت القوة العظمى المسيطرة ، فإن علينا ان نقود فيما خص هذه القضايا الجديدة التي غالباً ما تقودنا إلى إستخدام العقوبات قضايا مثل الإتجار بالمخدرات وإنتهاكات حقوق الإنسان الأساسية ، والإرهاب والأنتشار النووي ، ولقد كانت هذه القضايا مهمة دائماً ، ولكنها تميل في العادة إلى إحتلال مكانة أقل بروزاً بالمقارنة مع مشاغل الحرب الباردة ، أما الأن فقد أصبحت في المقدمة ، وكذلك فإن الأنظمة الخارجة عن القانون هي التي عادة

---

[١] Sammel P . Huntington , The Lonely Superpower , opcit . P. ٩٠ .

[٢] عبد الناصر ناصر ، مرجع سابق ، ص١٣٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ما تقوم بالمسلكيات غير المقبولة دولياً ، والعقوبات هي الطريقة المنطقية للتصدي لمثل هذه المواقف " [١] .

كما أن إنهيار المعسكر الإشتراكي وتفرد الولايات المتحدة بالهيمنة قد أدى دوراً هاماً في دفع نهج العقوبات الأمريكية لينحو في إتجاه فرض العقوبات على الحلفاء إلى جانب الأعداء ، وعلى الأفراد والشركات والمنظمات إلى جانب الدول ، بالإضافة إلى الإتجاه الأمريكي في تطبيق التشريعات الوطنية خارج الحدود ، في ظل الإسلوب الفردي في إتخاذ القرارات وتطبيق السياسات تجاه الموضوعات الدولية المختلفة [٢] .

حيث شملت قائمة العقوبات الأمريكية في حقبة ما بعد الحرب الباردة كل من الكونجو والعراق والإتحاد اليوغسلافي السابق واندونيسيا وليبريا والكاميرون وكمبوديا و إذربيجان والصومال وأنغولا وغامبيا وزامبيا والهند وباكستان وافغانستان بالإضافة إلى كوبا وغيرها من الدول ، لدرجة أن العقوبات تشمل في الوقت الحالي أكثر من نصف سكان العالـــم ، وبدرجات متفاوتة [٣] .

هذا وعلى الرغم من عدم فعالية العقوبات الإقتصادية في أغلب الحالات التي طبقت فيها العقوبات ، إلا أن الإدارة الأمريكية مستمرة في نهجها . بحيث أضحت العقوبات الإقتصادية أحد أهم الأدوات في ترسانة السياسة الخارجية الأمريكية في تعاملها مع الأخرين ، حيث يذهب ايزنستات إلى القول : " إن العقوبات تواجه تحديات أكبر بالنسبة إلى فعاليتها في ضوء الإستخدام المتزايد لها ، إلا أن هناك اوقاتاً يكون فيها من المهم للولايات المتحدة ان تشدد على قيم معينة تدافع عنها بقوة ، رغم أن فعاليتها المباشرة تكون غير قوية ، وعلينا دائماً أن نوازن بين مسؤولياتنا بأن علينا أن نقود ، أن نقحم القيم الأمريكية ، أن نحمي

---

(١) جيف مارتن ، مرجع سابق ، ص٤ .

(٢) اسامة المجدوب ، العولمة والاقليمية ، ط١ ، الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، ٢٠٠٠ ، ص٤٨ .

(٣) روبرت بيلليترو ، العقوبات من جانب امريكا هل تخدم مصالحها ام تعوقها ، جريـــدة العـــرب اليـــوم الأردنية ، العدد ٢٤٢٣ ، ٢٠٠١/٦/١٦ ، ص٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المصالح الأمريكية والعالمية ،في ميادين مثل الإرهاب والإتجار بالمخدرات وإنتشار أسلحة الدمار الشامل وبين الثمن الذي سنتكبده لناحية علاقاتنا مع الدول الحليفة ومصالحنا التجارية على حد سواء " [١] .

المطلب الثاني : – الولايات المتحدة الأمريكية وهيئةالأمم المتحدة :–

يعد مبدأ المساواة في السيادة بين جميع الدول الأعضاء ، مبدأً أساسياً من مبادئ الأمم المتحدة وفقاً للمادة الثانية فقرة واحدة من ميثاق المنظمة ، إلا أن واضعي الميثاق لم يستطيعوا الحد من مبدأ سيادة الدول الأعضاء ، وعلى وجه الخصوص الدول الخمس الكبرى والتي منحت حق الإعتراض على قرارات مجلس الأمن (حق الفيتو) [٢] .

وفي ضوء التحولات الدولية وإنتهاء الحرب الباردة بإنهيار الإتحاد السوفيتي سابقاً، لجأت الولايات المتحدة الأمريكية – كأعظم قوة دولية – إلى تسيير الأمم المتحدة من خلال مفهوم الدبلوماسية الوقائية للتدخل في الوقت المناسب والظروف المناسبة في مناطق التوتر المحتملة تحت مسميات مختلفة بما يخدم مصالحها وحلفاءها ، بإضفاء الشرعية الدولية على هذه التدخلات والقرارات المتعلقة بها [٣] ،وقد تجسد ذلك على مستويين [٤] : –

أولاً : توظيف المبادئ التي جاءت بها وثائق المنظمة الأساسية ، كالإعلان العالمي لحقوق الإنسان مثلاً ، في خطابها السياسي سبيلا أيدلوجيا للتدخل في الشؤون الداخلية للدول

---

[١] جيف مارتن ، مرجع سابق ، ص٥ .

[٢] حسن نافعة، الامم المتحدة في نصف قرن ، سلسلة عالم المعرفة ، العدد ٢٠٢ ، الكويت ، تشرين اول / اكتوبر ، ١٩٩٥ ، ص ٣٨ .

[٣] هالة السعودي ، الولايات المتحد والامم المتحدة ، في كتاب : الامم المتحدة ، ضرورات الاصلاح بعد نصف قرن من وجهة نظر عربية ، تحرير جميل مطر وعلي الدين هلال ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ١٩٩٦ ، ص٥٤ .

[٤] مازن اسماعيل الرمضاني ، مرجع سابق ، ص٢٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الأخـــرى ، في محاولة لتأمين إنسياقها وراء سياستها . وثانياً : قوامه إستخدام مجلس الأمن الدولي لإصدار قرارات تمكنها من فرض هيمنتها على الدول الرافضة لها .

إن التوظيف الأمريكي لوثائق الأمم المتحدة وبعض هياكلها الأساسية ، جعل الولايات المتحدة الأمريكية – في العموم – تبدو وكأنها المرجع الوحيد لتأويل وتفسير الأحداث الدولية ، وإتخاذ القرارات بشأنها وبما يؤمن مصالحها ، إضافة إلى ذلك أدت الهيمنة الحالية للولايات المتحدة على المنظمة الدولية إلى أن تتصرف الأخيرة وفق معايير مزدوجة جعلتها تقع في تناقض سلوكي واضح ، مما ساعد الولايات المتحدة على تهميش دورها أو تغييبه أو تعطيله في أحيان عديدة .

حيث تصر الولايات المتحدة على تسخير مجلس الأمن بإعتباره أداة دولية مؤثرة ذات قوة ملزمة ، تبرر بها قرارات الحصار أو الحظر وتسمح لها باعادة ترتيب الأوضاع الإقليمية والدولية ، وذلك رغم أن واجبات مجلس الأمن ومسؤولياته الرئيسة في حفظ السلم والأمن الدوليين ، محددة بمبادئ ومقاصد الأمم المتحدة وفقا للمادة (٢٤) من الميثاق ، ولمجلس الأمن في سبيل ذلك أن يحدد ما إذا كان هناك تهديد للسلم أو إخلال به أو كان ما وقع عملاً من أعمال العدوان ، ويقدم توصياته التي تضمن فرض العقوبات الإقتصادية وغيرها من الإجراءات وفقا للمادة (٤١) من الميثاق وإتخاذ التدابير العسكرية المناسبة لحفظ السلم والأمن الدوليين أو لإعادته إلى نصابه وفقاً للمادة (٤٢) من الميثاق [١] .

لقد برزت الهيمنة الأمريكية على المنظمة الدولية من خلال الدلائل التي برزت مع مطلع العقد الاخير من القرن العشرين عقب إنهيار الإتحاد السوفيتي ، وما ترتب من بروز الولايات المتحدة كأعظم قوة دولية ، إلى جانب زوال اثر مفاعيل ثنائية القطبية التي كانت سائدة أثناء الحرب الباردة والتي شكلت عائقاً هاماً في وجه التطلعات الأمريكية للهيمنة على المنظمة وقراراتها . وبزوال هذا القيد الهام عمدت الولايات المتحدة نحو توجيه مجلس الأمن

---

[١] منصور العادلي ، مرجع سابق ، ص١١٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الدولي في إتجاه يساير السياسة الأمريكية ويضفي غطاءً دولياً على ممارسات لا تحقق بالضرورة هدف السلم والأمن الدوليين [١] .

حيث لم تكتفي الإدارة الأمريكية بالنظر إلى الأمم المتحدة على أنها واجهة تمارس من خلالها مصالحها ، وسياستها الخارجية ، بل بالإضافة إلى ذلك جعلتها موضوعاً للصراع السياسي الداخلي بين الحزبين الجمهوري والديمقراطي أثناء الأنتخابات الرئاسية ، وهذا ما ظهر بشكل واضح في موقف الإدارة الأمريكية إزاء إعادة إنتخابات السكرتير العام للأمم المتحدة ، وإستخدامها حق الفيتو لمنع إعادة إنتخاب الدكتور بطرس غالي [٢] .

وأشار وارن كريستوفر وزير الخارجية الأسبق في إدارة الرئيس كلينتون إلى طبيعة العلاقة بين الولايات المتحدة والأمم المتحدة حيث يرى : " ان الأمم المتحدة لا يمكن أن تكون وسيلة فعالة للمشاركة في تحمل أعبائنا العالمية ، ما لم نشارك في عبء دعمها ، ولكن في نهاية المطاف ، سنحتفظ لأنفسنا دائماً بخيار العمل منفردين عندما تتعرض مصالحنا الحيوية للخطر" ، وكما قال الرئيس: " فإن شعارنا في هذه الحقبة يجب ان نعمل معاً حيث يمكن ، ومنفردين حيث يجب " [٣] .

وتدعم مندوبة الولايات المتحدة الدائمة السابقة لدى الأمم المتحدة مادلين أولبرايت وجهة النظر هذه بالقول " ان العمل عبر المنظمات الدولية التعددية المتمثلة بالمنظمات الدولية كالأمم المتحدة هو أنجح الوسائل لخدمة المصالح الأمريكية ، فمؤسسات الأمم المتحدة ستضفي الشرعية الدولية على القرارات الأمريكية والغربية بصورة عامة ، كما تم في حرب الخليج الثانية ، وفرض الحظر على العراق وليبيا ، والتدخل في هايتي ، كما ستمكن الولايات المتحدة من عزل الدول المناوئة ووصفها بالخروج على الشرعية الدولية " [٤] .

---

[١] التقرير الاستراتيجي العربي ، ط١ ، ١٩٩٧ ، مركز الدراسات الاستراتيجية بالأهرام ، القاهرة ، فبراير ، ١٩٩٨ ، ص٨٢ .

[٢] منصور العادلي ، مرجع سابق،ص١١٠ .

[٣] وارن كريستوفر ، مرجع سابق ، ص١٩٨ .

[٤] حسن الحاج علي ، مرجع سابق ، ص٥٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفي سياق هذه النظرة للعلاقة بين الولايات المتحدة والأمم المتحدة ، تبرز الولايات المتحدة المهيمنة على مجلس الأمن – من خلال عدم قدرة الدول الأخرى لإستخدام حق النقض الفيتو في مواجهة القرارات الأمريكية ، لأسباب مختلفة تتعدد من الابتزاز والضغط والتهديد إلى الرشوة – ، القدرة على تقرير الظروف التي تستعمل فيها عقوبات الأمم المتحدة والتي تتحول في بعض الأحيان إلى أداة للسياسة للخارجية الأمريكية ، وفي أية ظروف تفرض على دولة ما عقوبات من قبلها وحدها ، دون الرجوع إلى مجلس الأمن الدولي [١].

لقد لجأت الولايات المتحدة إلى فرض العقوبات الإقتصادية بشكل كبير إلا أنه ومع إنهيار الإتحاد السوفييتي ، وسيطرتها على المنظمة الدولية أخذت تحرص على وجود غطاء مناسب لما تنوي القيام به ضد خصومها .

حيث أدى انفراد الولايات المتحدة بالقيادة العالمية بعد إنتهاء الحرب الباردة ، إلى محاولتها تدويل نزوعها الدائم لإستخدام آلية العقوبات الإقتصادية ضد الدول التي تدخل في صراعات معها أو تعتبرها معادية لها ، في ظل الإفراط والمزاجية التي تتعامل بها الولايات المتحدة بفرضها للعقوبات الفردية من قبلها ، أو بقيادتها لحملات فرض عقوبات دولية على هذه الدولة أو تلك وفي ظل ازدواج المعايير الذي تتعامل به مع دول العالم .

من ناحية أخرى وفي ظل علاقة الهيمنة التي تمارسها الولايات المتحدة تجاه المنظمة الدولية ، نجد أن الولايات المتحدة والتي تمثل القطب الرئيسي في عالم اليوم – والتي من المفترض أن تساهم بما يقارب من ٢٥ % من قيمة الاشتراكات السنوية المقررة في ميزانية المنظمة – تمتنع عن الوفاء بكامل التزاماتها المادية كوسيلة للضغط على المنظمة الدولية لمسايرة الإتجاه الأمريكي في السيطرة والهيمنة ، مما يزيد من حدة الأزمة المالية للمنظمة والتي تزداد وطأة سبب ت أخر الدول عن دفع اشتراكاتها في الميزانية العادية أو في عمليات السلام [٢].

---

[١] الكتاب الاستراتيجي السنوي ،العقوبات الاقتصادية ، دمشق ، مركز المعلومات القومي، الإصدار الثاني ، الجزء الأول ، ١٩٩٩ ، ص٤١٩ .

[٢] منصور العادلي ، مرجع سابق ، ص١١١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفي تعبير صريح من الولايات المتحدة عن أن فلسفة الحاجة باتت تحكم النظر إلى المنظمة الدولية وليس الرغبة في الأنضواء تحت لواء تلك المنظمة تجسيداً للإرادة الجماعية فقد أعلنت الولايات المتحدة انسحابها من منظمة الأمم المتحدة للتنمية والصناعة اليونيدو ومن قبل بعدة سنوات – انسحابها من منظمة الأمم المتحدة للفنون والثقافة اليونسكو ، مؤكدة بذلك أنها لم تعد مستعدة للمشاركة في التز أما تها تجاه الدول الفقيرة والتي كانت قد قبلت بها في ظروف مختلفة [١] .

تأسيساً على ما سبق يظهر بوضوح أن الولايات المتحدة بإعتبارها القوة العظمى الأولى ، تلجأ إلى توظيف الأمم المتحدة كأداة لتحقيق مصالحها ومصالح حلفائها فيما يتعلق بالإستخدام المتزايد للعقوبات الإقتصادية الفردية والجماعية بعد فترة الحرب الباردة ، من خلال إضفاء الشرعية الدولية على سلوكياتها الدولية وإستخدام المبررات الإنسانية والإجتماعية والبيئية والإقتصادية ذات البعد الأخلاقي والقانوني لتبرير هذا الإستخدام المتزايد للعقوبات الإقتصادية .

المطلب الثالث : – الولايات المتحدة الامريكية والقانون الدولي

يرتكز القانون الدولي على المعاهدات التعاقدية الجماعية ، والتي تقوم منذ نهاية الحرب العالمية الثانية على أساس ميثاق الأمم المتحدة ، وتثور إجراءات مواجهة خروج أي دولة عضو في الأسرة الدولي على المعاهدات أو الإتفاقات التي التزمت بها في ثلاث حالات هي : الإعتداء العسكري على دولة ذات سيادة ، أو خرق إتفاقات أو معاهدات دولية ، أو القيام بأعمال أو ممارسة سياسات من شانها تهديد السلم والأمن الدوليين .

يعرف الدكتور حامد سلطان قواعد القانون الدولي بأنها : تلك الأحكام المستقرة في العلاقات الدولية والتي يترتب على مخالفتها قيام مسؤولية قانونية دولية ، سواء كانت تلك

---

[١] المرجع السابق نفسه ، ص١١١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الأحكام مستقرة وثابتة عن طريق العرف أو المبادئ العامة للقانون : فيكون لها صفة العمومية ، أو كانت ثابتة عن طريق المعاهدات الدولية الملزمة لأطرافها فقط [١].

لقد أدى الواقع الدولي إلى إثارة جدلاً واضحاً فيما يتعلق بإلزامية قواعد القانون الدولي وجزاءاتها التي توقّع على المخالفين بالمقارنة مع القوانين الداخلية للدول ، والحقيقة أن هذا الواقع الدولي لا يعني بتاتاً أن قواعد القانون الدولي غير ملزمة أو أنها غير مؤيدة بأي رادع جزائي ، إذ أن الروادع الجزائية موجودة في القانون الدولي وعلى مستويات عدة ، ولكن المشكلة هنا في عدم إمكانية إيقاع هذا الجزاء بسبب التأثير السلبي لعلاقات القوى السائدة في المجتمع الدولي ، وللمزاجية والهيمنة التي تمارسها بعض القوى من خلال سياسة الكيل بمكايلين [٢].

هذا وعلى الرغم من أن فترة الحرب الباردة قد شهدت إستمراراً للقضايا محل الخلاف بين المعسكرين ، إلا أن الإحصائيات سجلت تزايد اللجوء إلى القانون الدولي والأسانيد القانونية لدعم السلوك الذي يتبعه أحد الأطراف في العلاقات الدولية ، ولقد بدأت الحاجة تظهر أكثر فأكثر لقيام القانون الدولي بدور فاعل في الحياة الدولية وخاصة بعد إنتهاء الحرب الباردة ، وقيام دول العالم الثالث بجذب الإهتمام نحو أهمية الدور الذي يلعبه القانون الدولي في العلاقات الدولية ، وهو ما أدى إلى إعلان الأمم المتحدة أن الحقبة الحالية خلال عقد التسعينات هي حقبة القانون الدولي [٣].

- المنظور السياسي لدور القانون الدولي :

لم تعمل الإدارة الأمريكية خلال فترة الحرب الباردة على وضع حدود قانونية لسياساتها وسعت للعمل بحرية لمحاربة العدو الأيدلوجي ، ويظهر ذلك بشكل واضح بداية

---

[١] حامد سلطان وآخرون ، القانون الدولي العام ، ط٤ ، دار النهضة العربية ، القاهرة ١٩٨٧ ، ص١٢.

[٢] إحسان الهندي ،مرجع سابق ، ص١٣.

[٣] المرجع نفسه،ص١٠٩ .

[٤] منصور العادلي ، مرجع سابق ، ص١٠٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

في فرض العقوبات الإقتصادية تجاه العديد من دول العالم وبالذات الإتحاد السوفيتي وكتلته الإشتراكية بالإضافة إلى التدخل الأمريكي في الحرب الفيتنامية وغيرها من التدخلات ، ذلك أن الحياة الدولية في تلك الفترة كان يحكمها توازن القوى بين المعسكرين الغربي والشرقي [١].

مع سقوط الإتحاد السوفيتي وبروز الدور الأمريكي بعد نهاية الحرب الباردة ، بدى واضحاً أن أغراض السياسة الخارجية الأمريكية وعوامل السيطرة الداخلية هي التي باتت تحاول أن تحكم هذا العالم . لذلك فإن الدور الذي يلعبه القانون الدولي في السياسة الخارجية الأمريكية يكون من خلال مؤسسات صنع القرار في واشنطن التي تقوم بتفسير قواعد القانون الدولي في ظل العوامل السياسية التي تقف خلفها ، وذلك على خلاف القواعد العامة التي تأخذ بأحكام المحاكم وكتابات الفقهاء وقرارات المنظمات الدولية ومبادئ العدل والإنصاف كمصادر يستعان بها للاستدلال على وجود القاعدة القانونية ومدى تطبيقها ، ومدى شرعية الأفعال الصادرة عن الدولة في ضوء القواعد القانونية [٢].

حيث يتحدد المنظور الأمريكي للقانون الدولي وفقاً للنقاط التالية [٣]:

١ – الإهتمام بصفة أولية بالمصالح القومية الأمريكية ، وبذلك يجب أن تكون الإتجاهات القانونية أكثر ميلاً للدفاع عن تلك المصالح أولاً .

٢ – الإهتمام بالقانون الدولي من خلال رؤية صنّاع القرار في الحكومة الأمريكية ، وخاصة الكونغرس والإدارة الأمريكية .

٣ – الإهتمام بالقانون الدولي كعامل من العوامل التي تدخل في الحسبة السياسية بالنظر إلى المصلحة القومية على المدى القصير ، وما يتفق مع الرأي العام ورأي الناخب الأمريكي .

---

[١] منصور العادلي ،مرجع سابق،ص١٠٩ .

[٢] المرجع نفسه ، ص١٠٩ .

[٣] David P . Forsythe , The Politics of International Law , US . Foreign Policy reconsidered , Lynne Rienner Publishers . ١٩٩٠ . PP.١٤٤ – ١٥٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٤ – عدم الإهتمام في وضع السياسة الأمريكية ، بالطريقة التي تُرجع النظر إلى العالم ككلٍ له نظامه القانوني .

٥ – محاولة التغيير بالقوة وإرجاع التدخل بإسم الديمقراطية وحقوق الإنسان ، وكلا الموقفين أستخدمت فيها الإدارة الأمريكية القوة من خلال أداتي الإكراه الرئيسيتين القوة العسكرية والعقوبات الإقتصادية وذلك بإستخدام مبادئ وسياسات مقبولة في الداخل ، بينما ووجهت بإنتقادات واضحة في الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية بإعتبارها إنتهاكاً للقانون الدولي .

وفقاً لهذه النظرة أدت واشنطن دورها في تحقيق مصالحها وفي التعامل مع التحديات المختلفة التي تواجهها ، من خلال الإهتمام القائم على السياسة الواقعية بلا اكتراث بالقانون الدولي إلا إذ ا أمكن إستغلاله لتحقيق المصالح الأمريكية ، وقد بين نعوم تشومسكي الأكاديمي الأمريكي المعارض ، أن الولايات المتحدة عدّت دائماً الدبلوماسية والقانون الدولي عائقاً مزدوجاً ، إلا إذ ا أمكن تسخيرهما على نحو مفيد ضد العدو [١].

بناءً على الإستخدام المتزايد للعقوبات الإقتصادية كأداة في السياسة الخارجية الأمريكية ، تثور الإنتقادات المستمرة داخل أروقة الأمم المتحدة وخارجها حول إنتهاك هذه العقوبات للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة الذي يعد أحد المصادر التي يبنى عليها هذا القانون . وهنا تبرز مسألة شرعية العقوبات الفردية والجماعية ، ففي حين تعتبر العقوبات جائزة كتدابير عملية مضادة لإنتهاك القانون الدولي وفقاً للمادتين ٤١ و ٤٢ من ميثاق الأمم المتحدة [٢]، فإن العقوبات التي تفرضها دولة على دولة أخرى بصورة تعسفية – دون الإستناد إلى ميثاق دولي – تعتبر عقوبات غير شرعية ، إلا في حالة واحده وهي إذ ا

---

[١] جيف سيمونز ، مرجع سابق ، ص٢٣٥.

[٢] محمود حيدر ، الأمم المتحدة من الحرب الباردة إلى العولمة المفتوحة : وجه عالم بلا يقين ، مجلة الطريق ، العدد (١) ، يناير – فبراير ، ٢٠٠١ ، ص٣٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قامت الدولة بفرض عقوبات على دولة أخرى كعمل من أعمال الرد بالمثل وليس كعمل انتقامي [١]، ومن خلال تعامل الولايات المتحدة مع العقوبات الإقتصادية يتضح وفقاً لما سبق أن أغلب حالات فرض العقوبات قد تمت من قبل الولايات المتحدة وفقاً لمصالحها أولاً وأخيراً ، دون أي اعتبار للشرعية الدولية المتمثلة بمجلس الأمن والقانون الدولي ، إنطلاقاً من المزاجية وسياسة الكيل بمكايلين التي تنتهجها الإدارة الأمريكية في تعاملها مع الدول والمنظمات الدولية ، فهي من ناحية تفرض العقوبات الإقتصادية على الدول المختلفة وفقاً لمقاييسها في اعتبار هذه الدول منبوذةً وخارجةً على القانون ، أم أنها مطيعة وتدعم الأهداف والمصالح الأمريكية ، ومن ناحية أخرى تعمل الولايات المتحدة على حماية أصدقائها وحلفائها من إمكانية التعرض للعقوبات ، من خلال التهديد بإستخدام حق النقض الفيتو ضد أي قرار من هذا القبيل ، دون أي اعتبار للقانون الدولي والمنظمة الدولية إلا بالقدر الذي يحقق مصالحها .

---

[١] عزيز عبد المهدي الرادم ، المقاطعة العربية لإسرائيل ، مركز الأبحاث الفلسطينية ، مطبعة علاء ، سلسلة دراسات فلسطينية ، رقم ١٤ ، بغداد ، ١٩٧٩ ، ص١٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثالث

آثار وفعالية العقوبات الإقتصادية الأمريكية

مع تسارع الإجراءات العقابية المطبقة من قبل الولايات المتحدة الأمريكية ، وإتساع نطاقها بشمولها ما يزيد عن ١٠٠ دولة تضم أكثر من نصف شعوب الأرض ، لم تعد تداعيات هذه العقوبات الإقتصادية والإجتماعية والسياسية مقتصرة على البلدان والشعوب المعرضة لهذه العقوبات الإقتصادية ، بل ان هذه التداعيات إتسعت لتؤثر سلباً على المصالح الإقتصادية والسياسية للولايات المتحدة نفسها ، من خلال الآثار السلبية التي اصابت الإقتصاد الأمريكي أفراداً وشركات ، وعلاقة الولايات المتحدة مع حلفاءها واصدقائها .

ويهدف هذا الفصل إلى :-

١- بيان مدى التأثير السلبي للعقوبات الإقتصادية على الولايات المتحدة الأمريكية والنتائج المترتبة على ذلك .

٢- بيان مدى فعالية إستخدام العقوبات الإقتصادية التي تفرضها الولايات المتحدة منفردةً ، أو عن طريق المنظمة الدولية ، من خلال دراسة حالات السودان و ليبيا وإيران والعراق .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول

آثار العقوبات الإقتصادية على مصالح وعلاقات الولايات المتحدة الأمريكية

المطلب الأول : الآثار السلبية للعقوبات الإقتصادية على المصالح الإقتصادية الأمريكية :

أدت العقوبات الإقتصادية الأمريكية الأحادية الجانب إلى آثار سلبية على الإقتصاد الأمريكي شركات وأفراد ، حيث أن فرض هذه العقوبات على دولة أو دول متعددة يؤدي إلى زيادة التكاليف بالنسبة للإقتصاد الأمريكي ، حيث أن هناك كلفة على الشركات الأمريكية ومستخدميها من ناحية إنخفاض الصادرات إلى الخارج ، وإنخفاض الإستثمار وفقدان الاسواق في الخارج . وهذا على اية حال جزء صغير فقط من الضرر الكلي الذي تشكله العقوبات الإقتصادية أحادية الجانب على الإقتصاد الأمريكي ، وحتى بعد رفع العقوبات فإن الشركات الأمريكية تحتاج إلى سنوات لإستعادة حصتها في الأسواق التي فقدتها لصالح المنافسين الأجانب في البلدان المستهدفة بينما كانت العقوبات سارية [١].

يشير ستيورات ايزنستات وكيل وزارة الخارجية للشؤون الإقتصادية والأعمال إلى التأثير السلبي للعقوبات الأحادية على الإقتصاد الأمريكي بالقول : " ندرك بشكل خاص أن العقوبات الأحادية لها ثمن تدفعه مصالحنا الإقتصادية ، فعلى سبيل المثال يعني فرض عقوبات بعدم تصدير منتجات امريكية إلى دولة معينة فقداناً لفرص تصديرية أمريكية وفقداناً لوظائف – لا نتيجة لتوقف المبيعات في بداية فرض العقوبات المذكورة – بل غالباً ما يستمر هذا الأثر لسنوات بعد توقف المبيعات خصوصاً في أسواق تنافسية أو حديثة " ، ويضيف ايزنستات : " يمكن للعقوبات أن تلحق أضراراً شديدة بالعلاقات الأمريكية مع الدولة المستهدفة بالعقوبات ، وتلحق أضراراً حتى بالأعمال التي ليست على علاقة مباشرة بالقطاعات التي تتضمنها العقوبات ، فمثلاً يمكن بعد فرض عقوبات على تصدير منتجات أمريكية إلى دولة معينة أن تسحب المكونات الأمريكية من منتجات تصنّعها مؤسسات غير

---

[١] Robert P. O'Quinn, opcit , P.١٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أمريكية ، ويمكن أيضاً أن تستبعد الشركات الأمريكية من الشركات المتعددة الكبرى التي تتعامل مع دولة تفرض عليها العقوبات " [١].

ويدعم ريتشارد هاس مستشار الرئيس الأمريكي الحالي بوش ما ذهب إليه ستيوارت ايزنستات ، بالقول : " إن العقوبات الإقتصادية قد تكون مكلفة للإقتصاد الأمريكي شركات وأفراد ، حيث أن أضرار العقوبات لا يمكن تقديرها بشكل كامل وذلك لأنها لا تظهر في قوائم الميزانية ، ومع ذلك تؤدي العقوبات إلى تقليل موارد الشركات والأفراد في الولايات المتحدة ، وهذه الخسائر لا يمكن أن تحسب فقط في خسائر المبيعات ولكن أيضاً تؤدي إلى فقد الإستثمارات لأهم إحتياجاتها على المدى البعيد والمتمثلة بالتكنولوجيا ، والمواد الخام والمعدات " [٢].

بناء على ما سبق يتبين مدى التأثير السلبي للعقوبات الإقتصادية الأمريكية أحادية الجانب على الإقتصاد الأمريكي ، من خلال الآثار السلبية المتعددة التي تتمثل في [٣]:

١ – فقدان الفرص التصديرية لأسواق الدول المستهدفة ، حيث تراجعت الصادرات الأمريكية جراء العقوبات إلى أكثر من ٢٠ مليار دولار سنوياً ، مما أدى إلى فقدان نحو ٢٠٠ ألف فرصة عمل نتيجة للسياسة الخارجية الأمريكية فيما يتعلق بالعقوبات والتي أدت إلى عرقلة التز أما ت المجهزين الأمريكيين ، والتوزيع الدولي للسلع والخدمات الأمريكية إلى مدى أعظم بكثير من حكومات أي من المنافسين الأجانب .

---

[١] جيف مارتن ، مرجع سابق ، ص٥ .

[٢] ريتشارد هاس ، الولايات المتحدة وفعالية العقوبات الأحادية ، المجموعة الإعلامية الدولية ، مجلة قراءات ، العدد الثاني ، السنة الرابعة ، فبراير ٢٠٠٠ ، ص٧٤ (الكلمة التي ألقيت في اللجنة التجارية بالكونغرس الأمريكي في ٢٧ / أيار / ١٩٩٩) .

[٣] Richard N . Hass , opcit , P . ٧٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢ – فقدان الشركات الأمريكية لمواقعها وشركاتها التابعة الأجنبية وإستثماراتها في البلدان المستهدفة ، وتراجع توظيفاتها الإستثمارية هناك لمصلحة منافساتها الأوروبية وتقوية المنافسين الأجانب .

٣ – فقدان فرص المبيعات الأولية وخدمات ما بعد البيع ، بالنسبة للسلع المصدرة للخارج مثل عقود الخدمة والتطوير وقطع الغيار مما يؤدي إلى إستمرار التأثير السلبي على الإقتصاد الأمريكي لعدة سنوات [١] .

٤ – العقوبات الإقتصادية الأمريكية أحادية الجانب لها تأثير طويل الأجل على أساس الثقة بين الشركات الأمريكية وزبائنهم الأجانب حتى في البلدان غير الخاضعة للعقوبات ، حيث يؤدي الميل المتزايد للولايات المتحدة لفرض العقوبات الإقتصادية الأحادية الجانب إلى تقويض الثقة بالشركات الأمريكية ، ومؤسساتها الفرعية كشركاء في العمل ، وتفادي الدول الأخرى وشركاتها الإعتماد على السلع الأمريكية [٢].

٥ – إضعاف المنافسة الإقتصادية الأمريكية في اسواق البلدان الثالثة ، التي تتأثر بالعقوبات بشكل أو بأخر ، ومن ضمنهم أكثر الشركاء أهمية بالنسبة للولايات المتحدة ، نتيجة لتطبيق عقوبات الإمتداد الإقليمي والتي تتمثل بمحاولات إجبار الشركاء التجاريين في البلدان الثالثة على الإلتزام بالعقوبات الأحادية الجانب الأمريكية مثل قانون هيلمز برتون الذي يعاقب الشركات الأجنبية التي تستثمر في منشآت كوبية ، حيث يؤدي مثل هذا الإجراء إلى الإضرار بسمعة الشركات الأمريكية كشركاء عمل موثوقين ومصادر تموين [٣] .

---

[١] Robert P. O'Quinn, opcit , P.١٦ .

[٢] Ibid . , P. ١٧ .

[٣] الولايات المتحدة تعاقب نفسها ، ترجمة امل الشرقي ، العرب اليوم العدد ١٥٢١ ، الاردن ، ٢٠٠١/٧/٢٣ ، نقلاً عن الايكونمست البريطانية ، ص٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٦ – فقدان السوق الأمريكية للإستثمارات الأجنبية ، نتيجة لخوف الشركات من تأثيرات العقوبات ذات الامتداد الإقليمي التي تعاقب الشركات الاجنبية ، ففي بعض هذه الحالات تلجأ الشركات إلى إجراء معاكس يتمثل في إنسحاب تلك الشركات من العمل في الأسواق الأمريكية بدلاً من إنسحابها من أسواق تلك الدول ، حيث قامت شركة لوك اديل النفطية الروسية على سبيل المثال ، بتحويل إستثماراتها في أسواق البورصة النيويوركية إلى بورصة لندن ، لتفادي مواجهة العقوبات الأمريكية نتيجة للتعامل مع العراق [١] .

٧ – تراجع فرصة الشركات الأمريكية – في أغلب الأحيان – بالعودة إلى اسواق البلدان المستهدفة بالعقوبات لإستعادة حصتها قي تلك الاسواق بعد رفع هذه العقوبات عنها ، نتيجة للشعور العدائي لدى هذه الدول تجاه الولايات المتحدة الأمريكية والذي ينسحب بالمحصلة إلى الشركات الأمريكية ، وما يترتب عليه من فقدانها للفرص الإستثمارية في تلك البلدان نتيجة لحلول المنافسين الاجانب بدلا من الشركات الأمريكية في تلك البلدان [٢] .

٨ – تأذي مصالح السياسة الخارجية الأمريكية والمخاطرة بالعلاقات السياسية والتجارية بين الولايات المتحدة والدول التي تعتبرها طرفاً ثالثاً ، نتيجة للتهديد بفرض العقوبات الثانوية لردع بعض الأفراد والشركات من الدخول في الفعاليات التجارية المحرمّة ، حيث يؤدي هذا التهديد إلى زيادة الشعور المعادي للولايات المتحدة ، ويهدد مستقبل منظمة التجارة العالمية القائمة على الإقتصاد الحر وإزالة الحواجز ، وتؤدي كذلك إلى صرف الأنتباه عن السلوك الإستفزازي لحكومات الدول الهدف ، وجعل الحلفاء الأوروبيين أقل رغبة للعمل مع الولايات المتحدة في تشكيل السياسات لمواجهة تحديات ما بعد الحرب الباردة [٣].

---

[١] المصدر نفسه ، ص ٨ .

[٢] جيف مارتن ، مرجع سابق ، ص٧ .

[٣] Richard N . Hass , Sanctions Madness , Opcit , P . ٧٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني : الولايات المتحدة ومراجعة سياسة العقوبات

أصبحت العقوبات الإقتصادية منذ أكثر من عقد من الأسلحة الرئيسية في ترسانة الولايات المتحدة ، وتخضع حالياً ما يقارب من ١٠٠ دولة لهذه العقوبات ، وتتنوع الأسباب وتتدرج من إقدام بعض الدول على إعطاء مواصفات مخالفة لمنتجاتها بداية ، ونهاية بارتكاب البعض الأخر لإنتهاكات فاضحة لحقوق الإنسان والإتجار بالمخدرات والإضرار بمصالح الولايات المتحدة الأمريكية ، ونتيجة لتسارع الإجراءات العقابية لم تعد الآثار السلبية لهذه العقوبات تقتصر على الأطراف المستهدفة ، بل تعدتها إلى الإضرار بمصالح الولايات المتحدة الإقتصادية وعلاقتها مع الدول الأخرى .

بناءً على هذه المظاهر أخذت تتبلور وبشكل واضح مواقف إحتجاج معارضة لنظام العقوبات الأمريكية ، على المستويين الرسمي والشعبي ، والتي إنتقلت مع منتصف التسعينات إلى أروقة البيت الأبيض والكونغرس الأمريكيين وبلغت الذروة في تموز / ١٩٩٨ ، بالإعلان عن تشكيل ما يعرف بـــ " الحركة المناوئة للعقوبات " التي يتزعمها السيناتور الديمقراطي لي هاملتون والسيناتور الجمهوري ريتشارد لوغار وإلى جانبها ٣٥ نائباً من كلا الحزبين الكبيرين ، والتي تهدف إلى الحد من إستخدام العقوبات الإقتصادية ودفع الإدارة الأمريكية إلى تخفيض بعض القيود عن التجارة والحيلولة دون فرض قيود أخرى [١].

تمتعت هذه الحركة بأهمية نسبية في ظل مؤشرين هامين يتمثلان بما يلي :

١- الفشل المتكرر للعقوبات ولا سيما عندما يتم تطبيقها من جانب واحد ، وهو حال معظم العقوبات الأمريكية المفروضة ، حيث يقول الخبراء ان العقوبات تتطلب لتطبيقها توفير درجة من السيطرة تزداد صعوبة يوماً بعد يوم في هذا العالم المعولم ، الذي أبرز لاعبين مستقلين باتوا قادرين على توفير البضائع المطلوبة ولا يمتثلون للقرارات الحكومية مثل الشركات والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الإرهابية ، ففي الحالات الأكثر حساسية ضد العراق و إيران كما ضد يوغسلافيا وكوبا فشلت العقوبات في تحقيق أغلب أهدافها ، بل ان استحقاقات هذه الحالات بدأت تنعكس على الولايات المتحدة من خلال تفكك التحالف الذي شكلته الولايات المتحدة ورائها لفرض العقوبات ضد العراق و إيران ويوغسلافيا ، عبر معارضة روسيا وفرنسا والصين [٢] .

---

[١] توفيق المندراوي، مرجع سابق،ص٦٥ .

[٢] باول يتمرد على عقد كامل من السياسة الخارجية ، ترجمة جريدة الحدث الاردنية ، العدد ٢٦٥ ، ٢٠٠١/١/٢٩ ، ص٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢- تبدو العقوبات الثانوية – كقانون داماتو وقانون هيلمز برتون التي تفرض عقوبات على الشركات والأفراد غير الأمريكيين – وكأنها تستهدف الشركات الاوروبية وغيرها من الشركات أكثر من إستهدافها لكوبا و إيران والعراق ، مما أدى إلى إثارة النزعات السياسية والإقتصادية مع الإتحاد الاوروبي وبالذات في أعقاب توقيع بعض الشركات الفرنسية والإيطالية لعقود نفطية مع ليبيا وإيران ، وإتهام بعض اصدقاء واشنطن لها بأنها ترغب في فرض هيمنتها دون إعتبار لمصالح الأخرين ، وأن هذا الحظر هدد في أوقات عديدة بتقويض مكانة الولايات المتحدة وزعامتها عالمياً [١] .

كما تواجه الإدارة الأمريكية الحالية إدارة جورج بوش الابن إنتقادات عنيفة من قبل الشركات ورجال الأعمال الذين تأثرت مصالحهم من جراء فرض العقوبات ، وقد عبر جيري جاسينوسكي رئيس جمعية الصناعيين الوطنية بأمريكا عن هذه العقوبات الفردية بقوله : " ثمة فكرة تشبه ما يصدر عن شخص تنتابه نوبة غضب وانفعال ، مفادها أن على الأمريكيين أن يفعلوا أي شيء ولو أضر بهم . إن ما نود أن نقوله اليوم : أن هذه العقوبات لا تغير ولا تخدم غرضاً ، فهي لا تغير في سلوك الدول المستهدفة ، بل أنها تؤدي إلى الاضرار بالشركات والأفراد الأمريكيين " [٢] ، ويتذرع جاسينوسكي بالتقرير الذي أصدرته جمعية الصناعيين الوطنية والذي يؤكد ان ما يقارب من ١٠٠ دولة تتأثر حالياً بالعقوبات الإقتصادية الأمريكية ، والتي أدت إلى خسارة ما يقارب من ٢٠ مليار دولار كفرص تصديرية ، وما يترتب عليها من فقدان ٢٠٠ فرصة عمل بالنسبة للعمال الأمريكيين [٣] .

وأظهر عدد من الدراسات الصادرة عن مجموعات الضغط والحركات المناوئة للعقوبات الأثر السلبي للعقوبات على الشركات الأمريكية خصوصاً في مجال الطاقة ، من خلال فرص الإستثمار والتصدير الضائعة [٤] .

---

[١] الحظر الاقتصادي الاميركي بين الفشل والخسائر المرتفعة ، جريدة الاسواق ، مرجع سابق ، ص١٠ .

[٢] حسن قطامش ، مرجع سابق ، ص٧٣ .

[٣] جمال مظلوم ، الحروب الاقتصادية : نظرة مستقبلية ، السياسة الدولية ، عـــدد١٤٥ ، يوليـــو ٢٠٠١ ، ص٢٣٣ .

[٤] حسن قطامش ، مرجع سابق ، ص٧٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقبل نحو خمس سنوات في ١٩٩٧ تسلم الكونجرس مقترحاً تشريعياً بإسم لائحة إصلاح العقوبات تتضمن تقييد إصدارها – العقوبات – من جانب الرئيس والكونجرس في نواح عدة [١] وهي :-

- أن تنص بوضوح على موعد للمراجعة أو الرفع .

-إن تترافق مع تقرير عن تأثيرها المحتمل على المصدّر الأمريكي من جهة ، والحكومة أو الجهة المستهدفة من جهة أخرى .

- إعطاء الرئيس حق الإلغاء أو الوقف .

- خفض عرقلة الإغاثة الإنسانية إلى الحد الأدنى الممكن .

- تحديد الأشخاص الذين تسببت سياساتهم في فرض العقوبات وبذل الجهد لتركيزها عليهم .

لكن اللائحة بالرغم من بعض الدعم لها في الكونجرس ومن المنظمات في أوساط العمال مثل المجلس الوطني للتجارة الخارجية وجمعية الصناعيين الوطنية لم تحظ إلى الأن بما يكفي من الدعم لإقرارها من قبل السلطتين التشريعية والتنفيذية [٢].

وفي كلمة له أمام اللجنة التجارية بالكونجرس الأمريكي في ٢٧/ايار/١٩٩٩ يشير ريتشارد هاس إلى الآثار السلبية للعقوبات على الإقتصاد الأمريكي وعلى البلدان المستهدفة وعلاقة الولايات المتحدة بالمجتمع الدولي ، ويدعو إلى تغير جذري في التفكير بإستخدام العقوبات الإقتصادية كأداة جدية من أدوات السياسة الخارجية ، من خلال عدة توجيهات تمثلت بما يلي [٣] :-

١-ضرورة إصدار الحكومة الأمريكية لتقرير سنوي عن كل العقوبات الأحادية الجانب ، تحلّل من خلاله التأثير المزدوج للعقوبات على الحكومة المستهدفة والشركات الأمريكية .

---

[١] روبرت بيلليترو ، العقوبات من جانب الولايات المتحدة هل تخدم مصالحها ام تعيقها ، ترجمة جريدة الاسواق الاردنية ، العدد ٢٤٢٣ ، ٢٠٠١/٦/١٦ ، ص١٤ .

[٢] هل ينبغي تخفيف العقوبات في كل مكان ، ترجمات ، جريدة العرب اليوم الأردنية ، العدد ١٣٨٩ ، ١٣ / ٣ / ٢٠٠١ ، ص١٠ .

[٣] ريتشارد هاس ، مرجع سابق ، ص٧٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢- ضرورة إتباع سياسة التدرج في فرض العقوبات والمتمثلة بـــ :

* العزلة الدبلوماسية

* إستشارة الحلفاء فيما يتعلق بفرض العقوبات المتعددة الأطراف

* إتخاذ الإجراءات المضادة المحدودة مثل تأجيل أو خفض أو إنهاء التبادلات التربوية والعلمية والثقافية ، وتحديد سفر ممثلي البلاد الحكومية ، .... الخ .

* فرض العقوبات ضمن معايير محددة وأهداف واضحة ومراجعتها من حين إلى أخر .

كما يشير ترنت لون زعيم الأغلبية في مجلس الشيوخ الأمريكي إلى الرغبة في إعادة النظر في سياسة العقوبات الأمريكية ، قائلاً " أنه لمن السهل أن نقوم بفرض العقوبات الإقتصادية على الشعوب ، والحقيقة أن ذلك لن يؤدي في جميع الحالات ، المهمة على الوجه الأكمل . ولذا نتوقع إيجاد رؤية جدّية حول كيفية إستخدام وإساءة إستخدام العقوبات ، فثمة العديد من الجماعات الصناعية والزراعية والتجارية بما فيها رجالات الصناعة النفطية ممن يفضلون عمل الإدارة الأمريكية على تخفيف العقوبات إلى حد كبير " [١] ، ونتيجة للإستخدام المتزايد للعقوبات ، فقد غدى هذا الإستخدام همّاً متزايد القلق بالنسبة للكونجرس الأمريكي ، فقد هاجم المشرعون الأمريكيون قرارات الرئيس وحاولوا الحد من مقدرته على التصرف من جانب واحد ، فحتى الزعماء منهم المؤيدون تقليدياً لفرض العقوبات الصارمة - وخاصة ضد كوبا - عبروا عن قلقهم من الإجراءات التجارية أحادية الجانب ، ومن التأثيرات العكسية لها على المزارعين الأمريكيين [٢] .

نتيجة للإحتجاجات والإنتقادات التي واجهتها الإدارات الأمريكية في عقد التسعينات ، بدأت فكرة إعادة النظر في العقوبات الإقتصادية ، وإعتبارها أداة جدية للسياسة الخارجية في مرحلة متأخرة من سنوات إدارة الرئيس بيل كلينتون ، يقول أنطوني لايك المستشار الأمني للرئيس السابق بيل كلينتون : " لقد نَمتْ العقوبات التي نفرضها على العالم بصورة

---

[١] Robert P. O'Quinn , opcit , P.٢٤ .

[٢] جوستن براون ، الولايات المتحدة ، التراجع عن سياسة العقوبات،العرب اليوم الاردنية ، العدد ١١٤١ ، ٢٠٠٠/٧/٩ ، ص٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فوضوية ، سواء من خلال الجهد الهائل في الكونجرس وأيضاً من خلال القرارات التي تضعها السلطة التنفيذية ، بخصوص السماح بالتصرف في مشاكلنا دون الحاجة إلى اللجوء للحرب " [١] .

وفي تحول تدريجي للسياسة الأمريكية ، عملت إدارة الرئيس السابق بيل كلينتون على تخفيف العقوبات المفروضة على بعض الدول التي تعتبر من ألد خصومها ، ففي السنتين الأخيرتين من عقد التسعينات ، أفادت كوريا الشمالية وكوبا و إيران وليبيا ويوغوسلافيا مما أسماه أحد المسؤولين في الإدارة الأمريكية سياسة المرونة الزائدة تجاه العقوبات [٢] .

حيث يقول المسؤولون الأمريكيون في إدارة الرئيس السابق بيل كلينتون انهم يسعون إلى جعل العقوبات أكثر مرونة ، الآمر الذي يجعلها أكثر قابلية للتطبيق بسرعة ولأن ترفع لدى حدوث تغيرات في المناخ الدولي . ويأمل هؤلاء المسؤولون أيضاً أن يستغلوا العقوبات الجماعية على نحو افضل ، وهي التي أثبتت جدارة أكبر وفاعلية أقوى من الإجراءات التي تفرض من جانب واحد [٣] .

بينما قد يكون التحول في السياسة مستند جزئياً إلى تلافي موجة الإنتقادات الواسعة للعقوبات ، يقول مسؤولون أميركيون أنه مدفوع بكل حالة بمفردها . وحيث تتعلم الولايات المتحدة كيفية ترويض سلاح حاد مقبول ، فقد كافأت الولايات المتحدة دولة كوريا الشمالية – لقاء موافقتها على وقف التجارب الصاروخية – برفع القيود التجارية وفتح خطوط ورحلات الطيران والملاحة البحرية ، ونتيجة لذلك سرعان ما توجهت مئات الشاحنات من الصين إلى كوريا الشمالية وهي محملة بعلب الكوكا كولا [٤] .

---

[١] هل ينبغي تخفيف العقوبات في كل مكان ، ترجمة هلا العدوان ، جريدة العرب اليوم الاردنية ، العدد ١٣٨٩ ، ٢٠٠١/٣/١٣ ، ص١٠ . مرجع سابق .

[٢] جوستن براون ، الولايات المتحدة ، التراجع عن سياسة العقوبات ، العرب اليوم الاردنية،العدد ١١٤١ ، ٢٠٠٠/٧/٩ ، ص٩ .

[٣] المرجع نفسه ، ص٩ .

[٤] روبرت بيلليترو ، العقوبات من جانب الولايات المتحدة هل تخدم مصالحها ام تعوقها ، ترجمة جريدة الاسواق الاردنية ، العدد ٢٤٢٣ ، ٢٠٠١/٦/١٦ ، ص١٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كما حاولت إدارة كلينتون الضغط لفرض إستثناءات على الدول التي تعرضت لعقوبات حتى لا تمس بعض الفئات البريئة مثل الأطفال والنساء ، ولذلك تم السماح – بضغط من الرئيس كلينتون عام ١٩٩٩ – بتصدير المواد الغذائية لكل من ليبيا والسودان وبعض الدول الأخرى [١] .

وفي هذا الشأن يقول غاري هوفباور ، الخبير في قضايا العقوبات بمعهد الإقتصاد الدولي في واشنطن : " لقد راكمت الولايات المتحدة كماً هائلاً من العقوبات التي فرضتها على عدد كبير من البلدان ، وها هي الأن تستخدم تلك العقوبات كالجزر من أجل تحقيق سلوكيات طيبة ، أو رفعها كوسيلة لتخفيف المصاعب عن كاهل الناس الإعتياديين " ويضيف " إن ذلك لا يعني أن الولايات المتحدة أخذت تنأى بنفسها عن إستخدام العقوبات ، بل ما تزال هناك إجراءات جديدة متنوعة يجري دراسة تنفيذها على عدد من البلدان " [٢] .

ومع مجيء إدارة الرئيس جورج بوش إلى الحكم ، قدمت هذه الإدارة وعداً بوضع نهاية للإدمان الأمريكي على سياسة العقوبات ، حيث تعهد الرئيس جورج بوش – قبل استلام السلطة – بتخفيف وتسهيل الإستخدام الأمريكي للعقوبات ، لكن دفاعه عن هذا المبدأ ذهب عبثاً بعد استلامه للسلطة [٣] . وفي شهادة له أمام لجنة العلاقات الخارجية في مجلس الشيوخ الأمريكي ، إنتقد كولن باول – وزير الخارجية الجديد في إدارة الرئيس بوش – السياسة التي إتبعتها إدارة كلينتون ووزيرة خارجيته مادلين أولبرايت فيما يخص فرض العقوبات ، مشيراً إلى أن ثمة إستخداماً منحرفاً للعقوبات قد جرى تطبيقه خلال المراحل السابقة ، كان يعكس دائماً صورة الولايات المتحدة ويضعها في إطار الغطرسة والعجرفة التي لا تخدم مصالح البلاد ، ويتذرع باول في شهادته أمام الكونجرس بأن إلغاء العقوبات من شأنه دعم قطاع المال والأعمال الأمريكي ، حيث أن مثل هذه العقوبات تكلف الولايات

---

[١] باول يتمرد على عقد كامل من السياسة الخارجية ، ترجمة جريدة الحدث الاردنية ، العدد ٢٦٥ ، ٢٠١/١/٢٩ ، ص٥ .

[٢] Robert P. O'Quinn , Users Guide to Economic Sanctions , Opcit , P٢٥ .

[٣] الولايات المتحدة تعاقب نفسها ، ترجمة أمل الشرقي ، العرب اليوم اردنية ، مرجع سابق ، ص٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المتحدة سنوياً حوالي ٢٠ مليار دولار ، زيادة على أنها تقف عائقاً أمام الصادرات الأمريكية ، فضلاً عن حرمان هذا الإقتصاد من أكثر من ٢٠٠ الف فرصة عمل تعود بالاجور العالية [١] .

كما يضيف باول في مخاطبته لأعضاء الكونغرس : " أود أن أشارككم في نقاش عن كيفية إلغاء أكثر العقوبات الأحادية – مراعاة لمصالحنا – وأن تصلوا منها إلى توقيت للمراجعة والأنهاء ، مثلاً : أن تسقط تلقائياً بنهاية السنة أو بنهاية فترة محددة أو عند حدوث تطور يؤدي إلى إتخاذ تلك الخطوة " [٢].

بناءً على تعهدات بوش وتصريحات وزير خارجيته كولن باول ، بدا أن هناك توجهاً قوياً لدى الإدارة الأمريكية بإتجاه تحول جذري في إستخدام سياسة العقوبات الإقتصادية ، إلا أن الأحداث اللاحقة لتولي الإدارة الأمريكية الجديدة لسلطاتها أدت بما لا يدع مجالاً للشك إلى إضعاف الأصوات المناهضة للعقوبات في الإدارة الأمريكية ، كما زعزعت عزم كل من بوش ووزير خارجيته باول على إنهاء إعتماد واشنطن على سياسة العقوبات ، حين آن أوان مناقشة قانون العقوبات الليبية – الإيرانية [*] ، حيث لم يتدخل بوش إلا لتقليص مدة التجديد من خمس سنوات إلى سنتين ومع ذلك فقد تجاهل الكونغرس طلبه ، وتبدو الإدارة الأمريكية عاجزة عن ردع الكونغرس عن تطبيق سياسة العقوبات [٣] . وفي تطور لاحق وعلى أثر إعتداءات الحادي عشر من أيلول لعام ٢٠٠١ على الولايات المتحدة ، تعهدت الولايات المتحدة بإستخدام إغراء العلاقات التجارية والتهديد بفرض عقوبات تجارية ، لدفع الدول الأخرى للانضمام لحملتها الرامية لمكافحة الإرهاب واعتقال ومعاقبة المنشق السعودي إسامة

---

[١] باول يتمرد على عقد كامل من السياسة الخارجية ، ترجمة جريدة الحدث الاردنية ، العدد ٢٦٥، ٢٠١/١/٢٩ ، ص٥ .

[٢] روبرت بيللترو ،العقوبات من جانب الولايات المتحدة هل تخدم مصالحها أم تعوقها،مرجع سابق،ص١٤.

* (تم تجديد العقوبات على البلدين لمدة خمس أعوام بعد أن وافق مجلسا النواب والشيوخ على القرار في ١٧ / آب / ٢٠٠١م) ويسمح التشريع للرئيس بمعاقبة الشركات الأجنبية التي تستثمر أكثر من (٢٠) مليون دولار في قطاع الطاقة بليبيا وإيران) .

[٣] الولايات المتحدة تعاقب نفسها ، ترجمة أمل الشرقي ، مرجع سابق ، ص٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بن لادن زعيم تنظيم القاعدة أو الذي تحمّله الولايات المتحدة مسؤولية الإعتداءات الإرهابية التي تعرضت لها ، حيث شدد فرانك فارجو نائب رئيس الإتحاد الوطني للشركات الصناعية للشؤون الدولية ، على أن أي عقوبات سيجري فرضها على الدول التي يثبت أنها تدعم ابن لادن أو أي إرهابيين مزعومين يجب أن تكون متعددة الأطراف وشديدة [١].

كما ألمح وزير الخارجية الأمريكي كولن باول بتخفيف بلاده للعقوبات المفروضة على الهند وباكستان بسبب التجارب النووية التي أجرتاها في الماضي ، حثاً لها على مساندة الحملة الأمريكية لمكافحة الإرهاب [٢].

تأسيساً على ما سبق ، يتضح أنه بالرغم مما بدا أنه تحولاً في سياسة العقوبات الإقتصادية في عهد الرئيس السابق كلينتون وفي عهد الرئيس الجديد جورج بوش ، إلا أن المرجح في التحليل النهائي أن سجل العقوبات الإقتصادية سيبقى سجلاً مزيجاً يحتوي على بعض الإجراءات الفاشلة والأخرى الناجحة ، وأنه بالرغم من كل نقاط الضعف والنواقص والإحتجاجات والمعارضات ، ودعم الرئيس بوش ووزير خارجيته كولن باول لأوساط الأعمال ، فإن العقوبات الإقتصادية ستبقى خلال فترة الإدارة الحالية أحد الأسلحة الهامة في ترسانة السياسة الخارجية ، وخصوصاً في ضوء بروز تحديات جديدة تواجه الإدارة الأمريكية تتمثل في الحملة على الإرهاب والذي يعد من ابرز هذه التحديات .

---

[١] واشنطن تستخدم سلاح العصا والجزرة ، جريدة الرأي الأردنية ، العدد ١١٣٥٧ ، ص ١٢ .

[٢] المرجع السابق ، ص١٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني

الفعالية النسبية للعقوبات الإقتصادية الأمريكية

إذ ا كان بعض الكتاب يعتقد أن العقوبات الإقتصادية الأحادية الجانب غير فعالة ولا فائدة منها ، فإن البعض الأخر يرى أنها وإن لم تحقق آثارها المرجوة فإنها تحقق بعض الأهداف التي تعزز من مكانتها ضمن أدوات القسر .

هكذا فإن جانباً هاماً من الكتاب دافع عن عدم جدوى اللجوء إلى العقوبات الإقتصـــادية ، وهم في ذلك يبحثون عن الآثار المباشرة المرجوة .ومن بين هؤلاء نجد هارولد سكوت الذي يصفها بالحرب الإقتصادية ، ويقول : " إنها سلاح معدوم من أي فعالية ... وإنها لم تعطِ أية نتيجة في عصرنا الحالي " [١].

كما أوضح أخرون أن العقوبات الإقتصادية لم تُحدث آثارها الإقتصادية المرجوة ، فالعقوبات حسب رني كريكوس غير مفيدة وخطيرة ، وحسب جاري هوفباور تنقصها الفعالية وتحدث إضطرابات خطيرة . وذهب البعض الأخر إلى أنها تؤدي إلى إحداث نتائج عكسية على البلد الذي يطبقها ، سواء بإحداث الإنسجام داخل مجموعة البلدان المعارضة للضغط وكذلك بإحداث الإضطرابات داخل مجموعة البلدان الحليفة [٢].

بالمقابل يعتقد بعض الكتاب بفعالية هذه العقوبات ، حيث يرى ريتشارد هاس أن العقوبات وإن لم تحقق آثارها كاملة إلا أنها تؤدي إلى ت إذ ي الدولة المستهدفة إقتصادياً ، مما يسمح بتحقيق بعض الأهداف السياسية المرجوة إذا ما أستخدمت العقوبات بجدّية ضمن أهداف محددة وفي ظل توفر دعم متعدد الأطراف لها [٣] ، كما أوضح ماجنوس رانستوب نائب مدير مركز دراسات الإرهاب والعنف السياسي في جامعة أندروز في اسكتلندا أن

---

[١] وليام كير وجيمس غيزفورد ، مرجع سابق ، ص٧ .

[٢] بوكرا إدريس ، الضغوط الاقتصادية الفردية في العلاقات بين الدول ، رسالة ماجستير غير منـــشورة ، جامعة الجزائر ، الجزائر ، ١٩٩٥ ، ص١٩١ .

[٣] Richard N . Hass , Sanctions Madness , Opcit , P . ٧٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

العقوبات سوف تتميز بالفعالية إذ ا ما تم إستخدامها بشكل ملائم العقوبات الذكية وكملجأ أخير فقط [١].

ومع ذلك فإن العقوبات الإقتصادية تعتبر سلاحاً صعباً يتطلب لتحقيق الفعالية المرجوة منه توفر بعض الشروط ، كما أنها لا يمكن تطبيقها على قدم المساواة في ظل التركيب الحالي للمجتمع الدولي ، بسبب اللامساواة التي تميزه . كما أن فعالية العقوبات الإقتصادية الفردية ينبغي البحث عنها من خلال آثارها التي تحدثها إنطلاقاً من الأهداف المرسومة لها ، سواء كانت تلك الأهداف معلنة أو خفية ، و إذ ا ما رجعنا للأهداف التي سبق الأشار ة إليها للعقوبات الإقتصادية يتبين أن العقوبات تسعى إلى تحقيق أهداف سياسية متعددة بوسائل إقتصادية ، وهو ما يُحدث بالطبع أثراً مزدوجاً للعقوبات : الأول وهو رئيسي أي الأثر السياسي والثاني وهو ثانوي أي الأثر الإقتصادي الذي يشكل الدعامة لتحقيق الأثر السياسي .

ضمن هذا السياق تواجه الإدارات الأمريكية المتعاقبة إتهامات متزايدة فيما يتعلق بفعالية العقوبات الإقتصادية الأحادية الجانب ، حيث يبين المعهد الأمريكي للإقتصاد العالمي أن العقوبات الإقتصادية غير مجدية ، فمن الناحية التاريخية ، يتبين أن للعقوبات الإقتصادية الأحادية الجانب سجل قليل من النجاحات في إنجاز أهداف الأمن القومي وأهداف السياسة الخارجية . حيث أشارت الدراسة إلى أنه ومنذ عام ١٩١٢ – ١٩٩٠ تم فرض ١٢٠ عقوبة إقتصادية أمريكية ، وبينت الدراسة أن ٣٥ % من هذه الحالات كان لها بعض الأثر الإيجابي في السياسة الخارجية وخدمت الأهداف الأمريكية في قسم منها وليس كلها ، بينما باءت الحالات الباقية ٦٥ % بالفشل الذريع ولم تحصل واشنطن على النتائج التي كانت تتوخاها من هذه السياسة [٢].

---

[١] مؤتمر ولتون بارك (لندن ، ١١ – ١٩ مارس ، ٢٠٠١) مجلة شؤون خليجية (ندوات ومؤتمرات) ، العدد ٢٦ ، صيف ٢٠٠١ ، ص٢١٩.

[٢] جمال محمود الضمور ، العقوبات الدولية ضد السودان ، ط١ ، دار البيارق للطباعة والنشر والتوزيع ، عمان ، ٢٠٠١ ، ص١٧٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كما يدعم ستيوارت ايزنستات هذه النتائج بالقول : " يقيناً أن العقوبات الأحادية تواجه تحديات أكبر بالنسبة لفعاليتها ، إلا أن هناك أوقاتاً يكون فيها من المهم للولايات المتحدة أن تشدد على قيم معينة تدافع عنها رغم أن فعاليتها المباشرة تكون غير قوية " ، ويضيف : " أن العقوبات المتعددة الأطراف هي الضغوطات الأكثر فعالية في الغالب في تدعيم مصالحنا وتعزيزها " [١].

ويذهب ريتشارد هاس إلى القول : " أنه ومع بعض الإستثناءات فإن الإستعمال المتزايد للعقوبات الإقتصادية قد انتهى بطريقة محزنة ، والمشكلة هي أن العقوبات الإقتصادية تساهم مساهمة قليلة جداً في أهداف السياسة الخارجية الأمريكية ، بينما تكون مكلفة وذات نتائج عكسية في أغلب الأحيان " ، ويضيف : " أنه بينما أدت العقوبات إلى إرهاق إقتصادات إيران و كوبا و ليبيا وباكستان – مما قد يساهم في النهاية في تغيير سلوك تلك الدول – إلا أن إيران بقيت متحدّية في دعمها للإرهاب ومساعيها للحصول على الأسلحة النووية ، وفيديل كاسترو ما زال يحكم نظ أماً سياسياً استبدادياً ، وبرنامج باكستان النووي يتقدم بشكل جيد ، ورفضت ليبيا الاعتراف بمسؤولياتها عن تفجير الطائرة الأمريكية ودفع التعويضات لأهالي الضحايا [٢]. وعلى الرغم من هذه الإنتقادات لجأت الإدارات الأمريكية المتعاقبة وخصوصاً إدارة الرئيس السابق كلينتون خلال عقد التسعينات من القرن الماضي ، إلى اعتبار العقوبات الإقتصادية أداة أساسية من أدوات السياسة الخارجية ، تكون بديلاً للأداة العسكرية في كثير من الأحيان . ومن هذا المنطلق تعددت حالات وأشكال العقوبات الإقتصادية التي تفرضها الولايات المتحدة منفردة أو بمشاركة الأمم المتحدة . وفيما يلي ستتناول الدراسة حالات فرض العقوبات على كل من إيران وليبيا والعراق مع الإشارة إلى أن بعض العقوبات المفروضة على هذه الدول قد تم فرضها قبل عام ١٩٩٠ ، إلا أنها تزايدت واتسعت بشكل كبير بعد عام ١٩٩٠ وما زالت مطبقة حتى الأن .

---

[١] جيف مارتن ، مرجع سابق ، ص ٢٦ .

[٢] Richard N . Hass , , opcit , P.٧٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الأول – حالة السودان

بدأت العقوبات الإقتصادية ضد السودان في عام ١٩٨٩ ، حيث واجه السودان عقوبات أمريكية عامة متعلقة بكونه في لائحة الدول الداعمة للإرهاب وضمن الدول المنتهكة لحقوق الإنسان وفقاً للتعريفات الأمريكية [١]، وكذلك تم إدراج إسم السودان في قائمة الدول التي تدعم الإرهاب الدولي في لائحة الخارجية الأمريكية الصادرة في ١٨ أغسطس ١٩٩٣ ، وقد تزأمن ذلك مع إصدار مجلس الشيوخ الأمريكي قراراً يدين فيه الحكومة السودانية لإنتهاكها حقوق الإنسان ، وطالب القرار الحكومة العسكرية في السودان بتسليم السلطة إلى حكومة مدنية منتخبة في أسرع وقت ممكن ، حيث ذكر العضو الجمهوري في مجلس الشيوخ بنجامين جليمان أنه يسعى منذ شهور مع عدد من زملائه إلى لفت الأنظار للكارثة التي حلت بجنوب السودان [٢].

كما يمكن في هذا المجال الاستشهاد بمضامين خطاب مساعد وزير الخارجية الأسبق لشؤون الشرق الأوسط مارتن أنديك أمام معهد واشنطن لسياسة الشرق الأدنى في ١٨ / ٥ / ١٩٩٣ إذ يقول : " إن الخطر الذي يهدد مصالحنا في العالم العربي ، هو ظهور حركات التطرف الدينية والتي تجد لها العون والمساعدة من النظاميين الإسلاميين الأصوليين (إيران والسودان) ، وعلينا مواجهة هذا التحدي باحتوائهما في المنطقة والحد من نفوذهما " [٣]. واستمر هذا الوضع إلى أن أقر الرئيس الأمريكي السابق بيل كلينتون مرسوماً خاصاً في ٣ تشرين الأول عام ١٩٩٧ ليفرض عقوبات ضد حكومة السودان ، بمقتضى حقوقه – الرئيس – بموجب قانون حالات الطوارئ الإقتصادية الدولية وقانون حالات الطوارئ القومية ، مسوغاً ذلك بإدعائه : " قيام السودان بأنشطة إرهابية وإنتهاكه

---

[١] محمود حسن حسني ، مرجع سابق ، ص٢٢ .

[٢] جمال محمود الضمور ، مرجع سابق ، ص٩٩ .

[٣] مارتن انديك ، سياسة إدارة كلينتون حيال الشرق الأوسط ، مجلة الدراسات الفلسطينية ، عدد ١٥ ، ١٩٩٣ ، ص١٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لحقوق الإنسان ، وقمعه للأقليات الدينية " ، وقد شملت العقوبات حظر الصادرات والواردات من وإلى السودان – بإستثناء مساعدات وهبات المواد الغذائية والملبس والمواد الطبية – كما فرضت تجميد الأرصدة والتحويلات والقروض ، وحظر إرسال التقنية الأمريكية الحديثة والسلع للسودان ، وإستيراد السلع منه – ما عدا الصمغ العربي الذي تعتمد عليه بعض الصناعات الأمريكية – وتشمل قائمة الحظر الأمريكي ٧٠ شركة سودانية منها البنوك الحكومية وفروعها داخل الولايات المتحدة وخارج السودان ، وحظر اي انتقال للأشخاص والبضائع والناقلات من وإلى السودان ، ومن قبل أي شخص سوداني ، بإستثناء انتقال رجال الصرافة وموظفي الأمم المتحدة والموظفين الحكوميين الأمريكيين لأعمال معينة [١] ، كما شملت العقوبات تقييد أنشطة المصرف الدولي لتمويل الإستيراد والتصدير وشركة الإستثمارات الخاصة عبر البحار والمؤسسة الدولية للتمويل ، وما زالت هذه العقوبات وبموجب تقرير للرئيس الأمريكي في ٢٨ تشرين الأول عام ١٩٩٨ سارية حتى اليوم [٢].

أما على صعيد العقوبات الدولية ، فاستجابة للضغوط التي مارستها الولايات المتحدة الأمريكية – لتشديد الضغط على النظام السوداني – أقر مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة سلسلة إجراءات وتدابير ضد السودان دون إنشاء لجنة عقوبات بشأنه ، فأشار ت تدابير مجلس الأمن إلى عدم التزام السودان بتعهداته بموجب القرار ١٠٤٤ الذي صدر في ٣١ كانون الثاني عام ١٩٩٦ ، وتضمن ادانة محاولة اغتيال الرئيس المصري حسني مبارك في العاصمة الاثيوبية اديس ابابا في ٢٦ حزيران عام ١٩٩٥ ، ودعا القرار الحكومة السودانية إلى التعاون مع منظمة الوحدة الافريقية دون تأخير للتحرك مباشرة لتسليم المتهمين السودانيين الثلاثة بمحاولة الاغتيال [٣] .

---

[١] تيم نبلوك، مرجع سابق ، ص٢٣٦ .

[٢] المرجع نفسه ، ص٢٣٧ .

[٣] جمال محمود الضمور ، مرجع سابق ، ص١٣١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفي ٢٧ نيسان عام ١٩٩٦ وبناء على تقرير الأمين العام للأمم المتحدة ، أصدر مجلس الأمن القرار ١٠٥٤ الذي يقر بموجب الفصل السابع لميثاق الأمم المتحدة إجراءات ضد السودان تشمل تقليص التبادل الدبلوماسي والبعثات الدبلوماسية للسودان في دول العالم والحد من حركتها ، كما تفرض قيوداً بشأن الدخول أو الخروج وإلى من السودان ، وتحظر عقد أية مؤتمرات على ارضه ، وجاء القرار ١٠٧٠ في ١٦ آب عام ١٩٩٦ ليفرض الحظر الجوي من والى السودان [١] .

كما تراجعت الحكومة الأمريكية عن اعلان أصدرته أواخر شهر ايلول عام ١٩٩٧ آفاد بأنها ستعيد عدداً من دبلوماسييها إلى سفارتها في الخرطوم ، ووصف الاعلان السابق أنه مجرد خطأ بيروقراطي وقع بنيّة حسنة . ويذكر أن الإدارة الأمريكية أعلنت لدى سحب دبلوماسييها من الخرطوم في كانون الثاني عام ١٩٩٦ ، أن السبب وراء ذلك هو الخوف على أمن الدبلوماسيين [٢] .

ثم عادت إدارة الرئيس السابق بيل كلينتون إلى تعزيز عقوباتها ضد السودان في ٤ تشرين الثاني عام ١٩٩٧ عبر إعلان وزيرة الخارجية مادلين اولبرايت إخضاع السودان إلى عقوبات إقتصادية واسعة ، على خلفية إتهامات ومزاعم تقليدية مثل : الإرهاب ، والإضطهاد الديني وإنتهاك حقوق الإنسان والتذكير بدور سوداني في محاولة إغتيال الرئيس المصري حسني مبارك ، وتزامن هذا الاعلان مع إحراز تقدم في مفاوضات السلام الدائرة في نيروبي العاصمة الكينية ، بين وفد من حكومة السودان والمتمردين في الجنوب السوداني ، ومع إعلان الخرطوم أن الباب مفتوح أمام شركات النفط الأجنبية والأمريكية للإستثمار في الثروة النفطية الواعدة في السودان البلد العربي الأكبر في أفريقيا والمُسيّج بحدود متوترة مع غالبية الدول المجاورة [٣] .

---

[١] تيم نبلوك ، مرجع سابق ، ص٢٣١ .

[٢] ارتباك السياسة الامريكية المتشددة تجاه الدول المنبوذة ، التقرير الاستراتيجي العربي ، ط١ ، القاهرة ، فبراير ، ١٩٩٨ ، ص٦٧ .

[٣] جمال محمود الضمور ، مرجع سابق ، ص١٧٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حيث أوضحت أولبرايت أن الرئيس الأمريكي بيل كلينتون وقع قرار العقوبات في ١٣ تشرين الثاني لأن حكومة السودان رفضت الإستجابة لعبارات القلق والتهديد بعقوبات أشد ، وأن العقوبات الجديدة تستهدف الحكومة السودانية ، وأن الحكومة الأمريكية في صياغتها لمدى العقوبات حرصت على ألا تؤثر على الشعب السوداني ، كما أشار المتحدث بإسم الخارجية الأمريكية جيمس روبن إلى أن واشنطن أبلغت الدول المجاورة للسودان بقرارها توسيع العقوبات التي تشمل حظراً كاملاً على تبادل الصادرات بين السودان والولايات المتحدة وتمنع الإستثمار في السودان [١] .

كما أرفقت الإدارة الأمريكية عقوباتها على السودان بعمل عسكري تمثل بتدمير مصنع الشفاء للأدوية ، قرب العاصمة السودانية الخرطوم في آب عام ١٩٩٨ ، على خلفية زعم أنه ينتج مكونات أسلحة كيماوية وأن صاحب المصنع هو أحد موالي أو أحد وكلاء أُسامة بن لادن الذي أقام فترة في السودان ، ووجهت له إتهامات بالوقوف خلف حادثي تفجير السفارتين الأمريكيتين في دار السلام ونيروبي في وقت سابق [٢] . وفي تقرير وزارة الخارجية الأمريكية الذي يضم قائمة الدول المتهمة بدعم الإرهاب والذي صـــــدر في ١/ ايار/ ١٩٩٩ ، تم تثبيت إسم السودان في هذه القائمة على أساس الإتهامات السابقة الموجهة من قبل الإدارة الأمريكية إلى السودان [٣] .

وفي الوقت نفسه أعلن البيت الابيض في بيان صادر عنه أن الحكومة الأمريكية ستضع معايير من أجل إعادة النظر في وضع كل دولة – فرضت عليها عقوبات – على حدة ، ويعني هذا الإجراء أنه سيصبح بإمكان الشركات الأمريكية تقديم اجازات تصدير هذه المنتجات من مواد غذائية وأدوية وتجهيزات طبية لإرسالها إلى السودان وإيران وليبيا ، وبموجب هذا البيان ستستثني الولايات المتحدة من سياسة العقوبات الإقتصادية الأحادية

---

[١] تيم نبلوك ، مرجع سابق ، ص١٧٠-١٧١ .

[٢] التقرير الاستراتيجي العربي ، ١٩٩٨ ، مرجع سابق ، ص٦٧ .

[٣] جمال محمود الضمور ، مرجع سابق ، ص١٧٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الجانب هذه الدول المعاقبة – إلا في حالات إستثنائية – وهي الحالات التي قد تتطلب حظر تصدير منتوجات زراعية وطبية ، في حال وقوع نزاع مسلح تشارك فيه الولايات المتحدة أو إذا كانت الدولة التي تواجه العقوبات تستفيد من منتوجات مستوردة من هذا النوع لمصلحة قواتها المسلحة أو مؤيديها السياسيين أو إذا كان النظام المستهدف أو قادته يحققون أرباحاً غير مسوغة [١] ، وعلل ستيورات ايزنستات أن هذه المراجعة لنظام العقوبات المفروضة على إيران وليبيا ، لا تعني تغيراً في السياسة تجاه هذه الدول ، ولكن في الموقف تجاه نظام العقوبات المفروض على بعض الدول ، فيما علق السناتور الجمهوري ريتشارد لوغار على هذا الإجراء قائلاً : " لا أعتقد أن المواد الغذائية والادوية يجب أن تستخدم سلاحا في السياسة الخارجية " [٢] .

اثار العقوبات الإقتصادية

رغم أن القرار ١٠٥٤ الصادر عن مجلس الأمن الدولي في ٢٧ نيسان عام ١٩٩٦ لم تلتزم به سوى خمس دول هي : الولايات المتحدة وبريطانيا والنمسا وكندا ومصر فإن نظام العقوبات أدى إلى تخفيض الحكومة السودانية لحجم ومستوى التمثيل الدبلوماسي السوداني في الخارج ، وظهرت آثار انسانية سلبية نتيجة حظر نشاط الخطوط الجوية السودانية وتحديداً في مجال الصحة ، إذ تباطأت وتوقفت نسبياً عمليات نقل المساعدات الطبية والغذائية في حالات الطوارئ والكوارث وفي الحالات العادية أيضاً ، كما انعكس حظر الطيران على مجالات التعليم والثقافة والرياضة والإقتصاد الذي تأثر بتراجع وتيرة نقل الصادرات والواردات إلى السودان [٣] .

كما أدت العقوبات إلى مرور السودان بأزمة حقيقية في علاقاته الإقليمية والدولية وتم تجميد عضويته في صندوق النقد الدولي ، بالإضافة إلى معاناته من معدلات تضخم

---

[١] Richard N . Hass , opcit , P . ٧٧ .

[٢] جيف مارتن ، مرجع سابق ، ص٧ .

[٣] الكتاب الاستراتيجي السنوي ، مرجع سابق ، ص٤٢٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

عالية وصلت إلى ٥٥% في نهاية ١٩٩٧ ، بالإضافة إلى إرتفاع المديونية الخارجية إلى ١٧,٧ مليار دولار [١] .

وفي مجال الغذاء وتحديداً إستيراد القمح ، يذكر إن السودان كان من أكبر مستوردي القمح الأمريكي ، لكنه توقف بعد تولي حكومة الرئيس عمر حسن البشير في حزيران عام ١٩٨٩ وتبنيها سياسة نأكل مما نزرع [٢] .

لم يشكل الحظر الأمريكي المفروض على السودان أثراً كبيراً على العلاقات الإقتصادية السودانية – الأمريكية لأن واشنطن ليست شريكاً تجارياً هاماً للسودان ، حيث لا تمثل المنتجات الأمريكية سوى ٣,٦% من الواردات السودانية ، في حين أن صادرات الخرطوم للولايات المتحدة لا تذكر . ورداً على العقوبات الأمريكية منعت الحكومة السودانية كل المعاملات التجارية مع الولايات المتحدة ، ومنعت تحويل الاموال بالدولار الأمريكي أو عبر المصارف الأمريكية . لكن تأثير هذا الحظر قد بدا واضحاً على الصعيد السياسي من خلال زيادة عزلة الحكومة السودانية ، واشتداد الضغوط عليها من الدول المجاورة بدعم من الولايات المتحدة الأمريكية [٣] .

بالمقابل أدت العقوبات إلى بعض النتائج الإيجابية ، والتي تمثلت بقيام الحكومة السودانية بالإعلان عن نبذ الإرهاب ، وقيام الحكومة السودانية بإبعاد بعض الإسلاميين الأجانب ومنهم المنشق السعودي أُسامة بن لادن ، والقيام بإجراءات أخرى تجاه الإسلاميين المصرين إستجابة إلى إهتمامات الحكومة المصرية . وقيام السودان بتحسين علاقاته مع الدول المجاورة حيث أعاد السودان في عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧ إقامة علاقات

---

[١] اقتصادات السودان وليبيا والعراق في ظل العقوبات ، التقرير الاستراتيجي العربي ، ١٩٩٨ ، مرجع سابق ، ص١٥٠ .

[٢] العقوبات الاقتصادية ، الكتاب الاستراتيجي السنوي ، ١٩٩٩ ، مرجع سابق ، ص٤٢٦ .

[٣] جمال محمود الضمور ، مرجع سابق ص١٧٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

عملية مع معظم جيرانه ، وعادت العلاقات المصرية – السودانية إلى الإنسجام من جديد في أوائل عام ١٩٩٨ [١] .

وفي أشار ة إلى محدودية تأثير العقوبات الأمريكية الأحادية على السودان ، اعترف مسؤول في وزارة الخارجية الأمريكية أن العقوبات الإقتصادية هي :" بيان مبادئ أكثر من أي شيء أخر ، إذ ا ما علمنا أنه لا يوجد سوى تجارة محدودة جداً بين السودان والولايات المتحدة " [٢] ، وعلى الرغم من إستمرار العقوبات على السودان ، إلا أنه يلاحظ في الآونة الاخيرة ان العلاقات الأمريكية السودانية بدأت بالأنفراج ، في ضوء نبذ السودان للإرهاب ودعمه لحملة مكافحة الإرهاب التي تقودها الولايات المتحدة ، وقد تجلى هذا الأنفراج باجتماع مسؤولين من كلا الطرفين [٣] ، بالإضافة إلى إكتشاف إحتياطيات كبيرة من النفط في السودان ، ورغبت الشركات الأمريكية بالإستثمار في هذا المجال في السودان إلى جانب الشركات الصينية والأوروبية التي كان لها النصيب الأكبر في هذا المجال [٤] .

المطلب الثاني : حالة ليبيا :

بدأت العقوبات الإقتصادية الأمريكية ضد ليبيا في عام ١٩٧٨ بسبب إتهام الولايات المتحدة لليبيا بدعم الجماعات الإرهابية ، وبدأت العقوبات بفرض رقابة على تصدير الطائرات الحربية الصغيرة والطائرات العمودية وقطع الغيار ، وكان قد سبقها اغلاق مقر البعثة الدبلوماسية الليبية في واشنطن العاصمة في مارس ١٩٨١ ، ومواجهة عسكرية محددة في خليج سرت الليبي حيث دخلت بعض قطع الاسطول السادس الأمريكي هذا

---

[١] تيم نبلوك . ، مرجع سابق ، ص٢٣٧– ٢٣٩ .

[٢] المرجع نفسه ، ص٢٣٦ .

[٣] جمال محمود الضمور ، مرجع سابق ، ص١٧٥ .

[٤] المرجع نفسه ، ص١٧٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الخليج الذي تعتبره ليبيا مياهاً إقليمية وقامت باغراق زورقين حربيين ليبيين في إشتباك محدود ، وأعقب ذلك قيام شركة أيكسون الأمريكية بوقف عملياتها في ليبيا [١] .

انتقلت السياسة الاميركيةفي بداية عقد الثمانينات – من القرن الماضي – من المعارضة المحدودة لليبيا إلى التقييد والكبح الصارمين ، ففي عام ١٩٨١ طلبت الإدارة الأمريكية من رعاياها العاملين في ليبيا مغادرتها وحظرت السفر بجواز سفر أمريكي إلى ليبيا ، إثر إتهام ليبيا بأنها وراء مقتل الملحق العسكري الأمريكي في باريس ، وكذلك محاولة اغتيال عدد من كبار المسؤولين الأمريكيين ، وفي عام ١٩٨٢ قررت الولايات المتحدة حظر إستيراد النفط من ليبيا ، كما حظرت تصدير المعدات والأجهزة اللازمة لصناعة النفط والغاز والمعدات التكنولوجية والصناعية المتطورة ، وفي عام ١٩٨٥ أصدر الرئيس ريغان قراراً بالسماح بالقيام بعمليات سرية لضرب إستقرار نظام حكم الرئيس الليبي معمر القذافي [٢] .

وفكما اعلنت الولايات المتحدة بعد حوادث الإنفجارات في مطارات فيينا وروما في ديسمبر ١٩٨٥ ، وأثر عملية الملهى الليلي في برلين الذي قُتل فيه إثنان من الجنود الأمريكيين ، تحويل الحظر التجاري الجزئي ضد ليبيا إلى حظر شامل ، حيث كان تصور الحكومة الأمريكية بان ليبيا تقوم بدور مضر بالمصالح الأمريكية وبإستقرار الحكومات المتحالفة مع الولايات المتحدة واقعيا على نحو واضح بين عامي ١٩٨١ – ١٩٨٦ [٣] .

حيث شمل هذا الحظر منع التصدير إلى ليبيا بما يشمل المواد الغذائية والخدمات والتكنولوجيا ، وتحديد صادرات المواد الإنسانية ومنع تصدير مواد تصنيع النفط وإنتاجه ، ومنع صادرات اية دولة ثالثة لها شركات ووكلاء في الأراضي الليبية ، ومنع الإستيراد من ليبيا ، بما في ذلك واردات النفط والمواد الغذائية والخدمات ومنع إستيراد أي من هذه المواد

---

[١] مجموعة من الخبراء والمؤلفين ، قضية لوكربي ومستقبل النظام الدولي ، ط١ ، مركز دراسات العالم الاسلامي ، مالطا ، ١٩٩٢ ، ص١٩٣-١٩٤ .

[٢] ابراهيم نوار ، مرجع سابق ، ص١٢-١٣ .

[٣] تيم نبلوك .مرجع سابق، ص١٥٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الليبية المنشآ عبر دولة ثالثة ، وتجميد العقود والإتفاقيات المالية كلها بين الشركات الأمريكية وليبيا ، ووقف تحويل الأرصدة والتجارة المالية مع أية دولة ثالثة – لليبيا مصالح فيها – ، وتجميد الأرصدة الليبية كلها في المصارف الأمريكية ولدى الأمريكيين في أية بقعة من العالم ، وحظر السفر إلى ليبيا بوسائل الإنتقال كلها وعبر أي بلد أخر ، بإستثناء رجال الصحافة وأُسر الليبيين الموجودين في الولايات المتحدة [١] .

وفي إبريل عام ١٩٨٦ قامت الطائرات والصواريخ الأمريكية بقصف مقر الرئيس الليبي و أما كن أخرى في طرابلس وبنغازي ، وفي مرحلة لاحقة أخذت الولايات المتحدة تناشد حلفائها إتخاذ إجراءات مماثلة ضد ليبيا ، حيث إتفق قادة الدول الصناعية السبع الكبرى في طوكيو مايو – ١٩٨٦ على مجموعة من الإجراءات لمواجهة ما يسمى بـــ الإرهاب الدولي ، وتضمنت هذه الإجراءات حظر تصدير الأسلحة والمعدات العسكرية إلى الدول المتهمة بمساندة الإرهاب وتقليص أو سحب البعثات الدبلوماسية من هذه الدول ، ومحاولة إجراء ترتيبات مشتركة مع الدول الحليفة بشأن تسليم المتهمين بالقيام بأعمال إرهابية [٢] . وحتى هذا الوقت لم تكن الدول الغربية الأخرى التي تؤيد الولايات المتحدة قد حذة الولايات المتحدة في فرض عقوبات أو إجراءات تقيّدية أخرى ضد ليبيا ، وقد أزعج الحكومة الأمريكية حقاً أن الحكومات الأوروبية تجاهلت الضغوط الدبلوماسية الأمريكية للتحرك في هذا الإتجاه [٣] . وبالإضافة إلى الحظر الشامل فُرضت قيود أخرى على ليبيا بوضعها في لائحة الدول التي تدعم الإرهاب ، وهي قيود تبقى – في حال رفع العقوبات

---

[١] العقوبات الاقتصادية ، مرجع سابق ، ص٤٢٧ .

[٢] ابراهيم نوار ، مرجع سابق ، ص١٧ .

[٣] مجموعة من الخبراء والمؤلفين ، قضية لوكربي ومستقبل النظام الدولي ، مرجع سابق ، ص٢٠٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإقتصادية – على حظر التبادل التجاري والإستثمار ، والمساعدات الخارجية وجوانب العلاقة التجارية الأمريكية كلها [١] .

آما في عقد التسعينات فقد عملت الولايات المتحدة على تشديد عقوباتها ضد ليبيا علاوة على عقوبات الأمم المتحدة التي فرضت على ليبيا ، ووجهت هذه العقوبات الأمريكية نحو قدرة ليبيا على العمل في الإقتصاد الدولي ، وفي عام ١٩٩١ وضعت وزارة الخزانة الأمريكية ٤٨ شركة تجارية في القائمة السوداء – زعمت أن الحكومة الليبية تسيطر عليها – ووضعت ٤٦ شركة أخرى في القائمة السوداء عام ١٩٩٢ ، وحظر التبادل الإقتصادي بين المنظمات والشركات الأمريكية وهذه الشركات الليبية [٢] .

كما تبنى الكونجرس الأمريكي في ١٩٩٦ قانون عقوبات إيران –ليبيا والمعروف بقانون داماتو وهو عضو الكونجرس الذي قاد مشروع القانون حتى تبنيه – وهو القانون الأكثر إثارة للجدل داخل الولايات المتحدة وخارجها – وفرض قانون إيران – ليبيا عقوبات على الشركات غير الأمريكية التي تستثمر أكثر من ٤٠ مليون دولار في السنة الواحدة في قطاعي النفط والغاز في ليبيا أو إيران [٣] .

ويعد قانون داماتوسابقة في العلاقات الدولية لجهة جنوح دولة لتطبيق قانونها الخاص على بقية دول العالم ، من خلال مدّ نطاق سلطة الحكومة الأمريكية إلى خارج الولايات المتحدة غير عابئة بقواعد القانون الدولي وديمقراطية العلاقات الدولية والمساواة بين الدول وميثاق الأمم المتحدة وصلاحيات مجلس الأمن الدولي [٤] . ولقد أثار السياسيين الأوروبيين واليابانيين إعتراضات شديدة على القانون ، وصلت إلى حد أن فرنسا طالبت شركاءها الأوروبيين بإتخاذ إجراءات إنتقامية ضد الولايات المتحدة ، في حين هددت اليابان

---

[١] العقوبات الاقتصادية ، الكتاب الاستراتيجي السنوي ، ١٩٩٩ ، ص٤٢٧ .

[٢] تيم نبلوك ، مرجع سابق، ص١٥٩ .

[٣] هناء غانم ، ليبيا ومواجهة الحصارات ، مجلة معلومات دولية ، العدد ٦٦ ، خريف ٢٠٠٠ ، ص٤٧ .

[٤] رفيق جويجاني ، القانون الدولي العام والخاص ، معلومات دولية ، العدد ٤٢ ، أيلول ١٩٩٦ ، ص١٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بتقديم شكوى رسمية إلى منظمة التجارة العالمية ، على أساس أن قانون داماتو يتعارض مع القانون الدولي ، ولعل ردود الأفعال التي واجهته أظهرت حقيقة مسار العلاقات الدولية وخاصة العلاقات الأمريكية الأوروبية ، حيث أن ردود الافعال الأقوى على قانون داماتو جاءت من دول الإتحاد الأوروبي ، لإعتبارات عدة منها : ضخامة المصالح الأوروبية في ليبيا و إيران وما يشكله النفط الإيراني والليبي من تغطية لنحو ٢٠% من الحاجات الاوروبية ، وفي مراحل لاحقة تحدّت الشركات الأوروبية الكندية والإيطالية والإيرلندية والفرنسية قانون العقوبات الأمريكي من خلال الإستثمار في ليبيا ، في الوقت الذي إنتقدت فيه الولايات المتحدة هذه الإستثمارات مهددةً بفرض عقوبات على هذه الشركات [١] . ويضاف للعقوبات السابقة كذلك ، منع مصرف الإستيراد والتصدير من دعم أية صادرات ليبية ، ومنع المؤسسات المالية الأمريكية من تقديم أية قروض أو إعتمادات تفوق مبلغ ١٠ ملايين دولار في السنة لهذه الدولة ، ومنع أية مؤسسة حكومية أمريكية من إمتلاك أية مواد أو تجهيزات أو خدمات من الدولة الليبية [٢] .

أما العقوبات الدولية فقد تم فرضها على إثر إتهام ليبيا بتفجير طائرة بان أمريكان فوق لوكربي بإسكتلندا في ١٩٨٨/٢/٢١ ، وتحميلها مسؤولية سقوط طائرة تابعة لشركة النقل الجوي U . T . A الفرنسية فوق صحراء النيجر ، وقد سعت الولايات المتحدة إلى تنظيم حملة دولية لاثارة القضية في مجلس الأمن ، ومطالبة ليبيا بتسليم الشخصين اللذين يشتبه في قيامهما بترك حقائب المتفجرات – عن عمد – في الطائرة الأمريكية في طريقها من المانيا إلى الولايات المتحدة . وفي يناير ١٩٩٢ اصدر مجلس الأمن قراره رقم ٧٤٨ بعد عجز ليبيا عن الإلتزام بتعهدها تسليم المتهمين بإرتكاب أنشطة إرهابية ضد الطيران

---

[١] بشار الجعفري ، موقع داماتو في مسار العلاقات الدولية ، معلومات دولية ، دمشق ، العدد ٤٢ ، أيلول ١٩٩٦ ، ص٢٣-٢٤ .

[٢] هناء غانم ، مرجع سابق ، ص٤٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الدولي [١] ، وتمثلت هذه العقوبات بدايةً بحظر الرحلات الجوية من والى ليبيا ، وحظر الأمدادات بالأسلحة والصواريخ الحربية ، وتقييد عمل البعثات الدبلوماسية الليبية وحصرها ، ثم جاء القرار ٨٨٣ الصادر عن مجلس الأمن عام ١٩٩٣ ليشدد العقوبات على ليبيا بتجميد الأرصدة الليبية وإحكام الحصار الجوي ، تلته سلسلة قرارات تجديد لهذه العقوبات والحصار الجوي كل ثلاثة اشهر ، وصولاً إلى إصدار قرار في ٢ تموز عام ١٩٩٨ بإبقاء العقوبات على ليبيا [٢] ، لكن الإنفراج الذي حدث على صعيد المتهمين بحادثة لوكيربي ، أفضى إلى تقديم الولايات المتحدة وبريطانيا في ٢٥/آب/١٩٩٨ ، مشروع قرار إلى مجلس الأمن الدولي يقضي بتعليق مشروط للعقوبات المفروضة على ليبيا بسبب حادثة لوكيربي وتسليم المتهمين [٣] .

وفي الخامس من نيسان عام ١٩٩٩ وبعد مفاوضات ووساطة سعودية وجنوب إفريقية ، سلّمت ليبيا المتهمين الأمين خليفة فحيمة ، وعبد الباسط المقراحي إلى الأمم المتحدة لمحاكمتهما في أسكتلندا – بناءً على مبادرة أمريكية بريطانية في ١٩٩٨ وافقت عليها ليبيا – وإستلزم هذا الأمر صدور قرار عن مجلس الأمن الدولي في ٩/نيسان/١٩٩٩ يقضي بتعليق العقوبات الجماعية الشاملة المفروضة على ليبيا ، على أن يعاد النظر في هذا القرار بعد إنتهاء محاكم المتهمين في أسكتلندا .

– آثار العقوبات :

قدم وزير خارجية ليبيا في ١٧/آب/١٩٩٢ تقريراً إلى الأمين العام للأمم المتحدة تضمن الخسائر المالية الليبية خلال الفترة الواقعة ما بين ١٥ نيسان و٣١ تموز ١٩٩٢ ، والتي بلغت ٤٦٢٠ مليون دولار تحملتها قطاعات النقل الجوية والصادرات الزراعية والإنتاج الحيواني . وبعد بضعة أسابيع صرح المؤتمر الشعبي العام أن الخسائر بلغت

---

[١] الازمة الليبية الغربية ، استمرار التجميد ، التقرير الاستراتيجي العربي ، ١٩٩٥ ، ص١٦٠ .

[٢] العقوبات الاقتصادية واثارها على العلاقات الدولية ، التقرير الاستراتيجي العربي ، ١٩٩٥ ، ص٢٤٤ .

[٣] تيم نبلوك ، مرجع سابق ، ص١٧٩-١٨٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢٤٠٠ مليون دولار نجمت عن تقلص الصادرات غير النفطية بنسبة ٤٤% وعن إرتفاع تكاليف النقل ، وقدرّت خسائر شركة الطيران الليبية الرسمية بـــ ١٤٥ مليون دولار ، فيما قدرت خسائر الثروة الحيوانية بـــ ٦٠ مليون دولار [١] .

وفي أواسط عام ١٩٩٤ أشار ت التقديرات الليبية إلى أن الأضرار الناجمة عن المقاطعة وصلت إلى ١٠ مليارات دولار ، وأنه إذ ما تمت عملية حساب الخسائر منذ عام ١٩٢ حتى منتصف عام ١٩٩٤ فقد تصل إلى مبلغ ٢٨ مليار دولار ، أي ما يعادل القيمة الكلية للناتج المحلي الإجمالي الليبي تقريباً [٢] .

كما دخل الإقتصاد الليبي في دوامة الركود العميق منذ فرض الحظر الدولي ضد ليبيا ،والذي أنهى فترة النمو الجيد الذي إستمر لمدة ثلاثة أعوام قبل الحظر، وتشير بيانات صندوق النقد الدولي إلى أن الناتـــج المحلي الإجمـــالي الليبي قد حقق نمواً بلغ ٤,٢% ، ٠,١% ، ٠,٩% ، ١,١% في الأعوام ١٩٩٢ ، ١٩٩٣ ، ١٩٩٤ ، ١٩٩٥ على التوالي ، قبل أن يتمكن من النهوض وتحقيق نمو إيجابي محدود بلغ ٢% عام ١٩٩٦ بعد أن تأقلمت ليبيا على التعامل مع الحظر الدولي المفروض عليها [٣] .

أما فيما يتعلق بحجم الديون الخارجية فقد بلغت ٤٣٤٠ مليون دولار أي ما يعادل ١٨ % من الناتج المحلي الإجمالي وهو حصيلة قروض عقدت مع بلدان خارج المجموعة الغربية ، أما خدمة الديون فقد بلغت نحو ٧٦٥ مليون دولار أي ما يعادل ١٠ % من مجموع الصادرات الليبية لذلك لا يعتقد أن المالية الليبية تشكو من ثقل المديونية ، وعلى خلاف الأقطار العربية جميعها في أفريقيا تستطيع ليبيا تسديد أقساط وفوائد ديونها دون اللجوء إلى عملية إعادة الجدولة [٤].

---

[١] هناء غنام ، مرجع سابق ، ص٤٨ .

[٢] العقوبات الاقتصادية ، الكتاب الاستراتيجي السنوي ، ١٩٩٩ ، مرجع سابق ، ص٤٢٨ ،

[٣] اقتصاديات السودان وليبيا والعراق في ظل العقوبات ، التقرير الاستراتيجي العربي ، ١٩٩٧ ، مرجـــع سابق ، ص١٥٠ .

[٤] هناء غنام ، مرجع سابق ، ص٤٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أما فيما يتعلق بالعقوبات المالية ، فعلى الرغم من أنها أدت إلى تقييد حرية الدولة الليبية نسبياً في التصرف بالإيرادات الليبية ، إلا أنها لم تسبب الكثير من ال إذ ى لليبيا وذلك إستناداً إلى عاملين [١] : -

أولاً : إن القيادة الليبية قرأت الخطاب من عنوانه مبكراً ، وقامت في عام ١٩٩٢ بتحويل ما يقارب من ٣ بلايين دولار من بنوك أوروبية إلى بنوك شرق أوسطية في محاولة لتجنب تجميد هذه الأموال .

ثانياً : معارضة دول الإتحاد الأوروبي وخاصة إيطاليا ، ألمانيا وفرنسا لرغبة الولايات المتحدة في تجميد إستخدام الأرصدة الليبية تجميداً ت أما ً ، وبررت هذه الدول موقفها بأن تجميد الأرصدة الليبية من شأنه أن يتسبب في إثارة أزمة مصرفية وإضطرابات شديدة لفترة من الوقت في النظام المصرفي الأوروبي .

كما تشير تقارير أخرى ليبية وغير ليبية أن خسائر الإقتصاد الليبي قد بلغت ٥ر٢٦ مليار دولار ، وأن قطاعات الزراعة والصناعة والتجارة والطاقة والنقل والثروة الحيوانية قد تأثرت بشكل مباشر ومؤثر ، وأن ليبيا شهدت تضخماً شديداً أثناء فترة العقوبات – نشأ إلى حد كبير – من آثار العقوبات ، علاوة على إزدياد الإعتماد على القطاع الخاص للحصول على السلع المستوردة [٢].

كما أشار ت التقارير إلى أن العقوبات حالت دون إيفاد نحو ١٧ ألفاً من الحالات المرضية والمستعصية أو العأجلة – التي يتعذر علاجها في المستشفيات والمراكز الصحية الوطنية – إلى الخارج للعلاج ، وارتفعت نسبة وفيات الأطفال حديثي الولادة وعدد كبير من النساء أثناء الولادة بسبب نقص الأدوية الوقائية والأمصال واللقاحات ، وأدى النقص في الأمصال ولقاحات شلل الأطفال إلى عرقلة برامج الرعاية الصحية الموسمية والقانونية الإعتيادية [٣] .

---

[١] تيم نبلوك ، مرجع سابق ، ص ١٩٢ – ١٩٣ .

[٢] المرجع نفسه ، ص١٩٤–١٩٥ .

[٣] العقوبات الاقتصادية ، الكتاب الاستراتيجي السنوي ، ١٩٩٩ ، مرجع سابق ، ص٤٢٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لكن وعلى الرغم من المؤشرات السلبية السابقة فقد إستطاعت ليبيا الصمود في وجه الحصار إعتماداً على عدد من الإعتبارات أهمها [١] :

- عدم صلابة العقوبات الدولية نتيجة لمعارضة الكثير من الدول الأوروبية للعقوبات المفروضة على ليبيا ، ورفض تشديدها لوجود مصالح كبيرة لهذه الدول مع ليبيا .
- وجود درجة معقولة من الإستقرار السياسي في ليبيا ، على الرغم من وجود جماعات معارضة عديمة الفعالية .
- وجود أسواق بديلة للسلع المحظورة، بالإضافة إلى وجود أسواق بديلة للصادرات الليبية .
- تكلُفت العقوبات الكبيرة بالنسبة للولايات المتحدة التي فقدت جزء كبير من إستثماراتها لصالح شركات أوروبية وأسيوية .
- طول الفترة الزمنية للعقوبات والذي أدى إلى تكيّيف الإقتصاد الليبي مع هذه العقوبات .

بناءً عليه يمكن القول أن العقوبات الأمريكية والدولية ضد ليبيا لم تحقق نجاحـــاً يذكر ، بإستثناء الآثار السلبية لها على الإقتصاد الليبي فإنها لم تؤدي إلى دعم القيم والظروف التي تخلق بيئة أكثر إستقرار ، فليس ثمة أدلة على أن العقوبات قد عززت تلك القيم والظروف .

فالعقوبات لم تضعف النظام الليبي أو تزعزع إستقراره ولم ترغمه على إحترام أكبر لحقوق الإنسان أو الحقوق الديمقراطية ، كما أنها لم تؤدي إلى تراجع النظام الليبي عن مواقفه تجاه المطالب الغربية فلم تكن موافقة ليبيا على تسليم المتهمين بتفجير الطائرة الأمريكية إلا على أساس أن المشروع الأمريكي البريطاني للمحاكمة قد لبّى ما كانت ليبيا تطالب به منذ عام ١٩٩٢ .

أما فيما يتعلق بالإرهاب والتخلي عن الدعم الليبي للإرهاب ، فثمة سبب بسيط للإعتقاد أن الحكومة الليبية قد تخلت عن هذا الدعم في نهاية عقد الثمانينات ، نتيجة لزوال

---

[١] محمود حسن حسني ، مرجع سابق ، ص٢٥ – ٢٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الأنظمة الشيوعية في الإتحاد السوفييتي وأوروبا الشرقية – التي كانت تلقى منها الدعم اللوجستي والإستخباري – وليست ثمة تقارير عن إستمرار الدعم الليبي للإرهاب الدولي في الفترة من عام ١٩٩٠ إلى عام ١٩٩٢ ، على الرغم من إستمرار وجود ليبيا ضمن لائحة الإرهاب التي تصدرها وزارة الخارجية الأمريكية [١].

المطلب الثالث : حالة إيران :

تخضع إيران لعقوبات أمريكية شاملة ومحكمة ومميزة لأسباب سياسية عامة ، أما السبب الأساسي لفرض هذه العقوبات فهو كونها مصنفة " دولة إرهابية " واجهت الولايات المتحدة مباشرة منذ قضية الرهائن الأمريكيين عام ١٩٧٩ . ويمثل الموقف الأمريكي من إيران هدفاً من الأهداف التي ترعاها الولايات المتحدة في مرحلة ما بعد الحرب الباردة فيما يتعلق بمنطقة الخليج العربي ، وهي : إضعاف إيران والعراق بإستخدام سياسة الإحتواء المزدوج [*] ، وضمان أمن إسرائيل ، والحفاظ على مصالحها الإقتصادية في المنطقة [٢].

وتميزت هذه العقوبات المفروضة على إيران منذ ١٩٧٩ بأنها كانت صارمة ومحكمة شملت أوجه التعامل كلها مع إيران ، وضيقت على كل مؤسسة أو مجموعة أمريكية ترغب القيام بعمليات شراء أو بيع أو حتى إستثمار في إيران ومنها وإليها ، حتى أن هذه القيود فرضت على المؤسسات أو الشركات الأمريكية كلها العاملة خارج الولايات المتحدة والمؤسسات والشركات الأجنبية كلها التي لها مصالح وفروع في الولايات المتحدة [٣] .

---

[١] تيم نبلوك ، مرجع سابق ، ص٢٢١ .

[*] (تم إعداد سياسة الاحتواء المزدوج التي تنفذها الولايات المتحدة الأمريكية تجاه إيران والعراق ، من قبل مستشار الرئيس الأمريكي لشؤون الشرق الأدنى وأسيا الجنوبية (مارتن أنديك) عام ١٩٩٣ ، وقد شرح أنديك السياسة التي تهدف إلى إضعاف إيران والعراق عن طريق الحصار)

[٢] Zbigniew Brze-Zinski , Differentiatied Containment : Policy Toward Iran and Iraq , Foreign Affairs , Vol ٢٦ .No ٣ , May – June ١٩٩٧ , P.٢٠ .

[٣] التقرير الاستراتيجي العربي ، العقوبات الاقتصادية وآثارها على العلاقات الدولية ، مرجع سابق ، ص٢٤٠ ، ١٩٩٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كما أن للعقوبات الأمريكية المفروضة على إيران سببان مختلفان لهما علاقة بالسلوك الإيراني، فبعض هذه العقوبات فرض عليها لأنها دولة راعية للإرهاب حسب وجهة النظر الأمريكية من خلال دعمها للمجموعات الكفاحية المسلمة وبسبب إتهامها بملاحقة المعارضين الإيرانيين في الخارج ، والسبب الأخر يتعلق بالعقوبات التي فرضت على إيران بسبب سعيها لتطوير الأسلحة النووية منها بشكل خاص [١].

وللقيود المفروضة على إيران ثلاثة أنواع ، وهي : " الأوامر التنفيذية ، والأنظمة الحكومية والقوانين " ، ويمكن للرئيس الأمريكي أن يلغي الأوامر التنفيذية والأنظمة الحكومية من جانب واحد ، إلا أن إلغاء القوانين يحتاج إلى موافقة الكونغرس الأمريكي ، أو الأنتظار إلى حين إنتهاء مدتها [٢].

حيث تشمل العقوبات المفروضة على إيران : حظر الصادرات كلها من وإلى إيران من السلع والتكنولوجيا والخدمات عبر شركات أمريكية أو عبر بلد ثالث ، ب إستثناء السلع التي لا يفوق سعرها (مائة دولار أمريكي) من هبات إنسانية أو سلع كالأفلام وأقراص الكمبيوتر ، وحظر كل إستيراد من إيران أو تمويل أية عملية ، وحظر أي إستثمار ولو كان ذلك بمقتضى عقود والتزأمات سابقة ويشمل ذلك القروض أو الإعتمادات ، ومنع إية تجارة أمريكية بمنتوجات النفط الإيراني أو تجهيزاته ، وحظر عمليات تحويل الأرصدة ومنع المصارف الأمريكية وفروعها الأجنبية من تقديم القروض أو الإعتمادات إلى أي مصرف أو شركة إيران ية تملكها الدولة ، وحظر الرحلات الجوية إلا بإذ ن خاص وهو حظر أُعيد العمل به منذ عام ١٩٩٥ ، ومنع إستعمال بطاقات الإعتماد في إيران . ووقف التعامل مع

---

[١] جون ب . الترمان ، دول الخليج والمظلة الأمريكية ، شؤون الأوسط ، مركز الدراسات الاســتراتيجية والبحوث والتوثيق ، ربيع ٢٠٠١ ، ص٦١ .

[٢] المرجع نفسه ، ص٦١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الشركات الأجنبية وخاصة العاملة في قطاع النفط في إيران وذلك بموجب قانون العقوبات ضد إيران وليبيا عام ١٩٩٦ [١].

كذلك تفرض الولايات المتحدة على إيران عقوبات إضافية بموجب قانون " الحد من التسلح في العراق و إيران " ، والذي يحظر على كل دولة أجنبية القيام بأية عمليات تحويل أو نقل أو شراء أو بيع سلع أو أدوات تقنية إلى إيران ، قد تستعمل لأغراض تصنيع أسلحة تقليدية متطورة أو تساهم بإنتشار أسلحة الدمار الشامل ، والصواريخ الق إذ فة والأسلحة الكيميائية . وهي عقوبات تفرض على كل دولة تراها الولايات المتحدة تتعامل مع الدول الموجودة في لائحة دعم الإرهاب الدولي ، ومن هذه العقوبات وقف كل مساعدة أمريكية للدولة المعاقبة ، ووقف العمل بأي التزام أو تعهد أو إتفاقات أمريكية مع هذه البلد لفترة سنة وحظر كل تصدير من السلع الأمريكية إليه لسنة كاملة [٢].

كما تخضع إيران لعقوبات أخرى هي تلك العقوبات المفروضة ضد كل دولة إرهابية تنتهك حقوق الإنسان وقد تكون تملك أسلحة دمار شامل ، وتتمثل هذه العقوبات بمنع مصرف تمويل الإستيراد والتصدير وشركة الإستثمارات الخاصة عبر البحار عن العمل في إيران ، ومنع مؤسسات التمويل الدولي والقروض من أي نشاط في إيران [٣] .

وبعد سنوات من فرض العقوبات على إيران وعلى خلفية الأوضاع في منطقة الخليج العربي والعراق وجد ثلاثة من كبار الساسة الأمريكيين السابقين وهم زبيغنو بريجنسكي وبرنت سكو كروفت ورتشارد ميرفي أن سياسة الإحتواء قد قامت أساساً على تعبئة معارضة سياسية دولية ضد إيران مصحوبة بعقوبات إقتصادية محدودة من جانب واحد ، وشددت إداراة الرئيس السابق كلينتون على أنها لم تكن تحاول تغيير النظام الإيراني بحد ذاته وإنما تغيير سلوكه . ولكن وبحلول عام ١٩٩٥ بدأ الموقف الأمريكي من إيران يتصلب

---

[١] العقوبات الاقتصادية ، الكتاب الاستراتيجي السنوي ، ١٩٩٩ ، مرجع سابق ، ص٤٤٣ .

[٢] المرجع نفسه ، ص٤٤٤ .

[٣] بشار الجعفري ، مرجع سابق ، ص٢٠ – ٢١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نتيجة صمود الإيرانيين ، ولكن يبدو أن الحافز الحقيقي لهذا التحول نشأ من السياسة الداخلية الأمريكية ولا سيما مع رغبة الجمهـوريين في الكونغرس بإتباع سياسة متشـددة مع إيران [١].

وفي أوأخر عام ١٩٩٥ مارس الجمهوريون في الكونغرس بزعامة رئيس المجلس نيوت غينغريتش ضغوطاً دعت إلى عمل سري ضد إيران ، ومرر الكونغرس في عام ١٩٩٦ قانون داماتوالخاص بالعقوبات ضد إيران وليبيا الذي وقعه الرئيس ، ويقضي هذا القانون بأن تفرض الولايات المتحدة عقوبات ضد أي شركة أجنبية تتعدى إستثماراتها – في أية سنة في تطوير مصادر الطاقة في إيران وليبيا – أربعين مليون دولاراً ، ولا غرابة في أن هذا القانون قوبل بمعارضة شديدة من جانب حلفاء الولايات المتحدة لكونه محاولة غير مسوّغة لإكراه هم على إتباع سياسة متصلبة [٢].

نظراً لنجاح إيران النسبي في مواجهة العقوبات الإقتصادية والعسكرية ، سواء من خلال تعاظم قوتها العسكرية أو عقدها لجملة إتفاقات نفطية مع الصين وروسيا وفرنسا وإيطاليا وإتفاقات تجارية مع اليابان والمانيا وتقوية نفوذها الإقتصادي في آسيا الوسطى ، قامت الإدارة الأمريكية – وتحديداً بعد عقد صفقة بين الكونسورتيوم الذي تقوده شركة توتال TOTAL الفرنسية وشركة النفط الوطنية الإيرانية قيمتها مليار دولار فـي ٢٨ / أيلول / عام ١٩٩٧ – بفرض عقوبات على الشركة الفرنسية المذكورة لإنتهاكها قانون داماتو الصادر في آب / ١٩٩٦ الذي يؤكد حق الولايات المتحدة بفرض عقوبات إقتصادية على الشركات المحلية والأجنبية إذ ا استثمرت في قطاع البترول والغاز الطبيعي في أي من الدولتين بما يفوق ٤٠ مليون دولار خلال العام الواحد [٣].

---

[١] جون ب ، الترمان ، مرجع سابق ، ص٥٥ .

[٢] بشار الجعفري ، مرجع سابق ، ص ٢١ .

[٣] العقوبات الاقتصادية ، الكتاب الاستراتيجي السنوي ، ١٩٩٩ ، مرجع سابق ، ص٤٤٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حيث كان لردود الفعل الدولية إزاء قانون داماتو أثرها في إعلان البيت الأبيض في ٢٩ / نيسان عام ١٩٩٩ : إن الولايات المتحدة ستستثني من سياسة العقوبات الإقتصادية أحادية الجانب مبيعات المنتوجات الزراعية والطبية إلى إيران والسودان وليبيا وهو إعلان أشادت به طهران في أول رد فعل لها ، ورأت أنه اتخذ بسبب ما تكبدته واشنطن سياسياً وإقتصادياً نتيجة سياستها تجاه إيران ، في الوقت الذي استمرت الخارجية الأمريكية بإدراج اسم إيران ضمن قائمة الدول التي تعدها واشنطن داعمة للإرهاب [١].

- آثار العقوبات :

لم تؤدِ العقوبات الإقتصادية الأمريكية ضد إيران إلى النتائج المرجوة منها ، فالعقوبات الأمريكية ضد إيران لم تحقق إنجازات كبيرة وإن إستطاعت إلحاق بعض الضرر بالإقتصاد الإيراني. فعلى الرغم من التوقف شبه الكامل للصادرات ال إيران ية للولايات المتحدة ، إلا أن الواردات ال إيران ية في الولايات المتحدة قد تزايدت وبالذات بعد حرب الخليج الثانية ، وإستطاعت إيران أن توثق علاقاتها الإقتصادية مع الدول الأوروبية والصين و اليابان وروسيا ، وأن تستقطب الإستثمارات الأجنبية في مجال النفط والغاز وأن توجد أسواق جديدة لصادراتها وارداتها [٢].

وفي ظل عجز الولايات المتحدة عن توسيع نطاق الحظر الإقتصادي الشامل الذي فرضته ضد إيران ليصبح حظراً دولياً ، فإن آثار هذا الحظر أو العقوبات الأمريكية ضد إيران قد أصبحت محدودة بدرجة كبيرة ، فرغم التوقف المفاجئ لنشاط الشركات الأمريكية في تسويق النفط الإيراني- والذي خلق حالة من الإضطراب بالنسبة للصادرات النفطية الإيرانية - إلا أن ذلك الإضطراب مؤقت ومحدود الفاعلية ، وخصوصاً أن الكثير من الشركات الأوروبية والشرق أسيوية كانت متأهبة للحلول محل الشركات الأمريكية في تسويق وإستثمار النفط الإيراني[٣].

---

[١] المرجع السابق ، ص٤٤٦ .

[٢] العقوبات الاقتصادية وآثارها على العلاقات الدولية ، التقرير الاستراتيجي العربي ، مرجع سابق ، ص٤٤٢ .

[٣] المرجع نفسه ، ص٢٤٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وعلى الرغم من تزايد عبء المديونية الخارجية ، والتي أدت إلى إنخفاض سعر العملة وزيادة التضخم الذي تعاني منه إيران ، إلا أن هذه الآثار السلبية للعقوبات لم تؤدي إلى إضعاف النظام الإيراني، الذي بذل جهوداً حثيثة لتقليص حدة التوتر في علاقاتها مع العالم الخارجي ومع جيرانه ، مع شعور إيران بضرورة تنسيق تحركاته مع قوى إقليمية أخرى للتغلب على الآثار السلبية للعقوبات ، وللتأثير بشكل فاعل في تحديد أسعار النفط في السوق الدولية ، مما أدى إلى تطوير مبادلاتها التجارية إضافة لحصولها على منافع أخرى في مواجهة العقوبات الأمريكية [١].

تأسيساً على ما سبق يتبين أن العقوبات الإقتصادية الأحادية الجانب الأمريكية ضد إيران كانت محدودة الفعالية ، فهي وإن أدت إلى تقييد تحركات إيران في منطقة الخليج إلا أنها لم تؤدي إلى التغييّر الذي كانت تهدف إليه الولايات المتحدة في مواقف إيران سواء تجاه مصالحها وتواجدها في الخليج أو إتجاه قضية السلام في الشرق الأوسط ، ولقد كان لمواقف الدول الغربية الأثر الأبرز في الحد من فعالية هذه العقوبات في ضوء فشل الولايات المتحدة بفرض عقوبات دولية ضد طهران ، وذلك لمعارضة أغلب الدول في مجلس الأمن وخارجه لهذا التوجه . وفي مراحل لاحقة أخذت تلوح في الأفق بوادر انفراج في العلاقات ال إيران ية الأمريكية ، فقد أعلن ت واشنطن استعدادها لإقامة أي حوار فاعل تريده طهران من دون ايّة شروط مسبقة ، إلا أن الحكومة ال إيران ية من جانبها ترفض إقامة أي حوار مع الأمريكيين ما دامت العقوبات ضد طهران سارية المفعول ، في الوقت الذي تأمل فيه إيران أن يمهّد الإتصال بين رجال الأعمال ال إيران يين والأمريكيين الطريق أمام إتصالات بين حكومتي البلدين [٢] .

كما جاء في تقرير الخارجية الأمريكية الصادر في ١ / أيار / ١٩٩٩ أنه بالنسبة ل إيران وعلى الرغم من التقارب الذي حصل بين واشنطن وطهران بعد تولي محمد خاتمي سدة الحكم في إيران ، فإن سياسة إيران لم تتغير أيضاً فيما يتعلق بدعمها للإرهاب – إذ لا

---

[١] جون ب الترمان ، مرجع سابق ، ص٥٩ .

[٢] المرجع نفسه ، ص٥٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تزال تخطط لارتكاب أعمال إرهابية – مما أدى إلى بقاء إسم إيران ضمن لائحة الدول الداعمة للإرهاب [١].

وفي خطوة لاحقة حاولت وزيرة الخارجية الأمريكية السابقة مادلين اولبرايت تفعيّل الأمور عندما أعلنت في ١٧ / إذ ار / ٢٠٠٠ أن واشنطن سترفع الحظر المفروض على إستيراد المواد الغذائية الإيرانية والسجاد الإيراني، ملمحة إلى ندم الحكومة الأمريكية على طبيعة علاقاتها السابقة بإيران ، وكان الوسطاء الإيرانيون قد طالبوا بوضوح ضرورة إعتبار هاتين الخطوتين بمثابة إجراء لبناء الثقة مع طهران [٢].

المطلب الرابع : حالة العراق :

تعود بداية فرض العقوبات الأمريكية على العراق إلى عام ١٩٨٠ ، على خلفية إدراجه في قائمة " الدول الراعية للإرهاب " التي تصدرها سنوياً وزارة الخارجية الأمريكـــية ، وتم تجديد هذه العقوبات في شهر أيلول عام ١٩٨٨ واتخذت شكل عقوبات إقتصادية على خلفية إتهام العراق بإستخدام السلاح الكيميائي ضد الأكراد وهي عقوبات أدانتها آنذاك السعودية والكويت [٣] . ولكن بعد إحتلال العراق للكويت إتخذت العقوبات الأمريكية مسارات جديدة أوضَحها تقرير صدر عن قسم الشؤون السياسية في ال أما نة العامة للأمم المتحدة في٢١ إذ ار عام ١٩٩٩ جاء فيه : " حين قرر العراق إجتياح الكويت عام ١٩٩١ ودخلها في ٢ / آب ذاته ، خشيت الإدارة الأمريكية من التوسع العراقي فأعلن الرئيس السابق جورج بوش حالة طوارئ ضد العراق ، تجسدت بفرض حظر تجاري محكم وعقوبات إقتصادية أخرى ، كان يتم تجديدها قانونياً وفقاً لشروط قانون حالات الطوارئ الوطنية " [٤].

---

[١] العقوبات الاقتصادية ، الكتاب الاستراتيجي السنوي ، مرجع سابق ، ص٤٤٦ .

[٢] جون ب الترمان ، مرجع سابق ، ص٦١ .

[٣] محمود حسن حسني ، مرجع سابق ، ص٤٢٩ .

[٤] العقوبات الاقتصادية ، الكتاب الاستراتيجي السنوي ، مرجع سابق ، ص٤٢٩.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حيث كانت هذه العقوبات في بدايتها من جانب واحد وشملت حظر الإستيراد والتصدير من العراق مباشرة أو عبر دولة ثالثة – بإستثناء تصدير مواد انسانية محددة – وحظر التحويلات المالية من الأفراد الأمريكيين إلى أية منظمة حكومية وغير حكومية في العراق ، وحظر التبادل عبر المصارف ، وحظر سفر الأمريكيين ، وحظر إستعمال أية وسيلة نقل أمريكية أو أي انتقال للأمريكيين إلى العراق بإستثناء بعض الحالات المتعلقة بنشاط إعلامي أو حكومي أمريكي أو نشاط للأمم المتحدة [١] .

وفي تشرين الأول عام ١٩٩٢ أقر الكونغرس الأمريكي قانون الحد من التسلح العراقي – الإيراني، الذي يفرض معاقبة كل دولة أو مجموعة : " تنقل أو تحول المواد إلى سلع ومواد أو أدوات تكنولوجية أو كل ما يساهم بدعم مساعي العراق لإمتلاك أسلحة تقليدية متطورة " ، وفرض هذا الحظر معاقبة الدول أو الكيانات أو المجموعات كلها التي تساهم بإنتشار أسلحة الدمار الشامل والصواريخ القاذفة والأسلحة الكيماوية والبيولوجية . ويفوض هذا القانون الرئيس إقرار العقوبات ضد هذه الدول المذنبة بخرق القانون وأولها : عقوبة حظر دخول هذه الدول في أية عقود مشتريات أو تدابير حكومية لسنتين ، وحظر الإستيراد منها أو التصدير إليها [٢] . كما تشمل هذه العقوبات وقف المساعدات الأمريكية للدولة " المعاقبة " لسنة واحدة وتعليق كل مساعدة أمريكية لتمويل أية مؤسسة مالية أو تأمين قروض أو مساعدات مالية أو تقنية لسنة واحدة أيضاً ، وتعليق أي التزام أمريكي سابق لهذه الدولة بمدّها بالعتاد الحربي أو أية تجهيزات أخرى ، ووقف كل التزام تحت أية عقود أو إتفاقات تبادل تقني تشمل أي إستعمال ثنائي عسكري أو تقني بين الولايات المتحدة والدولة المعـــاقَبة ، كما يشمل الحظر وقف العقود والإتفاقات كلها السارية بين البلدين ، وعلى أي تبادل لسنة واحدة [٣].

---

[١] المرجع السابق نفسه ، ص٤٣٠ .

[٢] جيف مارتن ، مرجع سابق ، ص٢٨ .

[٣] جيف سيمونز ، مرجع سابق ، ص٦٤ – ٦٥.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وإضافة لهذه العقوبات خضع العراق لقيود أخرى بوصفه دولة إرهابية ، و" لخرقها لحقوق الإنسان وإستعمالها الأسلحة البيولوجية والكيميائية "، ومن هذه العقوبات منع الإستيراد والتصدير ، ومنع شركة الإستثمارات الخاصة عبر البحار من العمل في العراق ، ومنع مؤسسة التمويل الدولي والقروض من أي نشاط لها في العراق [١] .

دولياً فقد أثار إحتلال العراق للكويت في ٢ / آب / ١٩٩٠ رداً دولياً فورياً ، حيث تبنى مجلس الأمن الدولي وبمقتضى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة – وبناء على شكوى من الكويت بضغط أمريكي محكم وتأييد عربي – غربي – القرار ٦٦٠ بإدانة الإحتلال العراقي للكويت والمطالبة بإنسحاب فوري ، ودعوة العراق والكويت إلى بدء مفاوضات مكثفة فوراً ، وفي ٦ / آب / ١٩٩٠ تبنى مجلس الأمن أولى قرارات العقوبات المتمثلة بالقرار ٦٦١ والذي ألزم الدول الأعضاء كافة في الأمم المتحدة بمنع أي تجارة أو تعامل مالي مع العراق أو الكويت ، بما في ذلك تحويل أية أموال إلى العراق أو الكويت لأغراض مثل هذه الأنشطة أو التعاملات ، وكان الإستثناء الوحيد " المدفوعات المخصصة بالتحديد للأغراض الطبية أو الإنسانية والمواد الغذائية المقدمة في الظروف الإنسانية " [٢] ، وربط مجلس الأمن بين تخفيف أو إلغاء هذه العقوبات وبين وفاء العراق بالالتز أما ت السابقة الذكر بالإضافة إلى تدمير أسلحة الدمار الشامل واصلاح الأضرار الناجمة عن الحرب ، ودفع تعويضات للدول المتضررة من إحتلال العراق للكويت . واعطى مجلس الأمن بناء على ذلك مهلة للعراق للوفاء بهذه الالتزأمات تنتهي في ١٥ يناير ١٩٩١ وعندما انتهت المهلة ولم يمتثل العراق ، بدأت العمليات العسكرية المكثفة والتي انتهت بأخراج القوات العراقية من الكويت ، بالإضافة إلى قدر هائل من التدمير الذي حاق بالقدرات العسكرية والبنية الأساسية العراقية والإقتصاد العراقي [٣].

---

[١] العقوبات الاقتصادية ، الكتاب الاستراتيجي السنوي ، ١٩٩٩ ، مرجع سابق ، ص ٤٣٠.

[٢] تيم بنلوك ، مرجع سابق ، ص٣٢ .

[٣] محمود حسن حسني ، مرجع سابق ، ص٢٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كما شكل مجلس الأمن نتيجة للقرار السابق الذكر لجنة العقوبات التي أنيط بها الإشراف على تطبيق العقوبات على العراق وعلى كل دولة أخرى تخضع لمثل هذه العقوبات ، كما فرض حظراً جوياً وبحرياً . ويلاحظ أن من سمات القرار أنه فُرض لتحقيق أهداف وغايات محددة ، وشكل القرار قاعدة تستند إليها القرارات اللاحقة [١] .

وفي فترة لاحقة ، أقر مجلس الأمن القرار ٦٨٧ في ٣ نيسان ١٩٩١ الذي أراد إدخال العراق في إجراءات وتدابير لاقامة سلام وإستقرار ثابتين في المنطقة ، مع تشديد العقوبات السارية ضد العراق بما فيها إجازة مجلس الأمن للدول الأعضاء " اللجوء إلى الوسائل الضرورية اللازمة كلها " لفرض إذعان العراق ، وشمل القرار الإستمرار بالعقوبات المفروضة بمقتضى القرار ٦٦١ و إستثناء الكويت منها بعد تحريرها ، وبإستثناء الصادرات إلى العراق من المواد الغذائية والأدوية والحاجات الضرورية للمدنيين وبإضافة الإستمرار بالحظر على صادرات النفط العراقية والأسلحة ، ثم جاء القرار رقم ٦٥٥ ليحدد أنواع هذه الأسلحة المحظورة [٢].

إستمرت قرارات تجديد الحظر مع التشديد على بنود منه ، تصدر تباعاً وتتناول في معظمها تأمين الحاجات الإنسانية للمدنيين دون خرق قرارات الحظر ، إلى أن صدر القرار ٩٨٦ عام ١٩٩٥ ويتضمن القرار صيغة عُرفت " ببرنامج النفط مقابل الغذاء " وتقضي بالسماح للعراق أن يصدر كميات من نفطه شريطة إستعمال العائدات لتمويل عمليات الأمم المتحدة في العراق ، ودفع مبالغ التعويضات ، والسماح بإستيراد المنتجات المسموح بها بعد موافقة لجنة خاصة تشكل بموجب القرار وتشرف على تنفيذ بنوده [٣].

هذا وعلى الرغم من أن العراق لم يحبّذ القرار في البداية إلا أنه وافق عليه فيما بعد وذلك بعد التوصل إلى إتفاق في عام ١٩٩٦ وكان بمنزلة مذكرة تفاهم بين الأمانة العامة

---

[١] حامد حوران ، مرجع سابق ، ص٣٢.

[٢] تيم بنلوك ، مرجع سابق ، ص٣٤-٦٣.

[٣] جيف سيمونز ، مرجع سابق ، ص١٣٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

للأمم المتحدة والحكومة العراقية بشأن تنفيذ القرار ٩٦٨ ، والذي أعتبر بمثابة نوعاً من التخفيف للعقوبات الإقتصادية ... التي نَظرَ فيها مجلس الأمن ما يقارب ٤٠ مرة منذ قيامها حتى العام ٢٠٠٠ ولم ينتج عنها أي تعديل أو تغيير نتيجة لرفض الولايات المتحدة وبريطانيا لأي خطوة في هذا الإتجاه [١].

حيث يبين الجدول التالي القرارات الدولية المتعلقة بالحالة العراقية حتى نهاية العام ٢٠٠٠ .

قرارات مجلس الأمن الدولي ذات الصلة بالحالة العراقية

القرار	التاريخ	العمل
٦٦١	٦ آب/أغسطس ١٩٩٠	فرض عقوبات شاملة وإلزامية . شكل لجنة العقوبات ،حظر كل أنواع التجارة . فرض الحظر النفطي وحظر الأسلحة على الرحلات الدولية . جمد الأرصدة المالية للحكومة العراقية / حظر المعاملات المالية .
٦٦٥	٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٠	خول عمليات التفتيش البحري
٦٧٠	٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠	فرض الحظر الجوي مع إستثناء ات انسانية
٦٨٦	٢ إذ ار/مارس ١٩٩١	ثبت مسؤولية العراق عن الأضرار التي لحقت بالكويت ودول ثالثة . ضمن ارسال التجهيزات الإنسانية وتجهيزات الإغاثة .
٦٨٧	٣ نيسان/ابريل ١٩٩١	حدد شروط وقف إطلاق النار . حدد مجموعة من ٨ شروط محددة لرفع العقوبات
٦٩٢	٢٠ ايار/مايو ١٩٩١	أسس صندوق التعويضات
٧٠٥	١٥ آب/أغسطس ١٩٩١	حدد سقف ٣٠ % من عوائد النفط العراقي لاستعمالها لصندوق التعويضات .
٩٨٦	١٤ نيسان/ابريل ١٩٩٥	ثبت صيغة جديدة لبرنامج النفط مقابل الغذاء . سمح ببيع ما تبلغ قيمته ٣ مليارات دولار من النفط العراقي كل ٣ أشهر . بدأ التنفيذ في كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٦
١٠٥١	٢٧ إذ ار/مارس ١٩٩٦	أقر آلية مراقبة المواد ذات الإستعمال المزدوج
١١٣٤	٢٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٧	حظر سفر المسؤولين العراقيين بسبب عدم الامتثال ليونسكوم
١١٣٧	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧	أكد حظر السفر بسبب عدم الامتثال
١١٥٣	٢٠ شباط / فبراير ١٩٩٨	مدد برنامج النفط مقابل الغذاء مرة أخرى . رفع سقف مبيعات النفط إلى ٥,٢٥ مليار دولار كل ٦ أشهر . سمح بأن تمول العائدات حاجات التنمية الملحة قطاع الكهرباء
١٢٨٤	١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩	شكل لجنة الأمم المتحدة للمراقبة والتحقق والتفتيش يونموفيك . حدد إجراءات إكمال عملية التحقق من الأسلحة . وسع التجهيزات ذات الطابع الإنساني . رفع السقف عن حجم مبيعات النفط المسموح بها . أعلن نية المجلس تعليق العقوبات لفترات تبلغ ١٢٠ يوماً إذ ا تعاون العراق مع يونموفيك والوكالة الدولية للطاقة .
١٣٠٢	٨ حزيران / يونيو ٢٠٠٠	وسع فئات المواد التي لا يتطلب إستيرادها إبلاغ لجنة العقوبات .
١٣٣٠	٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠	خفض مساهمة عائدات النفط في صندوق التعويضات من ٣٠ إلى ٢٥ بالمئة .

المصدر : تيم نبلوك ، مرجع سابق ، ص٣٨ .

[١] تيم بنلوك ، مرجع سابق ، ص٣٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

اثار العقوبات :

أدى نظام العقوبات الذي فرض على العراق منذ عام ١٩٩٠ وما رافقه من حرب مدمرة إلى نتائج مأساوية واشبه بحرب إبادة جماعية ضد العراق ، إستهدفت البيئة والأطفال والنساء والغذاء والصحة إضافة إلى تدمير المنشآت وخراب الإقتصاد العراقي بفروعه المختلفة ، حيث وصل العراق ذو الإمكانات الإقتصادية الكبيرة إلى حالة إقتصادية مأساوية بالإضافة للآثار الإجتماعية الخطيرة كإنتشار الجريمة والتفكك الاجتماعي ، والأهم من ذلك هو زيادة عدد الوفيات زيادة كبيرة نتيجة لنقص الغذاء والدواء [١].

حيث ذكر كارل مولر : " أن العقوبات الإقتصادية على العراق أدت وستؤدي إلى خسائر بشرية ومادية تصل إلى مستوى خسائر الحرب الباردة كلها ، حيث يموت سنوياً من شريحة أطفال العراق الذين تحت عمر الخمس سنوات نحو ٤٠,٠٠٠ طفل بسبب نقص الغذاء والدواء ، والأهم من ذلك أن هذه العقوبات تؤدي إلى التخلف الثقافي والتعليمي حيث سيمنع هذا أو يؤخر من امكان إعادة البناء الاجتماعي للبنية التحتية العراقية [٢].

كما كان تقرير اليونسيف الذي نشر عام ١٩٩٩ – والذي كثيراً ما تم الإستشهاد به هو أول دراسة شاملة حول معدل الوفيات بين الأطفال والأمهات ، يتم إجراءها في العراق منذ ١٩٩١ ، وقد كشف هذا التقرير عن أنه في جنوب ووسط العراق قد زادت معدلات الوفيات بين الأطفال بشكل عام ، والأطفال أقل من خمس سنوات قد زادت على الضعف [٣].

وبالفعل فقد أدى الحظر الإقتصادي إلى وضع البلاد في ظروف صعبة للغاية نتيجة لتدمير الإقتصاد العراقي ، وتدمير البنية التحتية المدنية ، وحرمان الشعب العراقي من الغذاء

---

[١] العقوبات الاقتصادية وأثارها على العلاقات الدولية ، التقرير الاستراتيجي العربي،مرجع سابق، ص ٣٧.

[٢] Karl Mueller , Sanction of Mass destruction , Foreign Affairs , Vol ٧٨ , No ٣ , May – June ١٩٩٩ , P . ٤٥ .

[٣] أدوين بورمان ، مرجع سابق ، ص ٢٠٦.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والدواء ، نتيجة لتشديد العقوبات عبر القرارات المتتالية لمجلس الأمن بضغط من الولايات المتحدة وبريطانيا .

دور الولايات المتحدة :

هدفت الولايات المتحدة من خلال إستخدامها لسياسة الإحتواء المزدوج التي ترتكز على سلاح العقوبات الإقتصادية ، إلى إضعاف العراق وذلك تحقيقاً لأهدافها العامة في المنطقة والمتمثلة بضمان أمن إسرائيل من خلال إنجاح عملية السلام ، والحفاظ على مصالحها الإقتصادية في المنطقة بالسيطرة على منابع النفط ومنع أي تهديد لهذه المصادر من خلال إدامة تواجدها في المنطقة، بالإضافة إلى العمل على تغيير نظام الحكم في بغداد ورفض أي تخفيف وتعليق للعقوبات ما دام صدام حسين في السلطة [١].

حيث تركزت سياسة الولايات المتحدة ل إحتواء العراق بشكل رئيسي على الإجراءات المتعددة الأطراف إلى جانب الإجراءات الأحادية الجانب من قبلها ، فمجلس الأمن هو الذي فرض على العراق نظام العقوبات الدولية الحالي عقب إحتلال العراق للكويت ، و إذ ا كان باستطاعة الولايات المتحدة إستخدام حقها في النقض في مجلس الأمن للحيلولة دون رفع العقوبات عن العراق إلى أن ينفذ الأخير كل الشروط التي وردت في قرارات مجلس الأمن الأصلية إلا أن العقوبات متعددة الجوانب في نتائجها وطريقة تنفيذها . وكذلك عمدت الولايات المتحدة إلى تقديم مشروعات لقرارات جديدة للعقوبات تعمل على تشديد العقوبات ضد العراق ، إلى جانب إجراءات أحادية تمثلت بتخصيص مبلغ ٩٧ مليون دولار في الكونغرس الأمريكي لمساندة المعارضة العراقية لقلب نظام الحكم بالعراق ، وكذلك الهجمات الجوية على العراق والتي قوبلت بالشجب والاستنكار من قبل غالبية أعضاء المجتمع الدولي [٢] .

---

[١] جواد الحمد ، توجهات أميركية تجاه الشرق الأوسط ، ط١ ، مركز دراسات الشرق الأوسط ، عمان ، ١٩٩٥ ، ص ١٤٤.

[٢] جون ب الترمان ، مرجع سابق ، ص ٥٤ – ٥٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نتيجة للآثار المأساوية للعقوبات على الشعب العراقي ، أصبحت العقوبات مصيدة للمجتمع الدولي وللعراق على حد سواء ، إذ أنها لم تنجح في تغيير سلوك بغداد في حين أضعفت معاناة الشعب العراقي تصميم المجتمع الدولي على الإبقاء على هذه العقوبات ، فسمحت الضغوط التي مارستها بعض البلدان وعلى رأس ها روسيا والصين داخل مجلس الأمن بالسماح بزيادة حجم صادرات العراق من النفط شيئاً فشيئاً ، وإلى تلين بعض العقوبات التي فرضت عليه وعدم السماح بتمرير مشاريع جديدة لتشديد العقوبات [١] .

وعلى الرغم من القول أن العقوبات على العراق قد أدت إلى تحجيم قدرات العراق العسكرية ومنعه من القيام بأي مغامرات عسكرية تهديداً للدول المجاورة ، وأن هذه العقوبات قد أتت بفترة من السلام في هذه المنطقة الهشة ذات الأهمية الجغرافية ، لكن مؤيدي البعد الإنساني يرون بأن الإحتواء تحقق على حساب معاناة الشعب العراقي في حين لم يتأثر النظام ، لا بل استمر في تقوية وضعه داخل العراق وشدد من سيطرته على الشعب العراقي واستفاد من عائدات النفط أكثر مما استفاد الشعب العراقي [٢] .

أدى الإنتقاد الإعلامي الدولي المتزايد للعقوبات الدولية على العراق ولموقف الولايات المتحدة تجاهها من قبل الدول العربية والدول المجاورة للعراق والدول الأجنبية ، إلى محاولة إيجاد إستراتيجيات جديدة للخروج من هذه الحالة ، وللتغلب على الصعوبات الناجمة عن نموذج العقوبات الشاملة وآثارها الإنسانية . وعلى ضوء ذلك قامت بريطانيا بدعم مباشر من الولايات المتحدة بتقديم مشروع قرار بنظام جديد للعقوبات يقوم على مبدأ " العقوبات الذكية " ويهدف إلى زيادة فعالية سياسة العقوبات عن طريق إستهداف هؤلاء الموجودين في السلطة مع الوصول بآثارها على المدنيين إلى الحد الأدنى ، وبالتالي تكون العقوبات الذكية مصممة للتأثير على عدد محدد من السلع والخدمات والموارد والأصول المالية [٣].

---

[١] المرجع السابق ، ص٥٦.

[٢] أدوين بورمان ، مرجع سابق ، ص ٢٠٥.

[٣] المرجع نفسه ، ص٢٠٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وبينما حظي مشروع القرار بالتأييد من قبل الدول التي وجه إليها الإتهام بشكل عام بتجاهل محنة الشعب العراقي ، رفضت الدول المجاورة للعراق تأييد المشروع نتيجة للآثار السلبية للقرار على إقتصادياتها وتعاملاتها التجارية مع العراق ، كما أكدت روسيا والصين أن المشروع لن يحظى بتأييدهما ، حيث هددت روسيا بإستخدام حق النقض الفيتو في مواجهة تمرير القرار [١].

أما فيما يتعلق بفعالية هذه العقوبات المفروضة على العراق ، فيتبين أن هذه العقوبات قد حققت نجاحاً نسبياً تمثل في موافقة العراق على الاعتراف بالكويت وتدمير الجزء الأكبر من أسلحة الدمار الشامل ، وتقييد العراق وتحجيم دوره في المنطقة ، وقبول العراق لبعض القرارات الدولية ، إلا أن العقوبات وعلى الرغم من جماعيتها وشموليتها – وتزعم الولايات المتحدة لحملات تطبيق هذه العقوبات وإستمرارها والتأثير السلبي للعقوبات على العراق في شتى المجالات والتأثير السلبي للعقوبات على بعض الدول المجاورة للعراق والمرتبطة معه بعلاقات إقتصادية وطول الفترة الزمنية للعقوبات وعدم حصول العراق على أي مساعدات دولية والخصائص الجغرافية شبه المغلقة للعراق – لم تؤدي إلى إضعاف نظام الحكم العراقي ولم تؤدي إلى اقصاءه ، كما أنها لم تؤدي إلى تغيير في مواقف العراق تجاه الولايات المتحدة وسياستها أو تجاه قضايا المنطقة ، نتيجة لقدرة العراق على مقاومة الحصار ، والتكييف معه [٢].

وتأسيساً على ما سبق فعلى الرغم من إستمرار العقوبات على العراق خلال عقد التسعينات وإلى الأن ، وتعرض هذه العقوبات للشجب والاستنكار والتنديد لما تمثله هذه العقوبات من خرق للمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان ، وخروج على الأهداف الأساسية للشرعية الدولية ولمواثيق الأمم المتحدة . والتراجع الدولي عن دعم نظام العقوبات الشاملة على العراق الذي تقوده الولايات المتحدة من خلال هيمنتها على المنظمة الدولية وأداته التنفيذية المتمثلة بمجلس الأمن ، وتعرض الولايات لإنتقادات شديدة من مراكز القوى

---

[١] شؤون خليجية ، إخفاق مشروع العقوبات الذكية : الدلالات والأبعاد ، مرجع سابق ، ص ١٣٨.

[٢] محمود حسن حسني ، مرجع سابق ، ص ٢٩ – ٣١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الداخلية وحلفائها الغربيين والعالم العربي ، وعلى الرغم من عدم نجاح العقوبات بشكل كامل في تحقيق أهدافها نتيجة لصمود العراق ، وقدرته على التكييف مع هذه العقوبات ونجاحه في التفاعل معها على المستوى الداخلي والخارجي من خلال تنمية علاقاته مع الدول الأخرى العربية والأجنبية ، إلا أن الولايات المتحدة الأمريكية مصممة على الإستمرار في سياستها المتشددة تجاه العراق تحقيقاً لأهدافها الإستراتيجية المتمثلة بإحكام قبضتها على منطقة الخليج الغنية بالنفط ، وتطوير إستراتيجيتها المتعددة الوجوه للإستمرار في ردع أي تحد فعال للهيمنة الأمريكية ليس في منطقة الخليج فحسب ، بل في كل مكان أيضاً [١].

[١] جيف سيمونز ، مرجع سابق ، ص ٢٩١ – ٢٩٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الخاتمة

تسعى الدول من خلال سياستها الخارجية إلى تحقيق أهدافها ومصالحها وذلك من خلال الأدوات المختلفة لهذه السياسة ، سواء كانت دبلوماسية أو عسكرية أو دعائية أو إقتصادية . وتاخذ النزاعات السياسية في الغالب جوانب إقتصادية لا تقل أهمية عنها ، ومن الأدوات الإقتصادية المستخدمة منذ القدم وبشكل كبير (العقوبات الإقتصادية) والتي تهدف في الغالب إلى تحقيق أهداف سياسية لم تستطيع الدبلوماسية أو الحروب العسكرية تحقيقها .

مع نهاية الحرب الباردة وظهور نظام دولي يخضع لهيمنة وسيطرة الدول الرأسمالية الكبرى بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية ، تزايد اللجوء إلى العقوبات الإقتصادية كأداة هامة في السياسة الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية في سعيها للسيطرة على العالم ، وفرض قيمها السياسية والإقتصادية المتمثلة بالنموذج الديمقراطي وآليات إقتصاد السوق الرأسمالية ، وتحقيق أهدافها ومصالحها العالمية . حيث كانت الولايات المتحدة – وما زالت – الدولة الأكثر إستخدا ً ما للعقوبات الإقتصادية كإحدى أدوات سياستها الخارجية ، مما جعل منها نهجاً ثابتاً لم تكتف بموجبه بفرض عقوبات من جانبها فحسب ، وإنما ساعدها تزعمها لحلف شمال الأطلسي في جعل أعضاءه يؤيدون الإجراءات العقابية الأمريكية بشكل أو بآخر. وعلاوة على ذلك ، كانت واشنطن تستغل نفوذها داخل المؤسسات المالية الدولية ، وتحديداً صندوق النقد الدولي والبنك الدولي في فرض ما يمكن اعتباره عقوبات إقتصادية بشكل غير مباشر ، من خلال التحكم في إتجاهات منح القروض والمساعدات من قبل الهيئات المالية الدولية .

ومنذ مطلع التسعينات من القرن المنصرم ونتيجة للتحولات الجذرية التي شهدها النظام الدولي ، والتي تمثلت بإنهيار الإتحاد السوفييتي السابق وزوال نظام القطبية الثنائية وإنتهاء الحرب الباردة ، طرأت تحولات نوعية على نظام العقوبات الإقتصادية الأمريكية ، إذ لم تعد الولايات المتحدة تأخذ في الحسبان مفاعيل ثنائية القطبية ، مهما سهل عليها اللجوء نحو إضفاء الطابع الدولي على الإجراءات العقابية ثنائية الطرف – والتي تكون الولايات المتحدة أحد أطرافها – وذلك عبر استصدارها من خلال مجلس الأمن الدولي . حتى بات

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نظام العقوبات الدولية وتحديداً في السنوات الأولى من عقد التسعينات من القرن المنصرم ، أداة و نهجاً لخدمة السياسة الخارجية الأمريكية ، وبات إتخاذ هذه العقوبات بهذا الشكل ملازماً للعناوين اللافتة للنظام الدولي لما بعد الحرب الباردة .

إستكمالاً لما سبق تناولت الدراسة في فصولها السابقة موضوع العقوبات الإقتصادية من خلال دراسة أهمية ومكانة العقوبات الإقتصادية كأداة من أدوات السياسة الخارجية عموماً والسياسة الخارجية الأمريكية خصوصاً ،واثار وفعالية الإستخدام المتزايد لهذه الأداة .

وجاءت الدراسة في ثلاثة فصول رئيسية :

حيث تم في الفصل الأول تقديم دراسة نظرية تاريخية للسياسة الخارجية والعقوبات الإقتصادية كأداة من أدوات السياسة الخارجية للدول ، وكأداة من أدوات التعامل في العلاقات الدولية ، وذلك من خلال إبراز أهمية هذه الأداة منذ القدم في التعامل بين الدول وتزايد أهميتها في عصر التنظيم الدولي والمنظمات الدولية ، وظهور العقوبات الدولية إلى جانب العقوبات الفردية .

وتناول الفصل الثاني بالدراسة موقع العقوبات الإقتصادية في السياسة الخارجية الأمريكية من خلال طبيعة هذه السياسة وأهدافها وأدواتها وتوجهاتها ، فيما يتعلق بإستخدام العقوبات الإقتصادية منذ نشؤها ، والتي أضحت في فترة ما بعد الحرب الباردة نهجاً ثابتاً في تعاملها مع الدول العدوة وحتى الصديقة ، من خلال إعتمادها على مبدأ الإحتواء – الذي يقوم على العزل وفرض العقوبات – الذي تمارسه ضد أكثر من دولة من دول العالم تحقيقاً لمصالحها العالمية وترسيخاً لهيمنتها على النظام الدولي .

كما تناول الفصل الثالث والأخير بالدراسة العقوبات الإقتصادية الأحادية والجماعية المفروضة من قبل الولايات المتحدة منفردةً أو من خلال مجلس الأمن . وذلك من خلال دراسة الآثار السلبية لهذا الإستخدام المتزايد للعقوبات على الولايات المتحدة ، والذي تجلى في الآثار السلبية لهذه العقوبات على الإقتصاد الأمريكي بشركاته وأفراده وتزايد الإحتجاجات الداخلية والخارجية الداعية إلى مراجعة سياسة العقوبات الإقتصادية الأمريكية الأحادية الجانب ، والتي أدت في محصلتها إلى فقدان الولايات المتحدة لمصداقيتها أمام

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المجتمع الدولي . ودراسة الفعالية النسبية لهذه العقوبات بالإستناد على دراسة أربع حالات تطبيقية هي السودان وليبيا وإيران والعراق ، لبيان طبيعة هذا الإستخدام وحقيقته من قبل الولايات المتحدة والآثار السلبية لهذا العقوبات على البلدان المستهدفة ، في الوقت الذي نجحت فيه هذه العقوبات في تحجيم بعض الدول المستهدفة ، والحد من قدراتها الإقتصادية والعسكرية ، إلا أنها فشلت في تحقيق أهدافها كاملة والتي من أبرزها رضوخ هذه الدول للإرادة الأمريكية بشكل كامل .

بناءً عليه توصلت الدراسة إلى عدد من الإستنتاجات يمكن إيجازها فيما يلي :

أولاً : أصبحت العقوبات الإقتصادية خلال عقد التسعينات من القرن المنصرم أداة الإختيار الرئيسية للسياسة الخارجية الأمريكية ، حيث أستخدمت العقوبات الإقتصادية خلال الخمس سنوات الأولى من عقد التسعينات بشكل أكبر بكثير مما حدث خلال نصف قرن ، وذلك لتحقيق أهدافها ومصالحها العالمية في الهيمنة والسيطرة على مقاليد الأمور في النظام الدولي وحماية هذه المصالح والأهداف من التهديد ، وذلك بفرضها للعقوبات الإقتصادية – لأهداف ومسببات مختلفة – بشكل فردي أو جماعي وفقاً لما تمليه عليها مصالحها .

ثانياً : إن للأوضاع الدولية اثراً مباشراً في تزايد لجوء الولايات المتحدة الأمريكية إلى إستخدام سلاح العقوبات الإقتصادية في علاقتها مع وحدات النظام الدولي . فانفراد الولايات المتحدة بالقيادة العالمية بعد إنتهاء الحرب الباردة وزوال الإتحاد السوفييتي السابق ، أدى إلى لجوء واشنطن نحو محاولة تدويل نزوعها الدائم لإستخدام آلية العقوبات الإقتصادية ضد الدول التي تتعامل معها ضمن سياسة المعايير المزدوجة التي تتعامل بها الولايات المتحدة ، بالإضافة إلى إسلوبها الخاص مع بعض الدول بوضعها على قائمة الإرهاب أو دعم الإرهاب وفقاً لرؤيتها الخاصة .

ثالثاً : تهدف الولايات المتحدة الأمريكية من خلال إستخدامها المتزايد للعقوبات الإقتصادية في تعاملها مع الدول الأخرى إلى أهداف ضمنية تكمن وراء الهدف الرئيسي المتمثل في إخضاع الدول المستهدفة ، وتتمثل هذه الأهداف الضمنية بالأهداف التالية :

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أ – تحذير دول العالم – الثالث بشكل خاص – من إتباع التصرفات أو السياسات التي تنتهجها الدولة المستهدفة ، والتي تؤدي إلى تهديد المصالح الأمريكية أو تتعارض مع التوجهات الأمريكية في الهيمنة والسيطرة .

ب – إرسال أشار ات للدولة المستهدفة عن العزم على ردع أي تهديد للسلم والأمن الدوليين أو خرق للقانون الدولي .

جـ – معاقبة الدولة المستهدفة على تصرفاتها ، من دون توقع أن ينتج عن ذلك تغيير حقيقي في سياستها .

رابعاً : أدت سياسة العقوبات الإقتصادية الأمريكية إلى فقدان الولايات المتحدة لمصداقيتها أمام حلفائها و أمام المجتمع الدولي ، نتيجة للآثار السلبية المرعبة لهذه العقوبات على الشعوب دون الأنظمة الحاكمة للدول المستهدفة ، في ظل الأفراط الكبير بإستخدام سلاح العقوبات والمعايير المزدوجة المتبعة بفرضها والتي أدت إلى إلحاق الضرر بالولايات المتحدة – ذاتها – وبحلفائها .

خامساً : تؤدي العقوبات الإقتصادية الأمريكية إلى إلحاق ضربات موجعة بالإقتصاد الأمريكي ، وذلك عن طريق منع الصادرات الأمريكية إلى هذه الدول وحلول الشركات والسلع المنافسة للشركات والسلع الأمريكية في الدول المستهدفة بالعقوبات ، مما ينعكس سلباً على الشركات الأمريكية وأوضاعها المالية والتشغيلية والإستثمارية . في الوقت الذي يتم فيه التأكيد على أن النفوذ الكبير الذي حققته الولايات المتحدة الأمريكية طوال نصف القرن الماضي لم يكن نتيجة للعزلة أو لإستخدام العقوبات الإقتصادية ، وإنما من خلال الأندماج في الإقتصاد العالمي ، وإنتشار الشركات الأمريكية في أنحاء العالم عبر الإستثمار المباشر . حيث باتت هذه الشركات تملك مواقع إستراتيجية وتسيطر على التجارة والإستثمارات في آسيا و أفريقيا وأوروبا ، حيث حققت ما لم تحققه بالسلاح والدبلوماسية ، وفي المقابل فإن سياسة العقوبات الإقتصادية تؤدي إلى عزلة الشركات الأمريكية وفقدانها لمصالحها الحيوية في العديد من دول العالم .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

سادساً : العقوبات الإقتصادية الأمريكية غير مجدّية في أغلب الأحيان ، كما بينها المعهد الأمريكي للإقتصاد العالمي لسياسة العقوبات الإقتصادية الأمريكية ، حيث أشار ت الدراسة إلى ١٣٧ حالة عقوبات إقتصادية أمريكية فردية وجماعية حتى عام ٢٠٠٠ ، وبينت الدراسة أن ٣٥% من هذه الحالات ، كان للعقوبات الإقتصادية بعض الآثار الإيجابية في السياسة الخارجية وخدمت الأهداف الأمريكية لقسم منها وليس كلها ، بينما باءت الحالات الباقية ٦٥ % بالفشل الذريع ، ولم تحصل واشنطن على النتائج التي كانت تتوخاها من هذه السياسة – مع الأخذ بعين الإعتبار صعوبة تقييم نتائج معظم العقوبات المطبقة في التسعينات ، لأن العديد منها لا زال ساري المفعول – هذا بالإضافة إلى الفعالية النسبية لهذه العقوبات والتي برزت من خلال دراسة الحالات التطبيقية ، حيث لم تستطع العقوبات تحقيق كامل أهدافها على كل من السودان وليبيا وإيران والعراق . فهي وأن إستطاعت تحجيم هذه الدول عسكرياً وإقتصادياً وقيدت حريتها في المناورة والحركة ، إلا أنها فشلت في إجبار هذه الدول على الرضوخ للإرادة الأمريكية بشكل كامل .

وتواجه العقوبات الإقتصادية التي فرضت من قبل الولايات المتحدة الأمريكية ، كثيراً من الإنتقادات الداخلية والخارجية إلى جانب الطلب المستمر بإعادة النظر في موضوع العقوبات الإقتصادية المفروضة على دول مختلفة ، نظراً لما تسببه هذه العقوبات من معاناة للشعوب دون الأنظمة الحاكمة وخاصة عندما تفرض هذه العقوبات ضمن معايير مزدوجة سواء من قبل الولايات المتحدة أم من قبل مجلس الأمن بتوجيه وضغط من قبل الولايات المتحدة ، وليس للغاية أو الأهداف التي فرضت من أجلها . إضافة إلى ما قد يكتنف إستخدام العقوبات الإقتصادية من مخاطر مثل : التقييمات الخاطئة المرتبطة بإستخدام هذه العقوبات ، وإعطاء الشأن السياسي الأولوية على الشأن التجاري .

بناءعلى هذا يرى خبراء القانون الدولي أنه ليس بالإمكان توقع بناء السلم والأمن والعدالة والإستقرار ، في ضوء إستمرار الولايات المتحدة على نهجها فيما يتعلق بسياسة العقوبات الإقتصادية ، في ظل النظام العالمي الجديد لما بعد الحرب الباردة . فالأصل في هذه الإجراءات أنها رادعة وليست عقابية وليست هدفاً بحد ذاتها ، خصوصاً أن الإستخدام

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

السلبي لقوانين المنظمة الدولية من قبل القوة الوحيدة المهيمنة يحيد بها عن الأهداف التي وجدت من أجلها ، وتبين بما لا يدع مجالاً للشك أن من يدفع ثمن هذه العقوبات ليس الأنظمة الحاكمة وإنما الشعوب . فبعد تربع الولايات المتحدة الأمريكية على رأس هرم النظام الدولي شرعت بأحكام سيطرتها على المنظمات الدولية والإقليمية ، وخصوصاً هيئة الأمم المتحدة وأداتها التنفيذية المتمثلة بمجلس الأمن ، وكذلك على صناديق النقد والإقراض الدولي ، بما يخدم مصالحها الإستراتيجية ويعزز من قدرتها التنافسية مع الحلفاء .

و إذ ا كانت المؤشرات مع نهاية عقد التسعينات من القرن المنصرم تشير إلى مراجعة الولايات المتحدة لسياستها إتجاه فرض العقوبات الإقتصادية ، بتخفيف بعضها وإدخال بعض الإستثناءات الإنسانية على البعض الأخر ، إلى جانب محاولتها تركيز العقوبات الإقتصادية بحيث تقلل من تأثيراتها على الشعوب ، وتزيد من تركيزها وتوجيهها إلى الأنظمة الحاكمة فيما يسمى بالعقوبات الذكية ، بما يشكل اعترافاً ضمنياً من قبل الولايات المتحدة الأمريكية بفشل سياستها السابقة فيما يتعلق بالعقوبات الأحادية أو الجماعية على السواء .

إلا أن الملاحظ هنا هو إستمرار الولايات المتحدة بإتباع نهج العقوبات الإقتصادية في تعاملها مع الدول الأخرى ، سواء كان ذلك بفرض عقوبات جديدة ، أو برفع بعض هذه العقوبات عن بعض الدول تشجيعاً لها على دعم المواقف والتوجهات والممارسات الأمريكية وبالتالي وفي ضوء هذه المؤشرات السابقة ، لا بد من توافر معايير محددة للتحكم في عملية فرض العقوبات الإقتصادية ،حتى تكون أهدافها واضحة ومحددة وتتوافر لها شروط النجاح ، بشكل مستقل عن الإعتبارات السياسية والأهداف والمصالح الخاصة لبعض الدول .

ومن أهم هذه المعايير التي يجب أن تحكم نهج العقوبات الإقتصادية ما يلي :

أولاً : يجب اللجوء إلى العقوبات الإقتصادية بحذر ، لذا يجب اللجوء إليها كآخر ما يلجأ إليه بعد أن تكون الوسائل الوقائية والدبلوماسية قد استنزفت .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً : العقوبات الإقتصادية – عند تطبيقها – لا بد أن تكون ذات أهداف واضحة ومعايير محددة المعالم لإنهائها خلال فترة معينة ، فمتى ما تحققت هذه المعايير والأهداف فإن العقوبات يجب أن ترفع عن البلد المستهدف .

ثالثاً : العقوبات الإقتصادية – عند فرضها – يجب أن تسمح بإستثناءات واضحة في المجال الإنساني فيما يتعلق بالغذاء والدواء والتجهيزات الإنسانية الأخرى .

رابعاً : العقوبات الإقتصادية يجب أن تكون خاضعة للتقييم المسبق من حيث آثارها المختلفة على شعب الدولة المستهدفة ، كما يجب أن تكون خاضعة للمراقبة والمراجعة المنتظمة .

خامساً : العقوبات الإقتصادية يجب أن تهدف لتعديل السلوك وليس للعقاب ، فالعقوبات الإقتصادية لا يجب أن تعاقب أو تنبذ ، ولكن يجب ان تشجع على تغيير السياسة بما يؤدي إلى الإلتزام بمقاييس القانون الدولي .

سادساً : تطوير عقوبات مركزة وموجهة – كخيار أقل ضرراً وأكثر فاعلية – فالعقوبات الموجهة لها تركيز أكثر وتأتي لتقليل الآثار الإنسانية السلبية والضرر الشامل للعقوبات ، بينما تهدف إلى تحقيق أقصى حد ممكن من الضغط على الأنظمة الحاكمة ، كأن يتم الفصل بين العقوبات الإقتصادية والعقوبات العسكرية ، أو أن يتم إستهداف صانعي القرار في الدولة المستهدفة بمنع سفرهم أو الحجز على اموالهم وعقاراتهم وتجميدها .

بناءاً على ما سبق فمن الواضح أن العقوبات الإقتصادية قد أضحت أحد أكثر الأدوات جاذبية في السياسة الخارجية الأمريكية وفي العلاقات الدولية ، وأن هذه الأداة ستستخدم أكثر فأكثر لمواجهة التحديات التي يفرزها النظام الدولي من حين لآخر بما يتوافق مع مصالح وتوجهات الولايات المتحدة الأمريكية . والمرجح في التحليل النهائي أن العقوبات الإقتصادية وبالرغم من عدم الكفاءة النسبية والإحتجاجات الواسعة ضدها ستبقى خلال فترة الإدارة الحالية أحد الأدوات الرئيسية لتنفيذ سياستها الخارجية ، وذلك لأن العقوبات الإقتصادية تمثل بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية أداة رئيسية غير قابلة للاستبدال في سلم الإقناع ترغيباً أو ترهيباً بين الجذب الدبلوماسي والفعل العسكري .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قائمة المراجع

أولاً :- المصادر :

- الإتحاد الدولي للصليب الأحمر ، التقرير السنوي العام ١٩٩٩ ، الكوارث العالمية ١٩٩٨ ، الطبعة العربية .
- مركز دراسات الإسلام والعالم ، قراءات سياسية ، شهادة وارن كريستوفر أمام لجنة العلاقات الخارجية في مجلس الشيوخ ١٩٩٣/١/١٣ ، فلوريدا ، ربيع ١٩٩٣ .
- المجموعة الإعلامية الدولية ، مجلة قراءات ، شهادة ريتشارد هاس أمام اللجنة التجارية في الكونجرس الأمريكي ١٩٩٩/٧/٢٧ ، ميتشجان ، فبراير ٢٠٠٠ .

ثانيا :- المراجع باللغة العربية :

-بركات ، نظام و أخرون ، مبادئ علم السياسة ، ط١ ، مكتبة العبيكان ، الرياض، ١٩٩٩ .
- تانتر ، ريمومند ، الأنظمة الخارجة على القانون ، ترجمة حسنية البدراوي ، ط١ ، دار الهلال ، الإسكندرية ، ١٩٩٨ .
- تومبسون ، كنيث ، وروي مكريدس ، نظريات السياسة الخارجية ومعضلاتها في مناهج السياسة الخارجية في دول العالم ، ترجمة حسن صعب ، ط١ ، دار الكتاب العربي، بيروت ، ١٩٦٦ .
- الترعاني ، خالد ، النظام العالمي وشرعية حقوق الإنسان ، ط٢ ، دار الشروق ، بيروت ، ١٩٨٦ .
- جنسن ، لويد ، تفسير السياسة الخارجية ، ترجمة محمد بن احمد المفتي ومحمد سيد سليم ، ط١ ، جامعة الملك سعود ، الرياض ، ١٩٨٩ .
- الحديثي ، هاني الياس ، في عملية صنع القرار السياسي الخارجي ، ط١ ، دار الرشيد للنشر ، بغداد ، ١٩٨٢ .
- الحلوة ، محمد ، العلاقات الدولية ، ط١ ، دار الكرمل ، عمان ، ١٩٨٤ .
- الحمد ، جواد ، توجهات أميركية تجاه الشرق الأوسط ، ط١ ، مركز دراسات الشرق الأوسط ، عمان ١٩٩٥ .
- الرادم ، عزيز عبد المهدي ، المقاطعة العربية لإسرائيل ، مركز الأبحاث الفلسطينية ، سلسلة دراسات فلسطينية ، رقم ١٤ ، بغداد ، ١٩٧٩ .
- الرمضاني ، مازن إسماعيل ، السياسة الخارجية : دراسة نظرية ، ط١ ، دار الحكمة ، بغداد ، ١٩٩٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- الرمضاني ، مازن إسماعيل ، إطار نظري لدراسة السلوك السياسي الخارجي ، ط١ ، كلية القانون والسياسية ، بغداد ١٩٩٧ .
- سلطان ، حامد وآخرون ، القانون الدولي العام ، ط٤ ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٧ .
- سليم ، محمد سيد ، تحليل السياسة الخارجية ، ط٢ ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، ١٩٩٨ .
- سيمونز ، جيف ، التنكيل بالعراق : العقوبات والقانون والعدالة ، ط٢ ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ١٩٩٨ .
- السرجاني ، زيد بن محمد ، اللغة الإقتصادية المعاصرة ؟، ط١ ، مؤسسة اليمامة الصحفية ، سلسلة كتاب الرياض ، العدد ٦٧ ، الرياض ، ١٩٩٩ .
- الضمور ، جمال محمود ، العقوبات الدولية ضد السودان ، ط١ ، دار البيارق للطباعة والنشر والتوزيع ، عمان ٢٠٠١ .
-عبد الملك ، أنور ، تغيير العالم ، ط١ ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت ، ١٩٨٥ .
- عين ملك ، جورج ، السياسة الأمريكية : آلية التدخل والعدوان ، ط١ ، مكتبة الخدمات المطبعية ، دمشق ، ١٩٨٦ .
- العزي ، غسان ، سياسة القوة ، ط١ ، مركز الدراسات الإستراتيجية والبحوث والتوثيق ، بيروت ، ٢٠٠٠.
- غالي ، بطرس ومحمود خيري عيسى ، المدخل للعلوم السياسية ، ط٧ ، المكتبة الأنجلومصرية ، القاهرة ، ١٩٧٩ .
- غانم ، محمد حافظ ، العلاقات الدولية العربية ، ط١ ، مطبعة النهضة الحديثة ، القاهرة ، ١٩٦٣ .
- فرانكل ، جوزيف ، العلاقات الدولية ، ترجمة غازي القصيبي ، ط١ ، المكتب المصري الحديث ، القاهرة ، ١٩٧٨ .
- فضة ، محمد ، سياسة الصين الخارجية والعالم الثالث ، ط١ ، الجامعة الأردنية ، عمان ، ١٩٨٠ .
-فوق العادة ، سموحي ، الدبلوماسية الحديثة ، ط١ ، دار اليقظة العربية ، بيروت ، ١٩٧٣ .
- قطامش ، حسن ، عولمة أم أمركة ، ط١ ، مكتبة الطيب ، القاهرة ، ١٩٩٩ .
- القباع ، عبد الله سعود ، السياسة الخارجية السعودية ، ط١ ، مطابع الفردوس ، الرياض ، ١٩٨٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- القيصر ، توفيق بن احمد ، على مشارف القرن الحادي والعشرين ، ط ا، مكتب الآفاق المتحدة ، الرياض ، ١٩٩٣ .
- كانتور ، روبرت ، السياسة الدولية المعاصرة ، ترجمة احمد الظاهر ، ط١ ، مركز الكتب الأردني ، عمان ، ١٩٨٩ .
- كندي ، بول، الاستعداد للقرن الحادي والعشرون، ترجمة محمد عبد القادر وغازي مسعود ، دار الشروق للنشر والتوزيع ، عمان ، ١٩٩٣ .
- لابيه ، ماري هيلين ، الصراع الإقتصادي في العلاقات الدولية ، ترجمة حسين حيدر ، ط١ ، دار منشورات عويدات ، بيروت ، ١٩٩٦ .
- محمد ، فاضل زكي ، السياسة الخارجية وأبعادها في السياسة الدولية ، ط١ ، مطبعة شفيق ، بغداد ، ١٩٧٥ .
- مقلد ، إسماعيل صبري ، العلاقات السياسية الدولية : دراسة في الأصول والنظريات ، ط٢ ، مطبعة جامعة الكويت ، الكويت ، ١٩٧٩ .
-مناع ، هيثم ، موسوعة الإمعان في حقوق الإنسان ، الأهالي للطباعة والتوزيع ، دمشق ، ٢٠٠٠ .
- مهنا ، محمد نصر ، مدخل إلى العلاقات الدولية في عالم متغير ، ط١ ، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ، ١٩٩٨ .
- موسى ، محمد ، أضواء على العلاقات الدولية والنظام الدولي ، ط١ ، دار البيارق للنشر والتوزيع ، بيروت ، ١٩٩٣ .
-ميلاد ، منصور ، مقدمة لدراسة العلاقات الدولية ، ط١ ، جامعة ناصر ،غريان ، ١٩٩١ .
- المجدوب ، أسامة ، العولمة والإقليمية ، ط١ ، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة ، ٢٠٠٠ .
- نبلوك ، تيم ، العقوبات والمنبوذون في الشرق الأوسط العراق ، ليبيا ، السودان ، ط١ ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ٢٠٠١ .
- نيكسون ، ريتشارد ، الفرصة السانحة ، ترجمة احمد صدقي مراد ، ط١ ، دار الهلال ، القاهرة ، ١٩٩٢ .
- الهياجنة ، محمد ، مبادئ العلوم السياسية ، ط١ ، المكتبة الوطنية ، عمان ، ٢٠٠٠ .
- وارنر ، دانيال ، السياسة الخارجية الأمريكية بعد إنتهاء الحرب الباردة ، دراسات عالمية ، العدد ١٥ ، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية ، أبو ظبي ، ١٩٩٨ .

ثالثاً : الرسائل الجامعية :

- إدريس ، بوكرا ، الضغوط الإقتصادية الفردية في العلاقات بين الدول ، رسالة ماجستير غير منشورة ، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة الجزائر ، ١٩٩٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- كناكرية ، وائل عادل ، سياسة المعونات اليابان ية للأردن في الفترة من ١٩٧٣ – ١٩٩٠ ، رسالة ماجستير غير منشورة ، معهد بيت الحكمة ، جامعة آل البيت ، المفرق ، ١٩٩٩ .

رابعاً : بحوث منشورة في كتاب لمجموعة مؤلفين :

- السعودي ، هالة ، الولايات المتحدة والأمم المتحدة ، في كتاب : الأمم المتحدة ضـــرورات الإصلاح بعد نصف قرن من وجهة نظر عربية ، تحرير جميل مطر وعلى الـــدين هـــلال ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ١٩٩٦ .

- النجار ، احمد السيد ، الحملة الغربية ضد الجماهيرية : العقوبـــات المحتملـــة وإمكانيـــات المواجهة ، في كتاب : قضية لوكيربي ومستقبل النظام الدولي ، مركـــز دراســـات العـــالم الإسلامي ، مالطا ، ١٩٩٢ .

خامساً : الدوريات باللغة العربية

- إبراهيم ، حسنين توفيق ، السياسة الخارجية والشرعية السياسية للدول النامية ، الـــسياسة الدولية ، العدد ٨٦ ، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، القـــاهرة ، يوليـــو ١٩٨٦ .

- أنديك ، مارتن ، سياسة إدارة كلينتون حيال الشرق الأوسط ، مجلة الدراسات الفلسطينية ، عدد ١٥ ، مؤسسة الدراسات الفلسطينية ، بيروت ، ١٩٩٥ .

- الترمان ، جون ب ، دول الخليج والمظلة الأمريكية ، شؤون الأوسط ، العدد ١٠٢ ، مركز الدراسات الإستراتيجية والبحوث والتوثيق ، بيروت ، ربيع ٢٠٠١ .

- بسيوني ، عبير، الولايات المتحدة الأمريكية والتدخل لحماية حقوق الإنسان والديمقراطية ، السياسة الدولية ، العدد ١٢٧ ، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، القاهرة ، يناير ١٩٩٧ .

- بورمان ، أدوين ، العراق : حصار أم عقوبات ذكية ، ندوة أمام مجلس تعزيـــز التفـــاهم السلمي البريطاني ، لندن ، مجلة شؤون خليجية ، العدد ٢٧ ، مركـــز الخلـــيج للدراســـات الإستراتيجية ، لندن ، خريف ٢٠٠١ .

- أبو العوف ، أحمد ، الأمم المتحدة والنظام الدولي الجديد ، السياسة الدولية ، العدد ١٢٢ ، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، القاهرة ، اكتوبر ١٩٩٥ .

- جندل ، عبد الله ، الحصار عبر التاريخ ، مجلة معلومات دوليـــة ، العـــدد ٦٦ ، مركـــز المعلومات القومي ، دمشق ، خريف ٢٠٠٠ .

- جويحاني ، رفيق ، الولايات المتحدة الأمريكية : أصـــول الدســـتور الأمريكـــي ، مجلـــة معلومات دولية ، العدد ٦٧ ، مركز المعلومات القومي ، دمشق ، شتاء ٢٠٠١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- الجعفري ، بشار ، موقع داماتو في مسار العلاقات الدولية ، مجلة معلومات دولية ، العدد ٤٢ ، مركز المعلومات القومي ، دمشق ، صيف ١٩٩٦ .
- الجوهري ، خالد عبد العزيز ، الأمم المتحدة ونظام العقوبات الدولية : المدى والفعالية ، مجلة رواق عربي ، العدد ٢١ ، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ، القاهرة ، يوليو ٢٠٠١ .
- حسني ، محمود حسن ، العقوبات الإقتصادية الدولية والعالم العربي : دراسة لمحددات النجاح ، كراسات إستراتيجية ، العدد ٧٩، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، القاهرة ، السنة التاسعة ١٩٩٩ .
- حوران ، حامد ، عقوبات الأمم المتحدة سلاح لقهر الشعوب : العراق نموذجاً ، مجلة معلومات دولية ، العدد ٦٦ ، مركز المعلومات القومي ، دمشق ، خريف ٢٠٠٠ .
- حيدر ، محمود ، الأمم المتحدة من الحرب الباردة إلى العولمة المفتوحة : وجه عالم بلا يقين ، مجلة الطريق ، العدد الثاني ، بيروت ، نيسان ٢٠٠٠ .
- خليل ، نانيس مصطفى ، الرئاسة الأمريكية كمؤسسة لصنع السياسة الخارجية الأمريكية ، السياسة الدولية ، العدد ١٢٧ ، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، القاهرة ، يناير ١٩٩٧ .
- دعيس ، اسماعيل ، العقوبات الإقتصادية ، مجلة الدبلوماسي ، العدد العاشر ، معهد الدراسات الدبلوماسية ، الرياض ، ديسمبر ١٩٨٨ .
- رانستوب ، ماجنوس ، الإرهاب والتطرف الديني أو الأيدلوجي : مراجعة الخيارات ، مؤتمر ولتون بارك ، ١١ – ١٩ مارس ، لندن ، مجلة شؤون خليجية ، العدد ٢٦ ، مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية ، لندن ، صيف ٢٠٠١ .
الرمضاني ، مازن اسماعيل ، الهيمنة الأمريكية وعملية تغيير العالم ، مجلة أم المعارك ، العدد ١٨ ، مركز أبحاث أم المعارك ، بغداد ، اكتوبر ١٩٩٩ .
- شعبان ، عبد الحسين ، الحصار الدولي وتشريع القسوة ، كرأس ات العراق تحت الحصار ، العدد ١٠ ، مركز البحوث العربية للدراسات العربية والأفريقية والتوثيق ، القاهرة ، اكتوبر ٢٠٠١ .
- شعبان ، عبد الحسين ، العقوبات الإقتصادية وحقوق الإنسان ، مجلة المستقبل العربي ، العدد ٢٥١ ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، يناير ٢٠٠٠ .
- الطائي ، منى محمد ، التحليل الإقتصادي لآلية العقوبات الإقتصادية في الأزمات الدولية : دراسة في النظرية والتطبيق ، مجلة النفط والتنمية ، العدد الثاني ، ال أما نة العامة لمنظمة الأقطار العربية المصدرة للنفط أوابك ، الكويت ، نيسان ١٩٨٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- عارف ، نصر محمد ، العقوبات والمعونات : دراسة في عملية إعاقة التنمية ، السياسة الدولية ، العدد ١٣٩ ، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، القاهرة ، يناير ٢٠٠٠ .
- علي ، حسن الحاج ، السياسة الخارجية الأمريكية : أجندة ما بعد الحرب الباردة ، دراسات إستراتيجية ، العدد ٤ ، مركز الدراسات الإستراتيجية ، الخرطوم ، أغسطس ١٩٩٥ .
- العادلي ، منصور ، القانون الدولي والسياسة الأمريكية ، السياسة الدولية ، العدد ١٢٧ ، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، القاهرة ، يناير ١٩٩٧ .
- غانم ، هناء ، ليبيا ومواجهة الحصارات ، مجلة معلومات دولية ، العدد ٦٦ ، مركز المعلومات القومي ، دمشق ، خريف ٢٠٠٠ .
- الفخراني ، رفعت ، المعونات الإقتصادية الخارجية ، السياسة الدولية ، العدد ٨٧ ، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، القاهرة ، يناير ١٩٨٧ .
- قسم البحوث ، اخفاق مشروع العقوبات الذكية : الدلالات والأبعاد ، مجلة شؤون خليجية ، العدد ٢٦ ، مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية ، لندن ، صيف ٢٠٠١ .
- القطيفي ، عبد الحسين ، المقاطعة الإقتصادية في العلاقات الدولية ، السياسة الدولية ، العدد ٢٧ ، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، القاهرة ، يناير ١٩٦٧ .
- كير ، وليم وجيمس غيزفورد ، سياسة العقوبات الإقتصادية : التنفيذ المتقطع ملاحظات حول زيادة فعالية العقوبات ، ترجمة : ناهدة السعدون ، مجلة ام المعارك ، العدد ١٧ ، مركز أبحاث أم المعارك ، بغداد ، نيسان ١٩٩٩ .
- مارتن ، جيف ، العقوبات التجارية ذات العلاقة بالسياسة الخارجية ، مجلة مواقف إقتصادية ، وكالة الإعلام الأمريكية ، واشنطن ، العدد ١٧ ، أبريل ، ١٩٩٧ .
- مراد ، خليل الياس ، مستقبل الدور الكوني الأمريكي حيال الوطن العربي في مطلع القرن ٢١ ، مجلة أم المعارك ، العدد ٢٣ ، مركز أبحاث أم المعارك ، بغداد ، أكتوبر ٢٠٠٠ .
- مظلوم ، جمال ، الحروب الإقتصادية : نظرة مستقبلية ، السياسة الدولية ، العدد ١٤٥ ، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، القاهرة ، يوليو ٢٠٠١ .
- معالي ، محمد ، تقرير الإرهاب السنوي أداة للسياسة الخارجية الأمريكية ، مجلة دراسات شرق أوسطية ، العدد ١٦ ، مركز دراسات الشرق الأوسط ، عمان ، صيف ٢٠٠١ .
- ميتكيس ، هدى ، النظام الدولي الجديد والواقع العربي ، مجلة شؤون عربية ، العدد ٨٨ ، جامعة الدول العربية ، القاهرة ، أيار ١٩٩٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- المندراوي ، توفيق ، العقوبات الإقتصادية ضد الرؤساء أم الشعوب ، الأهرام الإقتصادي ، العدد ١٠٤٢ ، مطابع الأهرام ، القاهرة ، ١٩٩٦ .
- الموسوي ،أحمد ، الحصار الدولي بين الأمم المتحدة وقوى الهيمنة، مجلة معلومات دولية ، العدد ٦٦ ، مركز المعلومات القومي ، دمشق ، خريف ٢٠٠٠ .
- الميهي ، آسيا ، الرأي العام في السياسة الخارجية الأمريكية ، السياسة الدولية،العدد ١٢٧ ، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، القاهرة ، يناير ١٩٩٧ .
- ناصر ، عبد الناصر ، العقوبات الإقتصادية أداة للسياسة الخارجية، مجلة شؤون الأوسط ، العدد ١٠٢ ، مركز الدراسات الإستراتيجية والبحوث والتوثيق ، بيروت ، ربيع ٢٠٠١ .
- نافعة ، حسن ، الأمم المتحدة في نصف قرن ، عالم الفكر ، العدد ٢٠٢ ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ، الكويت ، اكتوبر ١٩٩٥ .
- نوار ، إبراهيم ، الحصار والتنمية : تأثير العقوبات الإقتصادية على التنمية في ليبيا والعراق والسودان ، كراسات إستراتيجية ، العدد ٦٠ ، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، القاهرة ، ابريل ١٩٩٧ .
- الأنباري ، عبد الأمير ، تأثير عقوبات الأمم المتحدة في التنمية الإقتصادية وحقوق الإنسان والمجتمع المدني ، المستقبل العربي ، العدد ٢٥٦ ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، يونيو ٢٠٠٠ .
- الهندي ، إحسان ، توجهات السياسة الخارجية الأمريكية إزاء القضايا العربية في المنظمات الدولية ، مجلة معلومات دولية ، العدد ٦٧ ، مركز المعلومات القومي ، دمشق ، شتاء ٢٠٠١ .

سادساً : الدوريات باللغة الأنجليزية

- Amuzegar , Jahangir , Adjusting to Sanctions , Foreign Affairs , Vol . ٧٦ . No٣ , May / June , ١٩٩٧ .
- Becker , Charles M , Economic Sanctions Against South Africa , World Politics, Vol ٣٩ , No٢ , Jan ١٩٨٧ .
- Brze-Zinski , Zbigniew , Diferentiatied Containment : Policy Toward Iran and Iraq , foreign Affairs , Vol ٧٦ .No ٣ , May / June ١٩٩٧ .
- Forsythe , David P , The Tolitics of International Law , US . Foreign Policy reconsidered , Lynne Rienner Publishers . ١٩٩٠ .
- Hass , Richard N , Sanction Madness , Foreign Affairs , Vol ٧٦ , No ٦ . November / December ١٩٩٧

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- Huntington , Sammuel P , The Lonely Superpower , Foreign Affairs , Vol ٧٨ , No ٢ . March / april ١٩٩٩ .
- Jentleson , Bruce W , Thomas G , Paterson , Encyclopedia of U.S Foreign relations , Vol ٢ , Exford University Press , Newyork Oxford , ١٩٩٧ .
- krauthammer , Charles , the unipolor moment , Foreign Affairs , Vol ٧٠ , No ١ , Feb ١٩٩١ .
- Lavin , Franklin L , Asphxiation or Oxygen ? The sanction Dilemma , Foreign Policy , Vol ١٠٤ , Fall ١٩٩٦ .
- Mangi , Lutfullah , Sanctions : An instrument of US Foreign policy , Strategic Digest , No ٧ , July ١٩٩٨ .
- Martin , Lisa L , Credibility . Costs . and Instituations : Cooperation on Economic Sanction , World Politics , No ٤٥ . April . ١٩٩٣ .
- Mueller , Karl , Sanction of Mass destruction , Foreign Affairs , Vol , ٧٨ , No ٣ , May / June ١٩٩٩ .
- AL – Nasrawi , Abbas , Economic Sanctions Theory : Effectiveness and Application to Iraq , Arab Economic Jornal , Vol ٣ , Autumn ١٩٩٤
- O'Quinn , Robert P , Users Guide to Economic Sanctions , The Heritage Foundation , Backgrounder , No. ١١٢٠ , June ٢٥, ١٩٩٧ .
- Rossignol , Michel , Sanctions : The Economic Weapon in the New world order , Congressional Record, october ١٩٩٣ .
- The President's Export Council ,Unilteral Economic Sanction , Congressional Record , June ١٩٩٧ .

سابعاً : منشورات المؤسسات :

- مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، التقرير الإستراتيجي العربي ١٩٩٥ ، القاهرة ، ١٩٩٦ .
- مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، التقرير الإستراتيجي العربي ١٩٩٧ ، القاهرة ، ١٩٩٨ .
- مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، التقرير الإستراتيجي العربي ١٩٩٨ ، القاهرة ، ١٩٩٩ .
- مركز المعلومات القومي ، الكتاب الإستراتيجي السنوي ، دمشق ، الجزء الأول ، ١٩٩٩ .

ثامناً : الصحف :

- جريدة العرب اليوم الأردنية ، عمان ، العدد ١١٤١ ، ٩ / ٧ / ٢٠٠٠ .
- جريدة الحدث الأردنية ، عمان ، العدد ٢٦٥ ، ٢٩ / ١ / ٢٠٠١ .
- جريدة العرب اليوم الأردنية ، عمان ، العدد ١٣٨٩ ، ١٣ / ٣ / ٢٠٠١ .
- جريدة العرب اليوم الأردنية ، عمان ، العدد ١٤٢٣ ، ١٦ / ٦ / ٢٠٠١ .
- جريدة العرب اليوم الأردنية ، عمان ، العدد ١٤٤٦ ، ٢٣ / ٧ / ٢٠٠١ .
- جريدة الأسواق الأردنية ، عمان ، العدد ٢٥٢٥ ، ٢٤ / ١٠ / ٢٠٠١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- جريدة الرأي الأردنية ، عمان ، العدد ١١٣٥٧ ، ١٢ / ١٢ / ٢٠٠١ .

Abstract

Economic Sanctions as a Tool In American Foreign Policy During The Period Between (١٩٩٠ - ٢٠٠٠)

(Case Study)

Preapaird By

Mohammed Ibrahim Al-Awaisheh

Supervisor

Profeesor Mohammed Ibrahim Feddha

The economic sanctions had appeared after the second world war as an important tool from the treatment tools between the countries , it became excels by its influence on the other tools of the foreign policy . even though the second half of the twentieth century had testified a big expansion in the economic sanctions use against countries which considered out of the criteria of the international behaviour in analogy with the states of these sanctions use during the half the first of the twentieth century.

In the time that the league of Nations and the united nations were implemented the economic sanction on a little and a separate way , the United states of America took to the use of these sanctions – by a continuous increase - to support the foreign policy , and to achieve the targets of this policy as a substitute or as a complementary to the military strength high costs , and as a suitable answer to confront the challenges that face its interests , until the economic sanction became the tool of the worthier selection to the American foreign policy during ٩٠th decade of the last century.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

Consequently the study dealt with the economic sanctions subject as a tool in the American foreign policy , by the dependence on the historical method and the analytic descriptive method and the state study curriculum , in three chapters forming its main framework , the first chapter defined the foreign policy concept and the economic sanction concept and following the historical use of the economic sanctions in the internationals relations , besides showing the important forms of these sanctions and its targets and the characteristics related to it .

during the second chapter the study dealt with the economic sanctions subject as one of the more important tools that the United states of America took to in its treatment with the others to achieve its targets and protect its interests and that by means of the following of the development of the American using of the sanctions, besides showing the important forms and the laws of these sanctions and explain the change effect in the international order on the American use of the sanctions . And the United states relationship influence on the united nations and the international law on this use and the United states attempt to utilize the Security council to the legality bestowing on the increasing use of the sanctions , to achieve its interests and its allies in the period after the cold war .

As for the third chapter its clarified the negative effects of the increasing use of the sanctions on the United states' interior and foreign interests, the matter that resulted in the last American administrations reconsideration (bill Clinton and George Buch the son administrations) to the policy of the economic sanction – under the influence of the wide protests internal and external on the use of the sanctions – and the attempts to restrict it and the decrease of its negative effects .

In addition of study four practical states understanding fact and the nature of the American use of the economic sanction as a tool in the foreign policy tools , under the relative effectiveness of this tool .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com